# الجمهوريـــــة الجزائريـــة الديمقراطيــــة الشعبيـــة وزارة التعليـــم العالــــي والبحـــث العلمـــي جامعـــة محمـــد خيضـــر جسكـــرة-



كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير وما التسيير والتجارية وعليات والتجارية وعليات والتجارية وعليات والتجارية والتحارية والتح

#### الموضــوع

## دور المحاسبة العمومية في تنفيذ موازنة المؤسسة العمومية للصحة الجوارية

دراسة حالة المؤسسة العمومية للصحة الجوارية بسكرة

مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم المالية المحاسبية تخصص: محاسبة

الأستاذ المشرف:

إعداد الطالبة:

◄ أحمد قايد نور الدين

◄مستور نجاة

/2019	رقم التسجيل
	تاريخ الإيداع

السنة الجامعية:2019/2018

#### شكر وعرفان

الحمد لله أولا وأخيرا حمدا طيبا مباركا فيه، كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه الذي وفقني في إتمام هذا العمل المتواضع كما أتوجه بجزيل الشكر والامتتان وخالص التقدير والاحترام إلى أستاذ المحترم: "أحمد قايد نور الدين" الذي تفضل بالإشراف على هذه المذكرة بدون أن يبخل عليا بالتوجيهات والنصائح القيمة وأشكره جزيل الشكر على تعبه وحسن المعاملة.

كما أتقدم بالشكر الكبير لجميع الأساتذة الأفاضل الذين رافقوني طيلة المشوار الدراسي الجامعي.

#### الإهداء

حمدا كثيرا وشكرا جزيلا لخالقي ومولاي، باسط اليدين بالعطايا والنعم مالك الملك دي الجلال والإكرام منبع التوفيق ميسر الأعمال الذي أنار اللي الدرب وأمدني بالقوة والصبر وسخر لي الأسباب ما يكفي لقطف ثمرة الجهد والاجتهاد هذا العمل الذي أهدبه

- إلى الشمعة التي أنارت دربي وفتحت لي أبواب العلم والمعرفة إلى أعز إنسان في الوجود قدوتي في الحياة والتي ضحت من أجلي الحبيبة الطاهرة الوفية والملاك الصافي القريب إلى الله سبحانه وتعالى التي هي أحق الناس بصحبتي فكانت بذلك نعم الأم والأب والصديقة "والدتى الغالية".
- إلى الذين ربوني على فضيلة الأخلاق وكانوا لي درع أمان أحتمي به من نائبات الزمان، "إخوتي": عبد الله، نبيل، منير، كمال، حسام الدين.
- إلى الماضي الذي لا يموت إلى زمن الأصالة والاعتزاز إلى أجدادي تغمدهم الله برحمته.
  - اللي جميع الأهل والأقارب.
  - إلى الغاليات الحبيبات: زهية مزداوت، ثامر مريم، زيد مروة.
  - والي كل صديقاتي: أسماء، مي، حسيبة، فتيحة، منال، أمينة.
    - والى كل صديقاتي في الإقامة الجامعية.
      - اللي من يسعد تقدمي ونجاحي.
      - إلى كل الذين أحبهم ويحبوني.

#### قائمة الأشكال:

الصفحة	عنوان الشكل	الرقم
46	مراحل تنفيذ النفقات العامة	01
53	مراحل تنفيذ الإيرادات العامة	02
56	أنواع الرقابة المالية	03
73	الهيكل التنظيمي للمؤسسة العمومية للصحة الجوارية ببسكرة	04

#### قائمة الجداول:

الصفحة	عنوان الجدول	الرقم
71	القائمة الاسمية للوحدات الصحية وقاعات العلاج التابعة للمؤسسة العمومية	01
	للصحة الجوارية ببسكرة	
74	التعداد الاجمالي لكافة العمال لسنة 2019	02
74	الأسلاك والرتب المتعلقة بالعاملين في المؤسسة العمومية للصحة الجوارية	03

#### قائمة الملاحق:

عنوان الملاحق	الرقم
الميزانية الأولية	01
الميزانية المعدلة	02
بطاقة الالتزام	03
حوالة الدفع	04
تقرير الوضعية المالية	05
الحساب الإداري	06
حساب التسيير	07

<b>فهرس المحتويات</b> مقدمة:أ
القصل الأول:
الإطار النظري للمحاسبة العمومية
تمهيد:
المبحث الأول: ماهية المحاسبة العمومية
المطلب الأول: تعريف المحاسبة العمومية
المطلب الثاني: خصائص المحاسبة العمومية ومجال تطبيقها
المطلب الثالث: وظائف وأهداف المحاسبة العمومية
المبحث الثاني: أعوان المحاسبة العمومية
المطلب الأول: الآمرين بالصرف
المطلب الثاني: المحاسبين العموميين
المطلب الثالث: المراقب المالي
المبحث الثالث: مبادئ المحاسبة العمومية
المطلب الأول: مبدأ الفصل بين الآمر بالصرف والمحاسب العمومي
المطلب الثاني: مبدأ تخصيص الإيرادات للنفقات
المطلب الثالث: مبدأ التمييز بين الشرعية والملائمة
خلاصة الفصل الأولخلاصة الفصل الأول
الفصل الثاني:

#### رقابة المحاسبة العمومية على تنفيذ الموازنة العامة

37		•••••	تمهيد:
38	العامة	ماهية الموازنة	المحث الأول:

38	لمطلب الأول: تعريف الموازنة العامة وخصائصها	
41	لمطلب الثاني: مبادئ الموازنة العامة	
42	لمطلب الثالث: مراحل تنفيذ الموازنة العامة	
54	لمبحث الثاني: ماهية الرقابة المالية	
54	لمطلب الأول: تعريف الرقابة المالية	
55	لمطلب الثاني: أنواع الرقابة المالية	
59	لمطلب الثالث: أهداف الرقابة المالية	
61	لمبحث الثالث: رقابة أعوان المحاسبة العمومية على تنفيذ الموازنة	
61	لمطلب الأول: رقابة المراقب المالي:	
62	لمطلب الثاني: رقابة المحاسب العمومي	
64	لمطلب الثالث: رقابة مجلس المحاسبة	
65	لمطلب الرابع: رقابة المفتشية العامة للمالية IGF	
67	فلاصة الفصل الثاني:	
	الفصل الثالث:	
استخدام أساليب المحاسبة العمومية في تنفيذ موازنة المؤسسة العمومية للصحة		
	الجوارية بـ بسكرة	
ببسكرة70	لمبحث الأول: عموميات حول المؤسسة العمومية للصحة الجوارية	
70	لمطلب الأول: تقديم عام للمؤسسة العمومية للصحة الجوارية	
72	لمطلب الثاني: الهيكل التنظيمي للمؤسسة العمومية للصحة الجوارية .	
76	لمطلب الثالث: تسيير وتنظيم المؤسسة العمومية للصحة الجوارية	
سكرة 79	لمبحث الثاني: تنفيذ موازنة المؤسسة العمومية للصحة الجوارية بب	
79	لمطلب الأول: مكونات موازنة المؤسسة العمومية للصحة الجوارية	

طلب الثاني: أشكال موازنة المؤسسة العمومية للصحة الجوارية ومراحل تتفيذها 1	المد
طلب الثالث: الحسابات المرتبطة بموازنة المؤسسة العمومية للصحة الجوارية	المد
حِث الثالث: دراسة تقييمية لعملية تنفيذ موازنة المؤسسة العمومية للصحة الجوارية	المب
عرة	ببس
للب الأول رقابة المراقب المالي:	المد
طلب الثاني: رقابة المحاسب العمومي	المد
طلب الثالث: تقييم عملي شامل لعملية تنفيذ موازنة المؤسسة العمومية للصحة الجوارية01	المد
صة الفصل الثالث:	خلا
مة	خات
ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	قائم
لحق	الملا

# 

#### مقدمة:

إن المالية العامة اهتمت بمحاولة إيجاد وتوفير الموارد اللازمة التي تسمح بإشباع الحاجات العامة وتنفيذ البرامج والخطط وإعداد موازنة الدولة وتنفيذها وضبط الأموال العامة ولمراقبتها رقابة فعالة استخدمت عدة أساليب لتحقيق ذلك من بينها تقنية المحاسبة العمومية.

تعتبر المحاسبة العمومية نظاما خاصا لمعلومات المحاسبية يحكم الناشط المالي لوحدات القطاع العام ذات الطابع الإداري أو غير الربحي، حيث تستمد هذه الخصوصية في كونها فتتناول تسجيل ومراقبة صرف وتداول المال العام لهذا السبب ترتبط المحاسبة العمومية ارتباطا وثيقا مع النصوص التشريعية ذات الطابع المالي، حيث خاصتها المشرع بإطار قانوني يهدف الى تقنين و ضبط آليات تحصيل الإرادات العمومية وتنظيم مراحل تسديد النفقات العمومية في ضل احترام تبويب الموازنة العامة، إلى جانب تقييم الإدارة ليس في حفظ وصيانة الأملاك فقط و إنما في الاستخدام الكفء الفعال لمختلف الموارد التي تحصلون عليها خاصة في ضل غياب مؤشر الربح الذي يعد مرشدا لتقييم الأداء لذلك يمكن اعتبارها كنظام من أنظمة متابعة التسيير ومحاسبة ومراقبة التنفيذ ومرتبطة مباشرة بالمجال الإداري العمومي.

وفي هذا السياق يمكن عرض إشكالية الدراسة التي يمكن صياغتها على النحو الموالى:

ما هو دور المحاسبة العمومية في تنفيذ موازنة المؤسسة العمومية للصحة الجوارية؟

#### ♦ التساؤلات الفرعية:

- -1 من هم المؤهلون بتنفيذ الموازنة العامة -1
- 2- ماهي أساليب المحاسبة العمومية للتحكم في الأموال العمومية؟
- 3- هل تحترم المؤسسة العمومية للصحة الجوارية مبادئ المحاسبة العمومية؟

#### ♦ الفرضيات:

للإجابة على التساؤلات نضع الفرضيات التالية:

- اشخاص يتمتعون بصفة قانونية تولهم بتنفيذ الموازنة العامة -1
- 2- إن استخدام أساليب المحاسبة العمومية التقنية والقانونية جعلا تنفيذ العمليات المالية في الهيئات التابعة لها محدودة ومحصورة في نطاق تنظيمي
  - 3- تتقيد المؤسسة العمومية للصحة الجوارية بمبادئ المحاسبة العمومية.

#### ♦ أهمية البحث:

تتبع أهمية الموضوع من كونه يلقي الضوء على دور المحاسبة العمومية كنظام تتبعه الهيئات لتنفيذ الموازنة الوازنة الخاصة بها، وكذلك التعرف على كيفية تحصيل الإيرادات وصرف النفقات بالمؤسسات العمومية، إضافة الى التعرف على الأجهزة الرقابية التي تسعى الى الحفاظ على المال العام والسهر على تنفيذ العمليات المالية للموازنة بكل شفافية.

#### ♦ أهداف البحث:

- -1 التعرف على أعوان المحاسبة العمومية وموازنة المؤسسة والحسابات والتقارير المرتبطة بها.
  - 2- محاولة معرفة كيف تستخدم المحاسبة العمومية اساليبها لتتفيذ الموازنة دون أخطاء.
    - 3- إظهار مدى أهمية مبادئ وأعوان المحاسبة العمومية في تتفيذ الإيرادات والنفقات.

#### أسباب اختيار الموضوع:

- 1- إن ميدان المالية العامة والمحاسبة العمومية مرتبط مباشرة بمجال العمل خاصة في دولة كالجزائر اين يسيطر القطاع العمومي على ميدان التوظيف مما يستدعى نحن الطلبة والباحثين الإلمام بهذا الموضوع.
  - 2- التعرف على دور نظام المحاسبة العمومية في تنفيذ الموازنة.
    - 3- يعد هذا الموضوع امتداد للمشوار الدراسي.

#### الصعوبات التي صادفت الدراسة:

نظرا لخصوصية المرتبطة بتنفيذ الموازنة في المؤسسات العمومية واجهت الباحث صعوبات والمتمثلة في:

- 1- صعوبة الحصول على المعلومات المرتبطة بالواقع وبالخصوص في الجانب التطبيقي أي في الحصول على معلومات متعلقة بصرف النفقات وهذا لعدم إفشاء السر او الهوية
  - 2- قلة الدراسات في هذا الميدان

#### \* منهج البحث:

تتطلب الدراسة وطبيعة البحث استخدام مناهج متعددة وتجاوبا مع طبيعة الموضوع فتم الاعتماد في هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي من خلال جمع المعلومات المتعلقة بالمحاسبة العمومية وتنفيذ الموازنة العامة وتحليلها بغية فهم الجانب النظري لموضوع الدراسة أما الجانب المتعلق بتطبيقي فقد اعتمدنا على أسلوب دراسة حالة للوقوف على واقع تنفيذ الموازنة العامة في المؤسسة العمومية للصحة الجوارية ببسكرة.

#### مقدمة

#### ♦ الدراسات السابقة:

1- شلال زهير افاق إصلاح نظام المحاسبة العمومية الجزائري الخاص بتنفيذ العمليات المالية للدولة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه تسيير المنظمات، شعبة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة أمحمد بوقرة بومرداس، مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه تسيير المنظمات، شعبة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة أمحمد بوقرة بومرداس المحالات والتي تهدف إلى تشخيص واقع المحاسبة العمومية في الجزائر عن طريق تحليل إجراءات المعالجة المحاسبية للمعاملات المالية للدولة وفق نظام محاسبة الخزينة العمومية القائم على أساس مدونة مجموعة حسابات الخزينة لغرض تحديد سلبيات وإيجابيات النظام المحاسبي وتقديم الاقتراحات لمعالجة النقائص، إضافة الى عرض آفاق إصلاح نظام المحاسبة العمومية.

2- بن كرش توفيق" دور الرقابة المالية في تسيير وترشيد النفقات العمومية" مذكرة تخرج مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر الأكاديمي، تخصص مالية وتجارة، جامعة عبد الحميد ابن باديس – مستغانم – 2018/2017، تعالج الدراسة موضوع دور الرقابة المالية في تسيير وترشيد النفقات العمومية حيث تهدف معالجة الإشكالية تطرق إلى الجانب النظري على النفقات العمومية وكذلك الرقابة المالية ومختلف الأجهزة الرقابية وسلطة الجانب النظري إلى الواقع من خلال جهة من الجهاز الرقابي وهو المراقب المالي.

#### ومن النتائج الذي توصل اليها الباحث ما يلي:

- الرقابة المالية تعمل على تفادي الأخطاء وتجنب الوقوع فيها هنا يأتي دور المراقب المالي في تدقيق وفحص جانب النفقات.
- لا تنفذ أي نفقة مالم على بطاقة الالتزام من طرف المراقب المالي، وتمنح التأشيرة في آجال 10 أيام من تاريخ إيداع الملف وفي حالة ملفات معقدة 20 يوم.
  - تعتبر النفقات العامة أداة في يد الدولة تستعملها من أجل تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية.
- 3- شلال زهير، نظام المحاسبة العمومية الجزائري الخاص بتنفيذ العمليات المالية للدولة وآفاق إصلاحه، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية جامعة الجزائر 2002 والتي فيها بدراسة تقنيات القيض المحاسبي المستعملة من طرف المحاسب العمومي في تسجيل العمليات المالية حيث تهدف هذه الدارسة الى:

مشروع اصلاح نظام المحاسبة العمومية السنة 2002 وقد توصل الباحث الضرورة عصرنة نظام المحاسبة العمومية الجزائرية مع نظيره من البلدان المتطورة.

4- بن كحيول حمزة، دور الرقابة المالية في ترشيد النفقات العمومية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد بوضياف المسلية، 2016-2017، حيث هدفت هذه الدراسة

#### مقدمة

الى التعرف على النفقات في المؤسسات العمومية الاستشفائية وتطبيق الرقابة وعليها ومن النتائج التي توصل اليها الباحث مايلى:

عدم الاستقرار في القوانيين المتعلقة بالرقابة أدى الى عدم تحقيق أهدافها بكفاءة عالية يتبر الأمر بالصرف للمؤسسة العمومية الاستشفائية ان الرقابة المالية تعرقل تسيير المؤسسة باعتبار ان الرقابة تزيد من مدة تنفيذ النفقات

#### ❖ هيكل البحث:

تبعا لأهداف هذه الدراسة والإجابة على الإشكالية المطروحة واختيار صحة فرضيات البحث قمنا بتقسيم هذه الدراسة الى ثلاث فصول، بداية بالمقدمة ونهاية بالخاتمة حيث احتوت هذه الأخيرة على حوصلة عامة لكل ما تم طرحه في البحث وكذا النتائج التي تم التوصل اليها.

حيث تم التطرق في الفصل الأول الى الإطار النظري للمحاسبة العمومية من خلال تقسيم الفصل الى ثلاث مباحث حيث تناولنا في المبحث الأول الى ماهية المحاسبة العمومية ،اما الفصل في المبحث الثاني الأعوان المكلفين بتنفيذ الموازنة العامة وفي الثالث مبادئ المحاسبة العمومية، أما في الفصل الثاني والذي خصص للرقابة على تنفيذ الموازنة والذي تم تقسيمه إلى ثلاث مباحث فالمبحث الأول تطرقنا فيه الى ماهية الموازنة والثاني الى الرقابة المالية والثالث إلى رقابة على تنفيذ الموازنة من خلال أعوان المحاسبة العمومية، أما الفصل الأخير تحت عنوان استخدام أساليب المحاسبة العمومية في تنفيذ الموازنة والذي قمنا بتقسيمه الى ثلاث مباحث ففي المبحث الأول تعرضنا عموميات حول المؤسسة العمومية للصحة الجوارية والمبحث الثاني تنفيذ موازنة المؤسسة العمومية للصحة الجوارية ببسكرة أما في المبحث الثالث والأخير دراسة تقييمية لعملية تنفيذ موازنة المؤسسة العمومية للصحة الجوارية مع عرض نتائج تحليلينا لموازنة هذه المؤسسة.

## الفصل الأول:

الإطار النظري للمحاسبة العمومية

#### تمهيد:

إنّ المحاسبة بصفة عامة تعني الكتابات التي تعبر بالأرقام عن العمليات الحسابية الخاصة بتنفيذ الإيرادات والنفقات بواسطة تقنيات خاصة وإجراءات محددة قانونًا، فهي ترتبط ارتباطًا وثيقا مع النصوص التشريعية ذات الطابع المالي، حيث خصها المشرع بإطار قانوني يهدف إلى تقتين وضبط آليات تحصيل الإيرادات العمومية وتنظيم مراحل تسديد النفقات العمومية في ظل احترام تبويب الميزانية العامة للدولة.

وفي هذا الفصل حرصنا على إعطاء أهمية لجانب الإطار النظري للمحاسبة العمومية بحيث سنتطرق لتعريفات مختلفة للمحاسبة العمومية وذكر خصائصها ومجال تطبيقها وكذلك أهدافها وهذا في المبحث الأول أما المبحث الثاني فخصصناه للأعوان المكلفون بتنفيذ العمليات المالية وذكر مهامهم ومسؤولياتهم وبالنسبة للمبحث الأخير فشمل مبادئ المحاسبة العمومية. والذي قسم إلى ثلاث مباحث كتالى:

- المبحث الأول: ماهية المحاسبة العمومية.
- المبحث الثاني: أعوان المحاسبة العمومية.
- المبحث الثالث: مبادئ المحاسبة العمومية.

#### المبحث الأول: ماهية المحاسبة العمومية

تعد المحاسبة العمومية علمًا أكثر تميزًا عن فروع علم المحاسبة الأخرى مثل المحاسبة المالية، محاسبة التكاليف...، وهذا لما لها من طابع خاص يميزها وهو ما سنحاول التعرف عليه من خلال هذا المبحث الذي يتطرق لمفهومها، خصائصها ومجال تطبيقها، مبينًا وظائفها والأهداف المتعلقة بها.

#### المطلب الأول: تعريف المحاسبة العمومية.

وجدت تعاريف متعددة ومتتوعة للمحاسبة، واختلفت باختلاف وجهات نظر الباحثين والدارسين لعلم المحاسبة ومن تلك التعاريف على سبيل المثال لا الحصر:

المحاسبة العمومية هي «فرع من فروع المحاسبة تقوم على مجموعة من المبادئ والأسس العلمية الخاصة بتسجيل وتبويب وتلخيص العمليات المالية المتعلقة بالنشاطات الحكومية بهدف فرض الرقابة المالية والقانونية على إيرادات الدولة ومصروفاتها والمساعدة في اتخاذ القرار ».(1)

كما تعرف المحاسبة العمومية أيضا بأنها «نظام متخصص للمعلومات المحاسبية يعالج البيانات المتعلقة بالأنشطة الحكومية، ويفر المعلومات الملائمة لمختلف أصحاب المصالح وعلى رأسهم السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية في الدولة لمساعدتهم في ترشيد قراراتهم وآدائهم، مما يضمن المحافظة على المال العام وادارة الموارد بكفاءة وفاعلبة». (2)

وفي تعريف آخر ، تعتبر المحاسبة العمومية بأنها «عملية قياس وتسجيل وتفسير للعمليات المالية والأحداث المتعلقة بها بجمع واستخدام الموارد المالية العامة بوحدات الجهاز الإداري الحكومي وانتاج وتوصيل المعلومات اللازمة لاتخاذ القرارات». (3)

وتعرف كذلك على أنها «دراسة لمجموعة المبادئ والأسس والمعايير المتعارف عليها ودراسة تطبيقية للأساليب الفنية من تجميع وتبويب وتلخيص وتحليل للبيانات المتعلقة بالنشاط الحكومي بغرض فرض الرقابة المالية والقانونية على إيرادات ومصروفات الحكومة وبغرض اتخاذ القرارات المناسبة في الوقت المناسب».<sup>(4)</sup>

<sup>(1)</sup> سوسن زهير المهندي، المحاسبة الحكومية وآليات التدقيق في القطاع العام، دار زهران للنشر والتوزيع، الأردن، 2015، ص .94

<sup>(2)</sup> سليمان خالد المعايطة، قاسم الحسيني، المحاسبة الحكومية، دار المناهج للنشر والتوزيع، جامعة البترا، عمان، الأردن، 2015، ص 19.

<sup>(3)</sup> اسماعيل خليل اسماعيل، نائل حسن عدس، المحاسبة الحكومية، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010، ص 44.

<sup>(4)</sup> نواف محمد عباس الرماحي، المحاسبة الحكومية، دار الصفاء للطباعة والنشر والتوزيع، عمان، 2009، ص 11.

كما عرف التشريع الجزائري المحاسبة العمومية على أنها «كل القواعد والأحكام القانونية التي تبين وتحكم كيفية تنفيذ ومراقبة الموازنات والحسابات والعمليات الخاصة بالدولة والمجلس الدستوري والمجلس الشعبي الوطني ومجلس الحسابات والموازنات والملحقة والموازنات للجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري، كما تبين أيضا التزامات الآمرين بالصرف والمحاسبين العموميين ومسؤولياتهم، ويقصد بتنفيذ الموازنة كل من تنفيذ النفقات وتحصيل الإيرادات، كما تبين المحاسبة العمومية كذلك كيفية مسك الحسابات سواء بالنسبة للآمرين بالصرف أو المحاسبين العموميين». (1)

كما يمكن تعريف المحاسبة العمومية بأنها «آداة للمديرين الحكوميين لأغراض الرقابة على الإيرادات والنفقات الخاصة بالوزارات والمؤسسات الحكومية، وأغراض الاحتفاظ بالمستندات الخاصة بالعمليات المالية وبالموجودات المختلفة وتصنيف البيانات لاستخدامها لأغراض الرقابة وتنفيذ البرامج الحكومية بكفاءة». (2)

وعرفت أيضا على أنها «تقنية من تقنيات التسيير الموحدة، تهتم بضبط وقياس الحركات الخاصة بالاستغلال أو الهيكل لدى المؤسسة والناتجة سواء إثر النشاط الداخلي أو الخارجي اعتمادًا على طريقة فنية في التسجيل». (3)

يقصد بالمحاسبة العمومية «القواعد التي تلتزم بها الجهات الإدارية في تنفيذ الموازنة العامة للدولة وتأثيراتها، وتسجيل وتبويب العمليات المالية التي تجريها، وقواعد الرقابة المالية قبل الصرف ونظم الخيط الداخلي، وإظهار وتحليل النتائج التي تعبر عنها المراكز المالية والحسابات الختامية لهذه الجهات، وبحيث تعطي صورة حقيقية لها». (4)

من خلال التعريفات السابقة لقد استخلصنا تعريف شامل للمحاسبة العمومية يعرفها على أنها «كل القواعد والأحكام القانونية التي تبين وتحكم كيفية تنفيذ ومراقبة الميزانيات والحسابات والعمليات الخاصة بالهيئات العمومية، كما تبين التزامات الآمرين بالصرف والمحاسبين العموميين ومسؤولياتهم، ويقصد بتنفيذ الميزانية كل من النفقات وتحصيل الإيرادات».

<sup>(1)</sup> الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 35، القانون 90-21 الصادر في 15 أوت 1990 المتعلق بالمحاسبة العمومية، المواد 1-2.

<sup>(2)</sup> رأفت سلامة محمود، المحاسبة الحكومية، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، 2011، ص 14.

<sup>(3)</sup> فؤاد عز الدين، استخدام أدوات المحاسبة العمومية في الرقابة على تنفيذ النفقات، مذكرة مقدمة متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص محاسبة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2010–2011، ص 4.

<sup>(4)</sup> محمد خالد المهايني، المحاسبة الحكومية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر، القاهرة، 2009، ص 5.

#### المطلب الثاني: خصائص المحاسبة العمومية ومجال تطبيقها

#### أولا: خصائص المحاسبة العمومية

ليكون النظام المحاسبي الحكومي نظام فعال لقياس كفاءة الأداء وتوفير المعلومات المالية، المتعلقة بالنشاط الحكومي وتقديمها للإدارة في الوحدات الحكومية والسلطة التشريعية وعلماء السياسة والجمهور لاتخاذ القرارات ورسم السياسات ولغايات التحليل والتقويم وكأداة لخدمة أغراض الإدارة الأخرى، يجب أن يتميز بالخصائص التالية: (1)

- أن تنسجم مكوناته مع المتطلبات الدستورية والقانونية وغيرها من المتطلبات المقررة، لبيان مدى تقييد الأجهزة الحكومية بالقواعد التشريعية المعمول بها.
- أن يتم الربط بين الموازنة العامة وبين النظام المحاسبي الحكومي بصورة تحقق التكامل بينهما لإظهار مدى التقييد بالموازنة العامة كخطة مالية تعكس نشاطات الحكومة وسياستها.
- تصميم الحسابات بطريقة يمكن من خلالها تشخيص الأهداف والأغراض التي خصصت من أجلها الأموال وتوضيحها وتحديد الجهات المسئولة عن تأمين الموارد وعن استخدامها لتنفيذ البرامج والأنشطة.
  - أن يسهل عمليات التدقيق والرقابة التي تمارسها الجهات المختصة.
- أن يسهل الرقابة الإدارية الفاعلة على الأموال والإجراءات والبرامج وأن يضمن سهولة التدقيق الداخلي.
- أن يسهل إظهار النتائج المالية الخاصة بالبرامج الحكومية وقياس الموارد وتحديد تكلفة البرامج والوحدات النتظيمية.
  - توفير المعلومات المالية اللازمة لتطوير التخطيط وتقييم العمل بشكل مادي ومالي.
  - توفير المعلومات اللازمة للتحليل الاقتصادي وربط العمليات المالية الحكومية بالحسابات القومية.

#### إضافة هناك خصائص أخرى:(2)

- غياب رأس المال في الوحدات الحكومية، واعتمادها في مزاولة نشاطها على الموارد المتجددة والمخصصة لها سنويا في الموازنة العامة للدولة.
- لا توجد علاقة مباشرة بين إيرادات الوحدة الحكومية ونفقاتها، فقد يغلب على بعض الوحدات الحكومية نشاط تحصيل الإيرادات مثل الضرائب والجمارك، في حين يغلب على البعض الآخر جانب الإنفاق مثل التربية والتعليم والصحة.

9

<sup>(1)</sup> سليمان خالد المعايطة، قاسم الحسيني، مرجع سابق، ص ص 26-27.

<sup>(2)</sup> محمد خالد المهايني، مرجع سابق، ص ص 8-9.

- يجب تطوير النظام بشكل يسمح بكشف فعال لنتائج تنفيذ البرامج الاقتصادية والمالية، من حيث قياس الموارد وتحليلها وتحديد التكاليف والتوصل لنتائج التشغيل.
- غياب دافع الربح، فالنشاط الحكومي يهدف إلى تقديم خدمات عامة ولا يسعى إلى تحقيق الربح، مما يجعل أمر قياس ونجاح فعالية الأداء يتحدد بحجم الخدمات ومقدارها ومدى إسهامها في تحقيق الأهداف.
- تقدم خدماتها للجمهور دون اعتبار لما إذا كان العائد المتوقع منها «رسوم الانتفاع»، كثمن عام يغطى تكلفتها من عدمه، ودون النظر إلى ما إذا كان متلقى الخدمات أو المنتفعين بما هم الذين يتحملون أعباءها. (1)
- غياب حافز المنافسة في مجال نشاط القطاع العام، حيث إن «التنظيمات غير الهادفة للربح لا تواجه سوق محدد تتنافس عليه مع المنظمات المتشابهة لعملها حيث طبيعة العمل الذي تقوم به المنظمات لا يتوقع منه عائد مما يوجد لهذا النوع سُوق لا تنافسية». (2)

#### ثانيا: مجال تطبيق المحاسبة العمومية

بصفة عامة يتم تطبيق المحاسبة الحوكمية في وحدات الخدمات العامة ووحدات الجهاز الإداري للدولة التي تقدم خدماتها للجمهور بدون مقابل أو بمقابل رمزي ليس له علاقة بالتكلفة وتخضع للإشراف الكامل من الجهاز الحكومي من حيث تدبير الأموال وتحديد طرق الاتفاق.(3)

بناء على ذلك يمكن الاستنتاج أن المحاسبة العمومية تتعلق بالوحدات الإدارية الحكومية التي تشكل الجهاز الإداري للدولة، وأجهزة الحكم المحلي التي تقدم الخدمات العامة بلا مقابل تقريبا فهي تعتمد أساسا وأحيانًا كليا على موارد سيادية، اي أن الرسوم المحصلة مقابل الانتفاع بخدمات هذه الوحدات لا يتم تحديدها على أساس تكلفتها كما لا يتقرر أمر ذلك على أساس قوى العرض والطلب كما هو الحال في قطاع الأعمال. (4)

<sup>(1)</sup> محمد رشيد عبده الجمال، علاء الدين محمد الدميري، المحاسبة الحكومية النسق الفكري وقضايا التطبيق، الإبراهيمية، الإسكندرية، 2004، ص 12.

<sup>(2)</sup> حصة محمد أحمد البحر، سعود حمد الحميدي، المحاسبة الحكومية والمنظمات اللاريحية، ذات السلاسل، الكويت، 2002، ص 31.

<sup>(3)</sup> نواف محمد عباس الرماحي، مرجع سابق، ص 14.

<sup>(4)</sup> محمد رشيد عبده الجمال، علاء الدين محمد الدميري، مرجع سابق، ص 13.

أما في الجزائر، فقد حصر المشرع مجال تطبيق المحاسبة العمومية وفقًا لأحكام المادة الأولى من القانون رقم 21/90 المؤرخ في 15 أوت 1990 والمتعلق بالمحاسبة العمومية، والتي تنص على أن أسس وقواعد المحاسبة العمومية تطبق على تنفيذ الميزانيات الآتية: (1)

- الميزانيات والعمليات المالية الخاصة بالدولة.
- الميزانيات والعمليات المالية الخاصة بالمجلس الدستوري المجلس الشعبي الوطني، مجلس الأمة ومجلس المحاسدة.
  - العمليات المالية للميزانية الملحقة.
  - العمليات المالية للجماعات الإقليمية (ميزانية الولايات والبلديات).
    - المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري.

### المطلب الثالث: وظائف وأهداف المحاسبة العمومية أولا: وظائف المحاسبة العمومية:

لا تعتبر المحاسبة الحكومية غاية في حد ذاتها، شأنها في ذلك شأن فروع المحاسبة الأخرى، وكما سبق الإشارة إليه، فإنّ المحاسبة الحكومية كنظام للمعلومات تقوم بوظائف مختلفة الهدف منها تجميع وإيصال المعلومات والبيانات الخاصة بمختلف أنشطة الحكومة إلى كافة الأطراف الذين ترتبط أو تتأثر قراراتهم وتصرفاتهم بأنشطتها بصورة لها أهميتها ودلالتها، أي أن وظائف المحاسبة الحكومية تشكل ركنًا أساسيًا من أركان الإدارة المالية العامة للنشاط الحكومي بما تتضمنه من مهام في مجالات الرقابة والتخطيط واتخاذ القرارات. (2) وهذا ما سنوضحه في النقاط الثلاثة التالية:

#### 1-في مجال الرقابة:

وتتلخص في:<sup>(3)</sup>

- إن المحاسبة الحكومية تمثل جزءا هاما من نظام الرقابة الذي تعتمد عليه الإدارة المالية العامة، حيث يعتبر ضروري لتقديم كافة البيانات الملائمة والموثوق فيها إلى مسؤولي هذه الإدارة لاستخدامها في أنشطتها بكفاءة وفعالية.

<sup>(1)</sup> شلال زهير، <u>آفاق إصلاح نظام المحاسبة العمومية الجزائري الخاص بتنفيذ العمليات المالية للدولة</u>، مذكرة لنيل شهادة دكتورا، تسبير المنظمات، شعبة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة أمحمد بوقرة، بومرداس، 2014/2013، ص 3.

<sup>(2)</sup> رأفت سلامة محمود، مرجع سابق، ص 16.

<sup>(3)</sup> سوسن زهير المهتدي، مرجع سابق، ص ص 95-96.

- تمكن ذوو العلاقة من مقارنة الأداء الفعلي في تنفيذ الأنشطة وتقديم الخدمات مع الأداء المخطط لها ضمن معايير مالية محددة.
- تعتبر الموازنة العامة أداة هامة في النظام الرقابي الحكومي إذ أنها تمثل خطة الحكومة لسنة مقبلة تتضمن مجموعة من المخصصات المالية التي سبق إقرارها من السلطة التشريعية وتقوم المحاسبة الحكومية بالتركيز على بيان نتائج تنفيذ توضح بصورة رئيسية مدى تقيد الحكومة بالمخصصات المالية المعتمدة في الموازنة العامة.

#### 2-في مجال اتخاذ القرارات:

#### وتتلخص في: <sup>(1)</sup>

وعلى مستوى اتخاذ القرارات، نجد أنّ المحاسبة الحكومية تقدم خدمة كبيرة لكل من يحتاج إلى اتخاذ قرار يتعلق بالأنشطة الحكومية، فالمستثمرين يحتاجون إلى بيانات المحاسبة، كما أن الإدارة المالية العامة تحتاج إلى هذه البيانات لاتخاذ القرارات حول الأمور التالية:

- قرارات الاستثمار في المشاريع الرأسمالية.
- قرارات لتصويب أداء الوحدات الحكومية.
- قرارات لتوفير التمويل اللازم لخدمة الدين العام في القطاع الحكومي.
  - قرارات حول التوزيع العادل للموارد.

مما ذكر أعلاه نستطيع القول أن وظائف المحاسبة الحكومية المختلفة تسعى إلى تقديم البيانات والمعلومات التالية:

- تقديم معلومات وبيانات عن مدى تقيد الحكومة بالقوانين والأنظمة.
  - تقديم معلومات وبيانات من أجل تقييم أداء الإدارة الحكومية.
- تقديم معلومات وبيانات عن نتائج أعمال الحكومة والمركز المالي لها.
  - تقديم بيانات مالية مفيدة لاتخاذ القرارات الاقتصادية والاجتماعية.
- تقديم بيانات ومعلومات عن التوزيع العقلاني للموارد، ونوعية الخدمات المقدمة، والقدرة على تقديم خدمات مستقبلية.

12

<sup>(1)</sup> رأفت سلامة محمود، مرجع سابق، ص 18.

#### 3-في مجال التخطيط:

#### وتتلخص في: (1)

- عن طريق خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية، قصيرة الأجل تسعى الحكومة إلى تنظيم الموارد العامة بما فيها الموارد المالية وتوجيهها نحو تحقيق الأهداف العامة، في ظل المؤشرات المتزايدة على ندرة الموارد ونتيجة لتزايد حاجات المواطنين أصبحت عملية التخطيط من أهم الواجبات التي تواجهها الحكومات المعاصرة.

- يجب أن يتوفر لمسئولي التخطيط البيانات والمعلومات المالية والاقتصادية المناسبة حتى يتم وضع الخطط المختلفة على أسس علمية تراعى تحديد الأولويات والاختيار من بين البدائل وهنا يأتي دور المحاسبة الحكومية في توفير هذه البيانات عن انشطة أجهزة الحكومة والتي تتمثل بما يلي:

- بيانات عن حجم الإنفاق على المشايع المختلفة.
- بيانات عن حجم الإنفاق على الخدمات المختلفة لكل وزارة أو دوائر.
  - بيانات عن التوزيع الجغرافي للمشاريع.
  - بيانات عن حجم الإيرادات ومصادرها (ضرائب، رسوم،).
- بيانات عن حجم ومصادر التمويل (قروض داخلية، قروض خارجية).

#### ثانيا: أهداف المحاسبة العمومية:

يمكن تحديد الأهداف التي تسعى المحاسبة العمومية إلى تلبيتها إلى ما يلي:(2)

- توفير البيانات والمعلومات اللازمة لرسم السياسات والتخطيط واتخاذ القرارات والرقابة والمتابعة لأداء الوحدات الإدارية الحكومية لتقييم أدائها.
- أحكام الرقابة على الأصول المملوكة للوحدات الإدارية الحكومية لحمايتها والحفاظ عليها من الضياع والاختلاس أو سوء الاستخدام.
- تحقيق الرقابة الإدارية الفعالة على إيرادات ونفقات الدولة للتأكد من جدية وقانونية الاتفاق على تنفيذ الأنشطة والبرامج والخدمات وتمشيه مع القوانين واللوائح المنظمة لذلك.
- إمكانية التعرف على الإيرادات الفعلية والنفقات الفعلية لمقارنتها مع الإيرادات والنفقات المقدرة للوحدات الإدارية الحكومية لتجديد الانحرافات بهدف التعرف على أسبابها واتخاذ الإجراءات لتصحيحها وتفادي الفروق غير المرغوب فيها.

(2) نواف محمد عباس الرماحي، مرجع سابق، ص ص 13-14.

<sup>(1)</sup> سوسن زهير المهتدي، مرجع سابق، ص 96.

- الإفصاح عن النتائج المالية والاقتصادية للأنشطة والبرامج التي تنفذها الوحدات الحكومية من حيث الالتزام بنفقاتها واظهار حجم ما حققته من أنشطة وعمليات.
- تزويد أجهزة الإحصاء بالبيانات التي تساعد على عمل الإحصاءات المختلفة للقطاعات المتعددة للاقتصاد القومي.

#### إضافة هنالك أهداف أخرى:(1)

- التسجيل التاريخي للنشاط الحكومي بصورة رقمية، مثلاً يقيد تفاصيل المعاملات المالية التي تقوم بها الدوائر الحكومية.
- متابعة ما يستحق للدولة على الأفراد والمؤسسات من ضرائب ورسوم أو ديون أو اية التزامات أخرى والعمل على تحصيلها وحفظ قيودها وسجلاتها.
  - توفير البيانات اللازمة المتعلقة بتنفيذ الموازنة، وبيان المركز المالى للدولة واظهار الفائض أو العجز.
- الاتصال ووسيلة الإبلاغ المحاسبي والذي يتم بواسطة التقارير والقوائم المالية التي توصل المعلومات المحاسبية للمستفيدين ويمكن اجمال أهداف الإبلاغ المحاسبي الحكومي وبعبارات أخرى الأهداف التي تستخدم فيها المعلومات التي تقدمها المحاسبة الحكومية بواسطة التقارير والقوائم المالية. (2)
- تساعد المعلومات من أجل الالتزام بتقديم تفسيرات وتبريرات عن أعمال الوحدة الحكومية إلى السلطة التشريعية، أو أي جهاز تتفيذي أو قضائي له الحق أو المبرر في طلب ذلك، بما يتفق مع الإطار التشريعي لذلك. (3)

(3) اسماعيل حسين أحمرو، المحاسبة الحكومية من التقليد إلى الحداثة، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، 2003، ص 37.

<sup>(1)</sup> نعيمة فهيم، نظام المحاسبة العمومية كأداة فعالة في تسيير ورقابة الجماعات المحلية، مذكرة ماجستير غير منشورة، جامعة سعد دحلب، البليدة، 2011، ص 63.

<sup>(2)</sup> اسماعيل خليل اسماعيل، نائل حسن عدس، مرجع سابق، ص 51.

#### المبحث الثاني: أعوان المحاسبة العمومية

تسند مهمة تنفيذ العمليات المالية للهيئات العمومية إلى أعوان لكل منهم مهام وسلطات محددة، والتسيير المالي للهيئات والإدارات العمومية يخضع لقواعد ومبادئ، يعني فرض قيود على حرية الأعوان المكلفين بتنفيذ العمليات المالية لهذه الهيئات، ومن بين هذه القواعد تلك الخاصة بمراقبة عمليات التنفيذ، فالنظام القانوني لتنفيذ الميزانية كله يتمحور حول فكرة الرقابة التي من شأنها ضمان الاستخدام القانوني للأموال العمومية.

وتجسيد هذه الفكرة يبتدئ خاصة في اضطلاع ثلاث فئات متميزين ومستقلين من الأعوان بتنفيذ العمليات المالية للهيئات العمومية هم: «فئة الآمرين بالصرف وفئة المحاسبين العموميين وفئة المراقبين الماليين» وهذا ما سنتطرق له في هذا المبحث.

المطلب الأول: الآمرين بالصرف أولا: تعريف الآمرين بالصرف:

ويعرف الآمر بالصرف بأنه «كل شخص يؤهل سواء بالتعيين أو بالانتخاب لتنفيذ عمليات الالتزام والتصفية والأمر بالصرف من جانب النفقات، وعمليات الإثبات والتصفية وإصدار سند الأمر بالتحصيل من جانب الإيرادات ويتم اعتماده لدى المحاسب العمومي من أجل انجاز عمليات الإيرادات والنفقات». (1)

كما يعرف أيضا بأنه «كل شخص مكلف قانونًا بتسيير شؤون هيئة عمومية إدارية (ذات طابع غير ربحي) باسم الدولة أو الجماعات المحلية أو الجماعات المحلية أو المؤسسة وتكمن مهمته الأساسية في ضمان حسن تسيير إدارته وتجميع كل طاقاته للتكفل باحتياجات المستخدمين». (2)

وفي تعريف آخر «هو الشخص الذي يعمل باسم الدولة والمجموعات المحلية أو المؤسسات العمومية ويقوم بعملية التعاقد وبتصفية دين الغير أو بتحصيل الإيرادات العامة، ويأمر بالصرف النفقات، وفي هذا الإطار يتحقق من حقوق الهيئات العمومية».(3)

إن صفة رئيس أو مدير المؤسسة، تعني السلطة الإدارية للعون العمومي، وهو ما يسمح له باتخاذ الإجراءات الإدارية اللازمة والتي يراها مناسبة لأداء مهامه على أكمل وجه، وبالإضافة إلى ما سبق ذكره، فإنّ صفة الآمر بالصرف تعطي لرئيس أو مدير المؤسسة، سلطة إعطاء الأوامر بتنفيذ العمليات المالية إذ يكفي توقيعه للانطلاق

.

<sup>(1)</sup> يساعد على، المالية العمومية، المعهد الوطني للمالية، 1992، ص 16.

<sup>(2)</sup> الأسود الصادق، <u>مساهمة المحاسبة العمومية في ترشيد النفقات العامة</u>، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتورا دولة في العلوم الاقتصادية، تخصص تسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة الجزائر (3)، 2011/2010، ص 19.

<sup>(3)</sup> Daques Magnet. Elements de comptabilité publique, 4 édition, France quercy, 1998, p :28.

في عملية تنفيذ العملية المالية باستعمال الاعتمادات المالية الموضوعة تحت تصرف المؤسسة، ذلك لكون المحاسب العمومي للمؤسسة لا يعترف إلا بالأوامر الموقعة من قبل الآمر بالصرف لصرف هذه الاعتمادات المالية. (1)

وفي هذا الإطار فإن الآمر بالصرف، ومباشرة بعد تنصيبه على رأس المؤسسة، مطالب بتقديم اعتماده لدى المحاسب العمومي للمؤسسة. (2)

#### ثانيا: أنواع الآمرين بالصرف

حسب المادة 25 من القانون 21/90 المتعلق بالمحاسبة العمومية، يكون الآمر بالصرف رئيسي أو ثانوي.

#### 1-الآمر بالصرف الرئيسى:

الآمرون بالصرف الرئيسيين هو الذين يصدرون أوامر الدفع لفائدة الدائنين وأوامر الإيرادات ضد المدينين، وأوامر تقويض الاعتمادات لفائدة الآمرين بالصرف الثانويين الخاضعون لسلطتهم وذلك في حدود رخص البرامج والاعتمادات المرخصة في الميزانية. (3)

وبناء على نص المادة رقم 26 من القانون رقم 21/90 المتعلق بالمحاسبة العمومية تمنح صفة الآمر بالصرف الرئيسي حصريا للفئات التالية: (4)

- المسئولون المكلفون بتسيير المجلس الدستوري والمجلس الوطنى الشعبي ومجلس الأمة ومجلس المحاسبة.
- الوزراء في حدود الاعتمادات المفتوحة في ميزانية الدولة المخصصة لتسيير الوزارة إضافة إلى الحسابات الخاصة للخزينة المرخصة في قانون المالية.
  - الوالى فى حدود ميزانية الولاية.
  - رؤساء المجالس البلدية الذين يتصرفون لحساب البلديات.
  - المسئولون المعينون قانونا على رأس المؤسسات العمومية ذات طابع إداري.
  - المسئولون المعينون قانونًا على مصالح الدولة المستفيدة من ميزانية ملحقة.

<sup>(1)</sup> الأسود الصادق، مساهمة المحاسبة العمومية في ترشيد النفقات العامة، مرجع سابق، ص 19.

<sup>(2)</sup> الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 35، القانون 90-21 الصادر في 15 أوت 1990، المادة 24.

<sup>(3)</sup> شلال زهير، نظام المحاسبة العمومية الجزائري الخاص بتنفيذ العمليات المالية للدولة وآفاق اصلاحه، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، فرع نقود ومالية، جامعة الجزائر، 2002/2001، ص 4.

<sup>(4)</sup> بلعروسي أحمد اليتجاني، قانون المحاسبة العمومية، دار هومة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2011، ص 35.

#### 2-الآمر بالصرف الثانوى:

يباشرون هذه المهمة بصفتهم رؤساء المصالح غير الممركزة وينجزون عمليات الميزانية في حدود مجال اختصاصهم وفي الإطار الإقليمي المعينين فيه، وبتفويض من الآمر بالصرف الرئيسي وبالتالي الآمرين بالصرف الثانويين مكونين من المدراء الجهويين والمدراء الذين يمثلون المصالح الغير ممركزة لكل وزارة على مستوى الولاية في حدود الاعتمادات المفوضة لهم سواء اعتمادات التسيير أو التجهيز التي تأخذ شكل رخص. (1)

#### 3-الآمر بالصرف الوحيد:

الآمر بالصرف الوحيد هو ليس رئيسًا ولا ثانويا، فهو ليس رئيسيا كونه لا يتوفر على ميزانية خاصة به والاعتمادات التي ينفذها هي موزعة اعتبارًا من ميزانية التجهيز للدولة، وهو ليس ثانويًا لأن الاعتمادات لم تمنح له على أساس تقويض بواسطة أمر تقويض للاعتماد وإنما منحت له في بداية السنة لتطبيق البرنامج السنوي للتجهيز. (2)

وإضافة إلى صفة الآمر بالصرف الرئيسي الذي يمتلكها الوالي بالنسبة لتنفيذ ميزانية الولاية فإنه يمتلك صفة الآمر بالصرف الوحيد بالنسبة لتنفيذ برامج التجهيز اللامركزي للدولة، على مستوى الولاية، بحيث ترخص على أساس ميزانية الدولة واعتمادات بالرقم التسلسلي للوالي الذي يتولى تنفيذها وفقا لبرنامج التجهيز السنوي المقرر من طرف الحكومة. (3)

#### 4-الآمر بالصرف المفوض:

هو الموظف الذي يفوضه الآمر بالصرف الرئيسي أو الثانوي أو الأحادي توقيعه، هذا التفويض يسمح له بأداء بعض المهام المدرجة ضمن التسيير المالي للمؤسسة.

\_

<sup>(1)</sup> بوشنطر سليمة، المحاسبة العمومية ودورها في حماية أملاك الدولة، مذكرة تخرج ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية، فرع محاسبة وتدقيق كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسبير، جامعة الجزائر 3، 2011/2010، ص

<sup>(2)</sup> بوستة سلوى، المحاسبة العمومية وسبل تطورها، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية، تخصص دراسات محاسبية جباية وتدقيق، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسبير، جامعة الجزائر 3، 2016/2015، ص 10.

<sup>(3)</sup> شلال زهير، نظام المحاسبة العمومية الجزائري الخاص بتنفيذ العمليات المالية للدولة وآفاق اصلاحه، مرجع سابق، ص 16.

الآمر بالصرف المفوض لا يحدد أو يعين بنصوص قانونية وإنما يعين من طرف الامر بالصرف الرئيسي عن طريق العلاقات المحيطة به، إن قرار التغويض يمكن أن يسحبه الآمر بالصرف في أي وقت كان ولكن بنفس الكيفية التي أنجز بها. (1)

#### 5-الآمر بالصرف المستخلف:

الآمر بالصرف المستخلف هو الذي يتم تعيينه قانونًا في حالة وجود مانع قانوني أو غياب للآمر بالصرف الرئيسي أو الثانوي أو الأحادي مع وجوب إشعار كل من المراقب، والمحاسب العمومي المعنيين، وذلك وفق المادة 28 من القانون 21/90. (2)

#### ثالثًا: مهام ومسؤوليات الآمر بالصرف

#### 1-مهام الآمر بالصرف:

يعتبر الآمر بالصرف المسؤول المباشر عن ضمان السير الحسن لوحدات القطاع العام عن طريق تنفيذ ميزانية الهيئة العمومية المكلف بتسبيرها وتطبيقا لمبدأ الفصل بين مهام الآمر بالصرف والمحاسب العمومي الذي يعتبر بمثابة العمود الفقري لنظام المحاسبة العمومية، يختص الآمر بالصرف بتنفيذ المراحل الإدارية للعمليات المالية، حيث يقوم بتنفيذ إجراءات الالتزام، التصفية وإصدار سند الأمر بالدفع من جانب النفقات أما من جانب الإيرادات يقوم بالصرف بتنفيذ مرحلة الإثبات والتصفية وتحرير سند الأمر بالتحصيل. (3)

#### 2-مسؤوليات الآمر بالصرف:

يعتبر الآمر بالصرف مسؤول على كل المخالفات الصريحة للقوانين والتنظيمات المعمول بها والتي يتم إثباتها بعد التحقيق والتدقيق من طرف هيئات الرقابة، وعلى هذا الأساس يجب أن يمتاز بالحيطة والحذر والحنكة في التسيير المالي وسنعرض أبرز المسؤوليات كما يلي:

- المسؤولية السياسية: تتحصر هذه المسؤولية في اعضاء الحكومة الوزراء والآمرين بالصرف المنتخبين مثل رئيس المجلس الشعبي البلدي، وذلك باعتبار أن الموازنة ما هي إلا سياسة الحكومة الاقتصادية، فإذا ظهرت فيها انحرافات متباينة بإمكان المجلس الشعبي الوطني مساءلة أي وزير ظهرت انحرافات معتبرة في قطاعه أثناء تنفيذ

(3) شلال زهير ، آفاق اصلاح نظام المحاسبة العمومية الجزائري الخاص بتنفيذ العمليات المالية للدولة، مرجع سابق، ص 106.

<sup>(1)</sup> بوستة سلوى، مرجع سابق، ص 11.

<sup>(2)</sup> الأسود الصادق، مرجع سابق، ص 23.

بنود الموازنة ويمكن حتى عزله أما ما يخص رئيس المجلس البلدي فهو مسؤول بصفته الآمر بالصرف لموازنة البلدية، ويمكن سحي الثقة منه إذا ما ظهرت هناك اختلافات في الموازنة من طرف المجلس الشعبي البلدي. (1)

- المسؤولية الجزائية: حسب المادة 32 من القانون 21/90 فإن الآمرين بالصرف مسؤولون جزائيًا على صيانة واستعمال الممتلكات المكتسبة من الأموال العمومية، وحسب هذه المادة فإنه عند إجراء فحص وتدقيق للحساب الإداري للآمر بالصرف من طرف مجلس المحاسبة إذا ثبت وجود مخالفات صريحة للقوانين والتنظيمات المعمول بها ذات الطابع الجزائي، فإنه يستطيع مجلس المحاسبة إرسال الملف إلى وكيل الجمهورية للقيام بإجراءات المتابعة الجزائية للآمر بالصرف المعني بعد إعلام وزير العدل. (2)
- المسؤولية المدنية: تتص المادة 32 من القانون 21/90 على أنّ الآمرون بالصرف مسؤولون مدنيا على صيانة واستعمال الممتلكات المكتسبة من الأموال العمومية وبهذه الصفة فهم مسؤولون شخصيا على مسك جرد للممتلكات المنقولة والعقارية المكتسبة أو المخصصة لهم. (3)
- المسؤولية التأديبية: فالآمر بالصرف إذا وقع في أخطاء أو مخالفات في تنفيذ الموازنة يتعرض للمساءلة من طرف مسؤوله السلمي الأعلى ويمكن أن تسلط عليه عقوبات بحسب المخالفة التي وقع فيها مثل العزل، الإنذار، النقل، التوبيخ، كما يمكن اعتبار المسؤولية التأديبية التي يتعرض لها الآمرون بالصرف الآخرون مقابلة للمسؤولية السياسية الخاصة بأعضاء الحكومة والمسؤولين المنتخبين حيث أن الوزراء يستثنون من هذه المسؤولية. (4)

#### - المسؤولية المالية:

في حالة الأخذ بمسؤولية الآمر بالصرف وإثبات مخالفة صريحة لقواعد الميزانية والقوانين والأنظمة المعمول بها والتي ألحقت ضررًا بالخزينة العمومية، يكون الآمر بالصرف مسؤولاً شخصيا على تعويض الضرر من أمواله الشخصية دون أن يخل ذلك بالمتابعات القضائية أو سقوط حق المتضررين الذين يمكن لهم متابعة الآمر بالصرف شخصيا أمام القضاء. (5)

<sup>(1)</sup> فؤاد عز الدين، مرجع سابق، ص 18.

<sup>(2)</sup> بوشنطر سليمة، مرجع سابق، ص 81.

<sup>(3)</sup> بوسته سلوى، مرجع سابق، ص 14.

<sup>(4)</sup> محمد مسعى، المحاسبة العمومية، دار الهدى، عين ميلة الجزائر، 2011، ص ص 36-37.

<sup>(5)</sup> شلال زهير ، نظام المحاسبة العمومية الجزائري الخاص بتنفيذ العمليات المالية للدولة وآفاق اصلاحه، مرجع سابق، ص 19.

#### - المسؤولية الانضباطية:

إن تطبيق الموازنة لابد من أن يتم وفق قواعد محددة ومنه فإن مخالفة هذه القواعد مثل ما إذا قام الآمر بالصرف يتجاهل عملية ينجز منها مكسب مالي، أو تحويل مبلغ مالي وفقًا لخرق تشريعي أو تنظيمي قد يعرضه إلى عقوبة أو غرامة مالية تصل في حدها الأقصى إلى المرتب السنوي لهذا العون أو حتى إلى الضعف وفقًا للمادة 91 من الأمر 95-20، ومن الملاحظ أن المسؤولية نادرة التطبيق، وما يدل على هذه الندرة الاختلالات الملاحظة وعدم التقيد بقواعد الضبط الميزاني والمالي، وما يزيد من عدم التقيد هو استغراق دراسة الملفات على مستوى مجلس المحاسبة لمدة طويلة جدًا وعدم إخطار هذا المجلس بالمخالفات في أغلب الأحيان من طرف السلطات المسؤولة عن هؤلاء الأعوان. (1)

## المطلب الثاني: المحاسبين العموميين أولا: تعريف المحاسب العمومي:

ويعرف المحاسب العمومي بأنه «كل موظف أو عون له الصفة القانونية لممارسة باسم الدولة أو الجماعات المحلية والهيئات العمومية، عمليات الإيرادات والنفقات وحيازة وتداول الأموال والقيم العمومية». (2)

يوضح هذا التعريف ثلاثة عناصر أساسية لمفهوم المحاسب العمومي:(3)

- صفة الموظف أو العون العمومي، حيث أنّ كل المحاسبين العموميين هم موظفون لدى الدولة (وزارة المالية)، أو لدى هيئات عمومية أخرى.
  - الترخيص القانوني: الذي يتمثل في تعيين المحاسبين العموميين أو اعتمادهم من طرف وزير المالية.
- التصرف في الأموال العمومية: الذي يشمل أساسا تحصيل الإيرادات، دفع النفقات، حركة الأموال والقيم العمومية وحفظها.

<sup>(1)</sup> فريحي محسن، دور المحاسبة العمومية في الرقابة على تنفيذ الموازنة بالمؤسسة العمومية الاستشفائية الدكتور سعدان، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في علوم التسيير، تخصص فحص محاسبي، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2017/2016، ص 17.

<sup>(2)</sup> شلال زهير ، نظام المحاسبة العمومية الجزائري الخاص بتنفيذ العمليات المالية للدولة وآفاق اصلاحه، مرجع سابق، ص 6.

<sup>(3)</sup> أحمد بوجلال، مدى فعالية المحاسبة العمومية في تنفيذ الميزانية العامة للدولة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تخصص نقود مالية وبنوك، كلية العلوم الاقتصادية، وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة عمار ثليجي بالأغواط، 2010/2009، ص 21.

وحسب المادة 33 من القانون 21/90 المتعلق بالمحاسبة العمومية، يعد محاسبًا عموميًا كل شخص يعين قانونا للقيام بالعمليات الموالية: (1)

- تحصيل ايرادات ودفع النفقات.
- ضمان حراسة الأموال والسندات أو القيم أو الأشياء أو المواد المكلف وحفظها.
  - تداول الأموال والسندات والقيم والممتلكات والعائدات والموارد.
    - حركة حساب الموجودات.

إضافة إلى تحققه من:(2)

- صحة توقيع الآمر بالصرف المعتمد لديه (أي المعروف لديه بتسليمه نسخة من مرسوم أو قرار تعيينه إضافة إلى نماذج إمضائه).
  - صحة الخصم أي تناسب النفقة مع نوع الاعتماد المخصص لها أي مع المادة والفصل.
    - عدم وجود معارضة للدفع كالحجز على الحساب بمقتضى حكم قضائي.
  - عدم انقضاء الدين بالسقوط الرباعي أي سقوط حق دائني الدولة المتماطلين بمرور أربع سنوات.
  - شرعية الوثائق المقدمة (تطابق البيانات، كتابة المبلغ بالأحرف، الشهادات الإدارية عندما تكون إلزامية.

#### ثانيا: أنواع المحاسب العمومي:

تنص المادة 09 من المرسوم التنفيذي رقم 91-313 المؤرخ في 1991/09/07 والمتعلق بمراحل وإجراءات مسك محاسبة الآمرين بالصرف والمحاسبين العموميين على «يكون المحاسبين العموميين أو ثانويين ويتصرفون بصفة مخصص أو مفوض». (3)

<sup>(1)</sup> الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 35، القانون 90-21 الصادر في 15 أوت 1990، مرجع سابق، المادة 33.

<sup>(2)</sup> شاوشي مراد شرقي عبد الكريم، المحاسبة العمومية ودورها في تسيير الجماعات المحلية، مذكرة لنيل شهادة ليسانس، قسم العلوم التجارية، تخصص محاسبة، جامعة المدية، 2007/2006، ص 25.

<sup>(3)</sup> الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 43، المرسوم التنفيذي 91-313 المؤرخ في 7 سبتمبر 1991 المتعلق بالمحاسبة التي يمسكها الآمرون بالصرف والمحاسبون العموميون وكيفيتها ومحتواها، المادة 9.

1-المحاسب العمومي الرئيسي: مهمته محاسبة العمليات المالية للإدارات التابعة للدولة والحسابات الخاصة للخزينة والموازنات الملحقة ويتصف بصفة المحاسبين التابعين للدولة كل من العون المحاسبي المركزي للخزينة، أمين الخزينة المركزي والرئيسي والولائي، المحاسبون للموازنات الملحقة. (1)

2-المحاسب العمومي الثانوي: وهو المحاسب العمومي الذي ينفذ العمليات الخاصة بالإيرادات والنفقات لصالح المحاسب العمومي الرئيسي، وعليه فالمحاسب المفوض يقوم بإرسال العمليات المالية التي قام بها إلى المحاسب المكلف المؤهل قانونًا للقيام بالقيد المحاسبي النهائي لهذه العمليات. (2)

ويجدر الذكر أن مهمة المحاسبين العموميون هي تجميع حساباتهم لدى محاسب رئيسي ولهم اختصاص يقتصر على نوع من الصلاحيات، حيث يرسلون كل شهر وبصورة مباشرة إلى المحاسبين الرئيسيين، الوثائق والبيانات الحسابية قصد تجميع الإيرادات والنفقات. (3)

وحسب المادة 32 من نفس المرسوم التنفيذي سابق الذكر هم: (4)

- أمناء الخزينة في البلدية.
- أمناء خزائن القطاعات الصحية والمراكز الاستشفائية الجامعية.
  - قابضو الضرائب.
  - قابضو أملاك الدولة.
    - قابضو الجمارك.
    - محافظو الرهون.

3-شبه المحاسب: وهو كل شخص يتولى تحصيل الإيرادات أو يقوم بدفع النفقات دون أن تكون له صفة المحاسب العمومي ودون ترخيص من قبل السلطة المؤهلة وهذا المحاسب يطبق عليه نفس التزامات المحاسب العمومي وكذا نفس المراقبة ونفس العقوبات. (5)

22

<sup>(1)</sup> الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 43، المرسوم التنفيذي 91-313 المؤرخ في 7 سبتمبر 1991 المتعلق بالمحاسبة التي يمسكها الآمرون بالصرف والمحاسبون العموميون وكيفيتها ومحتواها، المادة 31.

<sup>(2)</sup> شلال زهير، نظام المحاسبة العمومية الجزائري الخاص بتنفيذ العمليات المالية للدولة وآفاق اصلاحه، مرجع سابق، ص 7.

<sup>(3)</sup> يوسف السعيدي أحمد، آفاق اصلاح نظام المحاسبة العمومية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص مالية ومحاسبة، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، 2010/2009، ص 75.

<sup>(4)</sup> الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 43، المرسوم التنفيذي 91-313، المؤرخ في 7 سبتمبر 1991 يحدد اجراءات المحاسبة التي يمسكها الآمرون بالصرف والمحاسبون العموميون وكيفياتها ومحتواها، المادة 32.

<sup>(5)</sup> فؤاد عز الدين، مرجع سابق، ص 22.

4-محاسب بدون نقود: هو المحاسب الذي يملك الصفة القانونية للمحاسب العمومي دون أن يقوم بحيازة أو تداول الأموال العمومية، أي محاسب بدون صندوق بحيث يكسب صفة محاسب عمومي مركزي يقوم بدمج محاسبة المحاسبين العموميين، والذي يعرف باسم الوكيل المحاسبي المركزي. (1)

#### ثالثًا: مهام ومسؤوليات المحاسبين العموميين:

#### 1-مهام المحاسب العمومي:

بالنسبة للإيرادات: يتعين على المحاسب العمومي قبل التكفل بسندات الإيرادات التي يصدرها الآمر بالصرف أن يتحقق من أن هذا الأخير مرخص له بموجب القوانين والأنظمة بتحصيل الإيرادات، وفضلا عن ذلك، يجب عليه على الصعيد المادي، مراقبة صحة إلقاءات سندات، الإيرادات والتسويات، وكذا عناصر الخصم التي يتوفر عليها.

بالنسبة للنفقات: المادة 36 من القانون 90–21 المتعلق بالمحاسبة العمومية تنص على أنه يجب على المحاسب العمومي قبل قبوله دفع أي نفقة أن يتأكد ويتحقق مما يلي: $^{(3)}$ 

- مطابقة العملية مع القوانين والأنظمة المعمول بها.
  - صفة الآمر بالصرف أو المفوض له.
    - شرعية العمليات تصفية النفقات.
      - توفر الاعتمادات.
- أنّ الديون لم تسقط آجالها أو أنها محل معارضة.
  - الطابع الإجرائي للدفع.
- تأشيرة عمليات المراقبة التي نصت عليها القوانين والأنظمة المعمول بها.
  - الصحة القانونية للمكسب الإبرائي.

يجب على المحاسب العمومي بعد إيفائه الالتزامات الواردة بالنسبة للإيرادات وبالنسبة للنفقات، أن يقوم بدفع النفقات أو بتحصيل الإيرادات ضمن الآجال المحددة عن طريق التنظيم. (4)

<sup>(1)</sup> بوسته سلوى، مرجع سابق، ص 16.

<sup>(2)</sup> بلعروسي أحمد اليتجاني، مرجع سابق، ص 37.

<sup>(3)</sup> الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 35، القانون 90-21 الصادر في 15 أوت 1990، مرجع سابق، المادة 36.

<sup>(4)</sup> الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 35، القانون 90-21 الصادر في 15 أوت 1990، مرجع سابق، المادة 37.

#### 2-مسؤوليات المحاسب العمومى:

يتميز المحاسب العمومي بمسؤوليته ذات طابع خاص تتوافق مع طبيعة المهام المكلف بها، رغم أن المشرع قد قدم له الحماية الكاملة أثناء ممارسة مهامه إلا أنه يعتبر صمام الأمان الأخير قبل صرف المال العام، لهذا السبب، توصف مسؤولية المحاسب العمومي بأنها مسؤولية شخصية ومالية، والذي ينتج عنها ضرورة تعويض الضرر الذي لحق بالخزينة العمومية من ماله الخاص في حالة التأكد من إرتكابه لمخالفات صريحة للقوانين والتنظيمات المعمول بها للعمليات التي قام بتنفيذها. (1)

وحسب المادة 53 من القانون 90-21 المتعلق بالمحاسبة العمومية فإنه «يتعين على المحاسب العمومي أن يغطي بأمواله الخاصة أي عجز مالي في الصندوق وكل نقص حسابي مستحق يتحمله». (2)

وتكمن المسؤولية الشخصية والمالية للمحاسب العمومي عن كل تصرفاته خاصة إذا تعلق الأمر بـ:(3)

- تسديده للنفقات العمومية بطرق غير شرعية.
- حراسته وحفظه للأرصدة وقيم الهيئات العمومية.
  - تحريكه للأرصدة وقيم الهيئات العمومية.
- محافظته على الوثائق والمستندات المثبتة للعمليات المالية والمحاسبية.
  - قيامه لمهمة المحاسب للمنصب الذي يشغله.

ومن خلال هذه المهام يمكن ملاحظة أن المحاسب يختص بتنفيذ المراحل المحاسبية للعمليات المالية لوحدات القطاع العام لأنه العون المكلف قانونًا بقبض وصرف المال العام، لهذا السبب فإن طريقة تعيين واعتماد المحاسب العمومي تتطلب اجراءات خاصة محددة قانونًا وتشترط توفر مؤهلات تتلاءم مع طبيعة المهام الموكلة له. (4)

(4) شلال زهير ، آفاق اصلاح نظام المحاسبة العمومية الجزائري الخاص بتنفيذ العمليات المالية للدولة، مرجع سابق، ص 109.

<sup>(1)</sup> شلال زهير ، آفاق اصلاح نظام المحاسبة العمومية الجزائري الخاص بتنفيذ العمليات المالية للدولة، مرجع سابق، ص 112.

<sup>(2)</sup> الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 35، القانون 90-21 الصادر في 15 أوت 1990، مرجع سابق، المادة 53.

<sup>(3)</sup> بوسته سلوی، مرجع سابق، ص 19.

وفي هذا الإطار يتولى تعيين المحاسبين العموميين أو اعتمادهم من قبل الوزير المكلف بالمالية ويخضعون أساسًا لمسؤوليته حيث نظم المرسوم التتفيذي رقم 91-311 الصادر بتاريخ 7 سبتمبر 1991، كيفيات تعيينهم واعتمادهم. (1)

المحاسب العمومي يراقب مشروعية التحصيل أو الدفع، لهذا يتعين على المحاسب العمومي قبل دفع أي نفقة أن يتحقق مما يلي: (2)

- مطابقة العملية مع القوانين والأنظمة المعمول بها.
  - صفة الآمر بالصرف أو المفوض له.
    - شرعية العمليات تصفية النفقات.
      - توفر الاعتمادات.
- أن الديون لم تسقط آجالها أو أنها محل معارضة.
  - الطابع الإبرائي للدفع.
- تأشيرة عمليات المراقبة التي نصت عليها القوانين والأنظمة المعمول بها.
  - الصحة القانونية للمكسب الإبرائي.

#### المطلب الثالث: المراقب المالي

#### أولا: تعريف المراقب المالى

المراقب المالي هو عون يتم تعيينه من طرف وزير المالية من بين موظفي المديرية العامة للميزانية، من أجل مراقبة إجراءات الالتزام بالدفع للنفقات العمومية المرخصة في الميزانية العامة للدولة حيث يقوم بالتحقق من مشروعية العمليات التي يقوم بها الآمر بالصرف قبل عقد النفقة بصفة نهائية. (3)

يمارس المراقب المالي صلاحيته الرقابية عن طريق التأشير على بطاقة الالتزام التي يقوم بإعدادها الآمر بالصرف عند بداية اجراءات الإنفاق والذي ينتج عنها عبئ مستقبلي على عاتق الدولة. (4)

<sup>(1)</sup> عباس عبد الحفيظ، تقييم فعالية النفقات العامة في ميزانية الجماعات المحلية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في إطار مدرسة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص تسيير المالية العامة، جامعة أبو بكر بالقايد، تلمسان، 2012/2011، ص 45.

<sup>(2)</sup> الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 35، القانون 90-21 الصادر في 15 أوت 1990، مرجع سابق، المادة 36.

<sup>(3)</sup> الشارق بن عطية التواتي، دور المحاسبة العمومية في تحقيق التوازن المالي لدى الهيئات العمومية، مذكرة تخرج مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي، قسم العلوم المالية والمحاسبية، تخصص تدقيق محاسبي ومراقبة التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، 2018/2017، ص 14.

<sup>(4)</sup> المرسوم التنفيذي رقم 92-414 المؤرخ في 14 نوفمبر 1992 المتعلق بالرقابة السابقة التي يلتزم بها، المادة 9.

ويعتبر المراقب المالي ممثل لوزارة المالية يختار من بين موظفيها ويعين بواسطة قرار وزاري، يكون مقر عمله في المديرية المالية لدى الولاية المعين فيها، يسمح له بالتنقل إلى المؤسسات المعنية أو الاستقرار في إحداها إذا اقتضت الضرورة المهنية فهو يعتبر العون المؤهل قانونيًا لمراقبة إجراءات الالتزام للنفقات العمومية المرخصة في الميزانية العامة للدولة، ويمكن لوزير المالية أن يعين مراقبًا ماليا أو أكثر لمساعدة المراقب المالي على تأدية مهامه. (1)

وعلى هذا الأساس لا توجد علاقة رئيسية تربط المراقب المالي مع الآمر بالصرف أو المحاسب العمومي حيث لا يخضع كل واحد منهم لسلطة الآخر رغم أنهم يمارسون مهامًا متكاملة فيما بينها في مجال تنفيذ النفقات. (2)

كما يمكن تعريفه أيضا على أنه موظف تابع لوزير المالية الذي يعينه، مهمته الأساسية هي الرقابة السابقة على تنفيذ النفقات والتأثير على مشروع الالتزام الذي يعده الآمر بالصرف، وله صلاحية رفض العمليات المخالفة للقانون، كما يمكنه له إعطاء إرشادات ونصائح للآمر بالصرف فهو بمثابة مستشار مالي. (3)

#### ثانيا: أنواع المراقب المالى:

يمارس الرقابة المسبقة للنفقات التي يلتزم بها، المراقبون الماليون بمساعدة مراقبين ماليين مساعدين. (4) وعلى هذا الأساس قسم هذا النوع من الأعوان إلى صنفين هما: (5)

#### 1-المراقب المالي:

يعين من بين الموظفين الذين يمارسون مهامهم في المديرية العامة للموازنة وينتمون إلى أحد الرتب التالية:

المفتش المركزي للموازنة أو الموظف الذي رتبته معادلة المفتش الرئيسي للموازنة أو الموظف الذي رتبته معادلة وله خمس سنوات اقدمية بهذه الصفة في مصالح الوزارة المكلفة بالمالية وهو المسؤول على سير المصالح الموضوعة تحت رقابته.

<sup>(1)</sup> بوسته سلوى، مرجع سابق، ص 20.

<sup>(2)</sup> نور الهدى بوليفة، واقع إصلاح نظام المحاسبة العمومية الجزائري لمواجهة معايير المحاسبة الدولية للقطاع العام، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي، قسم علوم التسيير، تخصص تدقيق محاسبي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، 2015/2014، ص 9.

<sup>(3)</sup> محمد مسعي، مرجع سابق، ص 137.

<sup>(4)</sup> المرسوم التنفيذي رقم 92-414 المؤرخ في 14 نوفمبر سنة 1992 المتعلق بالرقابة السابقة للنفقات التي يلتزم بها، المادة 4.

<sup>(5)</sup> فريحي محسن، مرجع سابق، ص ص 23-24.

### 2-المراقب المالي المساعد:

يعين من بين الموظفين الذين يمارسون مهامهم في المديرية العامة للموازنة وينتمون إلى أحد الرتب التالية:

الموظفين الذين رتبة المفتش الرئيسي أولهم رتبة معادلة يثبتون خمس سنوات أقدمية في مصالح الوزارة المكلفة بالمالية، وهو مسؤول في حدود الاختصاصات التي يفوضها إليه المراقب المالي عن الأعمال التي يقوم بها والتأشيرات التي يسلمه.

#### ثالثًا: مهام ومسؤوليات المراقب المالى:

## 1-مهام المراقب المالي:

تتمثل المهمة الرئيسية للمراقب المالي في التأكد والتحقق وكذلك مراقبة مشروعية عمليات تنفيذ النفقات العمومية ومطابقتها للأنظمة والقوانين المعمول بها.

وحسب المادة 9 من المرسوم التنفيذي رقم 92-414 المؤرخ في 14-11-1992 والمتعلق بإجراءات الالتزام، يتحقق المراقب المالي من: (1)

- التحقق من صحة الآمر بالصرف.
- مشروعية النفقة ومطابقتها التامة للقوانين والتنظيمات المعمول بها.
  - توفر الاعتمادات أو المناصب المالية.
    - التخصيص القانوني للنفقة.
  - مطابقة مبلغ الالتزام للعناصر المبينة في الوثيقة المرفقة.
- وجود التأشيرات أو الآراء المسبقة التي سلمتها السلطة الإدارية المؤهلة لهذا الغرض، عندما تكون مثل هذه التأشيرة قد نص عليها التنظيم الجاري به العمل.

تختم رقابة النفقات الملتزم بها بتأشيرة توضع على بطاقة الالتزام وعند الاقتضاء على الوثائق الثبوتية عندما تستوفي الشروط التنظيمية المذكورة سابقا، وتكون الالتزامات غير القانونية أو غير المطابقة للتنظيم المعمول به، حسب كل حالة، موضوع رفض مؤقت أو رفض نهائي.<sup>(2)</sup>

\_

<sup>(1)</sup> المرسوم التنفيذي رقم 92-414 المؤرخ في 14 نوفمبر سنة 1992 المتعلق بالرقابة السابقة للنفقات التي يلتزم بها، المادة 9.

<sup>(2)</sup> بلعروسي أحمد اليتجاني، مرجع سابق، ص 78.

يتكفل المراقب المالي زيادة على الاختصاصات التي تسند له في إطار الرقابة السابقة للنفقات التي يلتزم بها، بالمهام الآتية: (1)

- مسك سجلات تدوين التأشيرات ومذكرات الرفض.
  - مسك محاسبة التعداد الميزانياتي.
    - مسك محاسبة الالتزام بالنفقات.
- تقديم نصائح للآمر بالصرف في المجال المالي.
- يرسل المراقب المالي، إلى الوزير المكلف بالميزانية، الوضعيات الدورية، قصد إعلام المصالح المختصة بتطور الالتزام بالنفقات وبالتعداد الميزانياتي. (2)
- يرسل المراقب المالي في كل نهاية سنة مالية، إلى الوزير المكلف بالميزانية تقريرًا مفصلاً، على سبيل العرض، يتضمن «ظروف تنفيذ النفقات العمومية، الصعوبات المحتملة، التي واجهته في تطبيق التشريع والتنظيم، النقائص الملاحظة في تسيير الأموال العمومية، كل الاقتراحات التي من شأنها تحسين ظروف تنفيذ النفقات العمومية». (3)

## 2-مسؤوليات المراقب المالى:

مسؤولية المراقب المالي هي مسؤولية بدون تحديد خاص، فالنصوص لا تعطي تحديد للعقوبة المخصصة لهذه المسؤولية، ولكن يمكن تحديد هذه المسؤولية انطلاقا من العناصر التالية: (4)

- يكون المراقب المالي مسؤولا شخصيا عن سير مجموع المصالح الخاضعة لسلطته وعلى التأشيرات التي يمنحها ومذكرات الرفض التي يبلغها.
- المراقب المالي المساعد مسؤول في حدود الاختصاصات التي يفوضها إليه المراقب المالي عن الأعمال التي يقوم بها وعن التأشيرات التي يسلمها بعنوان الرقابة المسبقة على النحو المحدد.
- يلزم المراقبون الماليون والمراقبون الماليون المساعدون بالسهر المهني لدى دراسة الملفات والقرارات التي يطلعون عليها.
  - يجب على المراقب المالي أن يرسل تقريرًا مفصلاً إلى الوزير المكلف بالمالية.

<sup>(1)</sup> المرسوم التتفيذي رقم 92-414 المؤرخ في 14 نوفمبر سنة 1992 المتعلق بالرقابة السابقة للنفقات التي يلتزم بها، المادة 23.

<sup>(2)</sup> المرسوم التنفيذي رقم 92-414 المؤرخ في 14 نوفمبر سنة 1992 المتعلق بالرقابة السابقة للنفقات التي يلتزم بها، المادة 24.

<sup>(3)</sup> المرسوم التنفيذي رقم 92-414 المؤرخ في 14 نوفمبر سنة 1992 المتعلق بالرقابة السابقة للنفقات التي يلتزم بها، المادة 25.

<sup>(4)</sup> بلعروسي أحمد اليتجاني، مرجع سابق، ص ص 83-84.

وفي هذا الإطار فإن مسؤوليات المراقبين الماليين تخضع لنظام مسؤولية صارم من قبل وزارة المالية، فالمراقبون الماليون ملزمون بإرسال عند نهاية كل سنة مالية حوصلة سنوية إلى وزارة المالية تخص نشاطات وأعمال المراقبين الماليين والتي تقارن مع حسابات التسيير للمحاسب العمومي ومع الحساب الإداري للآمر بالصرف وذلك للمقارنة والمقاربة بينهم، وهنا من الممكن أن تكون مسؤولية المراقب المالي موضوعة رهم الاتهام، حالة منح تأشيرات غير مسموح بها ومخالفة للقوانين أو رفض البعض الآخر وهي مؤهلة للقبول. (1)

## رابعا: المجالات التي تستلزم تأشيرة المراقب المالي:

تخضع مشاريع القرارات المبنية أدناه والمتضمنة التزامًا بالنفقات تأشيرة المراقب المالي قبل التوقيع عليها. (2)

- مشاريع قرارات التعيين والترسيم والقرارات التي تخص الحياة المهنية ومستوى المرتبات للمستخدمين باستثناء الترقية في الدرجة.
  - مشاريع الجداول الاسمية التي تعد عن قفل كل سنة مالية.
- مشاريع الجداول الأصلية الأولية التي تعد عند فتح الاعتمادات وكذا الجداول الأصلية المعدلة خلال السنة المالية.
  - مشاريع الصفقات العمومية والملاحق.
  - الالتزامات بنفقات التسيير والتجهيزات أو الاستثمار. (<sup>3)</sup>

وتخضع كذلك لتأشيرة المراقب المالي:(4)

- كل التزام مدعم بسندات الطلب والفاتورات الشكلية والكشوف أو مشاريع العقود عندما لا يتعدى المبلغ المستوى المحدد من قبل التنظيم المتعلق بالصفقات العمومية.
  - كل مشروع مقرر يتضمن مخصصات ميزانياته وكذا تفويض وتعديل الاعتمادات المالية.
- كل التزام يتعلق بتسديد المصاريف والتكاليف الملحقة وكذا النفقات التي تصرف عن طريق الوكالات والمثبتة بفاتورات نهائية.

<sup>(1)</sup> منصوري الزين، دروس المحاسبة العمومية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير، تخصص مالية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سعد دحلب، ص 4.

<sup>(2)</sup> بلعروسي أحمد اليتجاني، مرجع سابق، ص 77.

<sup>(3)</sup> المرسوم التنفيذي رقم 92-414 المؤرخ في 14 نوفمبر سنة 1992 المتعلق بالرقابة السابقة للنفقات التي يلتزم بها، المادة 5.

<sup>(4)</sup> المرسوم التتفيذي رقم 92-414 المؤرخ في 14 نوفمبر سنة 1992 المتعلق بالرقابة السابقة للنفقات التي يلتزم بها، المادة 7.

## المبحث الثالث: مبادئ المحاسبة العمومية

كل نظام محاسبي يعتمد على مبادئ تشكل الإطار المحاسبي لكل محاسب، وفي هذا الإطار سنتطرق إلى أهم مبادئ المحاسبة العمومية.

## المطلب الأول: مبدأ الفصل بين الآمر بالصرف والمحاسب العمومي

يعتبر هذا المبدأ من المبادئ الأساسية التي ترتكز عليها المحاسبة العمومية بحيث يختص كل من الآمر بالصرف بمهام تختلف عن تلك المهام التي يختص بها المحاسب العمومي ولا يتداخل كل عون في مجال اختصاص الآخر.

#### أولا: تعريف

يشكل هذا المبدأ قوام نظام المحاسبة العمومية وأساسه، ومفاده أنّ الذين يوجهون أوامر التنفيذ، ليسوا هم الذين ينجزونها، وإنما يتكفلون بذلك موظفون عموميون منفصلون عن أصحاب الأمر والقرار المالي (1)، أي أن تطبيق هذا المبدأ يقتضي «التفريق بين الوظائف الإدارية التي لها صلاحيات الأمر والتقرير، والوظائف المحاسبية التي لها صلاحيات التنفيذ». (2)

كما أن قانون المحاسبة العمومية ينص على: «تنافي وظيفة الآمر بالصرف مع وظيفة المحاسب العمومي» (3)، «ولا يجوز لأزواج الآمرين بالصرف بأي حال من الأحوال أن يكونوا محاسبين معينين لديهم». (4)

تنقسم عملية «تنفيذ الموازنة إلى مرحلتين أساسيتين، الأولى إدارية تتضمن اتخاذ القرار اللازم للتنفيذ، والثانية تنفيذية محاسبية تتضمن تنفيذ القرار الإداري والقيام بصرف النفقة أو جباية الإيراد». (5)

- المرحلة الإدارية التي يقوم فيها الآمرون بالصرف بالإلتزام بالنفقات وتصفيتها والأمر بدفعها من جهة، وبإثبات الإيرادات وتصفيتها والأمر بتحصيلها من جهة أخرى. (6)

30

<sup>(1)</sup> علي بساعد، المعهد الوطني للمالية، 1992، ص 90.

<sup>(2)</sup> جمال لعمارة، أساسيات الموازنة العامة للدولة المفاهيم والقواعد والمراحل والاتجاهات الحديثة، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، 2004، ص 148.

<sup>(3)</sup> الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 35، القانون 90-21 الصادر في 15 أوت 1990، مرجع سابق، المادة 55.

<sup>(4)</sup> الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 35، القانون 90-21 الصادر في 15 أوت 1990.

<sup>(5)</sup> عصام بشور، المالية العامة والتشريع الضريبي، منشورات جامعة دمشق، سوريا، 1994، ص 306.

<sup>(6)</sup> أحمد بوجلال، مرجع سابق، ص 30.

- المرحلة المحاسبية والتي تتعلق بالمحاسب، فتقتصر على تنفيذ الجانب المحاسبي الذي يدرج ضمن نطاق التحقق من مشروعية العمليات المالية ومطابقتها للقوانين والتنظيمات المعمول بها إضافة لكونه العون المؤهل قانونًا في مجال تداول وحيازة الأموال والقيم العمومية، المهام التي تتطلب مؤهلات وتكوين محاسبي متخصص. وبالتالي تطبيق المبدأ يسمح بمراعاة الاختصاص في توزيع الأعمال الإدارية والمحاسبية. (1)

ويقصد بمفهوم الفصل بين مهام الآمر بالصرف والمحاسب العمومي أنه «لا توجد علاقة رئاسية بين الآمر بالصرف والمحاسب العمومي، حيث إنّ المحاسبين مستقلون عن الإداريين ولا يخضعون لأوامرهم وسلطتهم التسلسلية، فهم لا ينفذون أوامر الدفع الصادرة عن الإداريين إلاّ إذا كانت منسجمة مع القوانين والأنظمة وبذلك يكون لهم حق الرقابة على الإداريين»<sup>(2)</sup>، إضافة إلى ذلك يرتبط مفهوم الفصل بالشخصية حيث يمنع القيام بالوظيفتين من قبل شخص واحد، وعلى هذا الأساس «هناك فصل تام بين مهمة ومسؤولية كل من الآمر بالصرف الذي يتولى تنفيذ الميزانية من خلال إجراءات الالتزام والتصفية والأمر بالدفع بينما يتولى المحاسب العمومي التنفيذ الفعلى للميزانية وذلك من خلال إجراءات الدفع والتحصيل». (3)

## ثانيا: الاستثناءات الواردة عن المبدأ

إنّ تطبيق هذا المبدأ في أغلب الأحيان يؤدي إلى بطء في تنفيذ العمليات المالية للهيئات العمومية، مما قد يعود بالضرر وتعطيل المصالح في بعض الأحيان، وبالتالي فإننا نجد هناك استثناءات على هذا المبدأ من شأنها التخفيف من حدّة هذه.

#### 1-الاستثناءات من جانب تسديد النفقات:

وتتمثل في الثلاث حالات التالية: (4)

- الدفع بواسطة وكالات التسبيقات.
- أصل رأس المال وفوائده المستحقة على قروض الدولة، وكذا خسائر الصرف المتعلقة بأصل رأس المال.
- النفقات ذات الطابع النهائي المنفذة في إطار عمليات التجهيز العمومي الممول من مساعدات خارجية.

<sup>(1)</sup> محمد شاكر عصفور، أصول الموازنة العامة، مكتبة الصفحات الذهبية، الرياض، 1988، ص 112.

<sup>(2)</sup> حسن عواضة، المالية العامة، دار النهضة العربية، الطبعة السادسة، بيروت، 1983، ص 198.

<sup>(3)</sup> د. محمد براق، <u>المحاسبة العمومية</u>، مطبوعة موجهة لطلبة السنة الرابعة، تخصص محاسبة، المدرسة العليا للتجارة، 2000/1999، ص ص 48-49.

<sup>(4)</sup> الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، المرسوم التشريعي رقم 93-01.

كما توجد هناك حالات مطلقة للدفع بدون أمر بالصرف، ويتعلق الأمر هنا بثلاث حالات هي:(1)

- معاشات المجاهدين ومعاشات التقاعد المدفوعة من ميزانية الدولة.
  - المرتبات المدفوعة لأعضاء القيادة السياسية وأعضاء الحكومة.
    - المصاريف والأموال المخصصة.

#### 2-الاستثناءات من جانب تحصيل الإيرادات:

وتتلخص فيما يلى: (2)

إنّ الهدف الرئيسي في تطبيق مبدأ الفصل بين الآمرين بالصرف والمحاسبين العموميين هو ضمان الرقابة من طرف المحاسبين على العمليات المالية التي يجريها الآمرون بالصرف، لكن في مجال الإيرادات يصعب الفصل في كثير من الأحيان بين المرحلة الإدارية والمرحلة المحاسبية في عمليات تنفيذها، وبناء عليه فإن تطبيق المبدأ يكون مشروط بمدى ملائمته بطبيعة الإيرادات وتنظيم الهيئة المعنية بتحصيلها، وهناك حالتان أكثر شيوعًا فيما يخص الاستثناءات في مجال الإيرادات:

- الجباية نقدًا: وهي القاعدة في مجال الإيرادات المثبتة حسب تصريحات المدينين بها أنفسهم، مثل الضرائب غير المباشرة والحقوق الجمركية، وحقوق التسجيل...إلخ.

فالإيرادات من هذا النوع يمكن تحصيلها مباشرة من طرف المحاسبين، أي دون تدخل الآمرين بالصرف.

- وكالات الإيرادات: وكيل الإيرادات الذي يتم تعيينه من قبل الآمر بالصرف واعتماده من قبل المحاسب العمومي المختص يقوم هذا الوكيل بقبض حصيلة الإيرادات مباشرة (الإيرادات التي تتحصل عليها الهيئة العمومية المعنية)، ويقوم دوريًا في خلال الأسبوع بنقلها إلى صندوق المحاسب المختص.

## المطلب الثاني: مبدأ تخصيص الإيرادات للنفقات

## أولا: تعريف

الفكرة التي يتضمنها هذا المبدأ هي أنّ كل الأموال العمومية الناتجة عن تحصيل الإيرادات لا يمكن الغلق عليها في الخزانة وتخصيصها في نفس الوقت لتسديد نفقات معينة ومحددة، وكانت هذه الفكرة مصدر قاعدتين هما:(3)

<sup>(1)</sup> شلال زهير، آفاق اصلاح نظام المحاسبة العمومية الخاص بتنفيذ العمليات المالية للدولة، ص 121.

<sup>(2)</sup> محمد مسعي، مرجع سابق، ص 25.

<sup>(3)</sup> حسين الصغير، دروس في المالية العامة والمحاسبة العمومية، دار المحمدية العامة، الجزائر، 2001، ص 99.

القاعدة الأولى: كل السيولة لهيئة عمومية مهما كان مصدرها فهي تستعمل لكل النفقات الخاصة بهذه الهيئة العمومية ومهما كانت طبيعة النفقات.

والنتيجة هي أنه لا يمكن للمحاسب العمومي أن يمتلك إلا حساب صندوق واحد وحساب بريدي واحد خاص بهذه الهيئة العمومية.

القاعدة الثانية: كل السيولة النقدية للهيئات العمومية هي في نفس الوقت ملك لها ومسيرة من طرف الدولة (مال عام).

#### ثانيا: الاستثناءات الواردة عن المبدأ

من الممكن أن ينص قانون المالية صراحة على تخصيص بعض الموارد لتغطية بعض النفقات وتكتسي هذه العمليات الأشكال التالية: (1)

- الميزانيات الملحقة.
- الحسابات الخاصة للخزينة.
- الإجراءات الحسابية الخاصة ضمن الميزانية العامة التي تسري على الأموال المخصصة للمساهمات أو استعادة الاعتمادات.

كما يمكن شرح هذه الاستثناءات من خلال عرضهم في النقاط الموالية: (2)

#### 1-الميزانيات الملحقة:

يتم تحديد إنشاء أو إلغاء الميزانيات الملحقة بموجب قانون المالية، ويكون موضوع ميزانية ملحقة، المؤسسات العمومية ذات طابع تجاري، والتي تستفيد من إعانات مالية تدفع من الميزانية العامة للدولة، غير أن إيرادات هذه المؤسسات تصرف لتغطية نفقاتها فقط دون أن تساهم في تمويل باقي النفقات العمومية، وذكر أنّ قانون المالية يتضمن موازنة ملحقة واحدة وهي للبريد والمواصلات، لأن الإيرادات التي تم تقديرها تخصص للنفقات المسجلة في الموازنة الملحقة على غيرها المسجلة في موازنة الدولة.

(2) شلال زهير ، نظم المحاسبة العمومية الجزائري الخاص بتنفيذ العمليات المالية للدولة وآفاق اصلاحه ، مرجع سابق ، ص ص 32-32.

<sup>(1)</sup> بوسته سلوی، مرجع سابق، ص 26.

## 2-الحسابات الخاصة للخزينة:

وهي حسابات تفتح وتغلق بموجب قانون المالية يتم بواسطتها تسجيل عمليات مالية خاصة، حيث تخصص الإيرادات المسجلة في هذه الحسابات لتمويل نفقات معينة دون غيرها من النفقات العمومية، وقد قسم قانون المالية هذه الحسابات إلى الحسابات تجارية، حسابات التخصيص الخاص، حسابات التسبيقات، حسابات القروض، حسابات التسوية مع الحكومة الأجنبية.

## 3-الأموال المخصصة للمساهمات واجراء استعادة الاعتمادات:

وهي عبارة على مجمل المبالغ المدفوعة بدون مقابل لفائدة الميزانية العامة للدولة من طرف الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين قصد المساهمة أو المشاركة في إنجاز مشاريع أو تسديد نفقات ذات منفعة عامة، حيث تودع هذه الأموال في حسابات خاصة ويتم تخصيص استعمال هذه الموارد، أما فيما يخص إجراءات استعادة أو استرداد الاعتمادات، فهي عملية يتم عن طريقها استعادة الاعتمادات لفائدة الإدارة المعنية، بالنسبة للمبالغ المدفوعة بغير حق للخزينة.

## المطلب الثالث: مبدأ التمييز بين الشرعية والملائمة

بموجب هذا المبدأ فإنّ كل ما هو شرعي أو قانوني يدخل في مفهوم الميزانية ومن اختصاص المحاسب العمومي، بينما يدخل في مجال الملائمة كل ما هو صادر من قرارات شخصية للآمر بالصرف، فالشرعية أو القانونية تتعلق بكل ما هو قانوني أي العمل وفق القوانين السارية المفعول ولا يجوز الخروج عن الإطار القانوني المسطر للقيام بمختلف المهام المالية للمحاسب أما الملائمة فتعني ترك المبادرة للموظفين العموميين للقيام بمهامهم ولكن دائما في إطار القوانين المعمول بها. (1)

كما يمكن التعبير على هذا المبدأ من خلال الفصل بين الفرصة والعمل، الفرصة هي تلك المبادرة للموظف (الآمر بالصرف، المحاسب العمومي) في كيفية إنجاز مهمة ما وذلك في إطار تنفيذ الميزانية والتنظيم هو العمل وفق القوانين المدرجة في قانون المالية والميزانية. (2)

34

<sup>(1)</sup> بوسته سلوي، مرجع سابق، ص 25.

<sup>(2)</sup> الشارف بن عطية التواتى، مرجع سابق، ص 5.

## خلاصة الفصل الأول

من خلال ما درسناه تعتبر المحاسبة العمومية نظامًا خاصًا للمعلومات المحاسبية يحكم النشاط المالي لوحدات القطاع العمومي ذات الطابع الإداري أو غير الربحي، وترتبط المحاسبة العمومية ارتباطا وثيقًا مع النصوص التشريعية قانون 21/90، حيث خصها المشرع بقانون يهدف إلى تقنين وضبط آليات تحصيل الإيرادات العمومية وتنظيم مراحل تسديد النفقات العمومية، ومن أجل فرض رقابة مستمرة على أعوان المحاسبة العمومية وتحديد مسؤولياتهم عند تنفيذ العمليات المالية لوحدات القطاع العام لضمان مشروعيتها ومطابقتها للأنظمة والقوانين المعمول بها وحماية المال العام من الاختلاسات في استعمال الموارد العمومية.

# الفصل الثاني:

رقابة المحاسبة العمومية في تنفيذ الموازنة العامة

#### تمهيد:

تعتبر مرحلة تنفيذ الموازنة العامة أهم المراحل وأكثرها خطورة، حيث أنها هي المرحلة الأخيرة، ويقصد بها وضع بنودها المختلفة موضع التنفيذ، وتختص بها السلطة التنفيذية، فتتولى مختلف الهيئات العمومية تحصيل الإيرادات الواردة المقدرة في الموازنة، كما تتولى الاتفاق على الأوجه المختلفة المدرجة في الموازنة.

ولضمان تنفيذ الموازنة في الأوجه المحددة فإن كل المؤسسات العمومية تقوم بتطبيق نظام المحاسبة العمومية وفق المبادئ التي يتبناها والذي يهدف إلى فرض رقابة مالية على موازنة المؤسسة العمومية من خلال العديد من الأجهزة الرقابية التي تهدف إلى كشف الأخطاء والتأكد من مراعاة واحترام المكلفين بالتنفيذ لكافة القواعد والنصوص القانونية والتنظيمية والمالية أثناء ممارسة وظائفهم وعليه فقد قسمنا هذا الفصل إلى ثلاث مباحث:

- المبحث الأول: ماهية الموازنة العامة.
- المبحث الثاني: ماهية الرقابة المالية.
- المبحث الثالث: رقابة أعوان المحاسبة العمومية على تنفيذ الموازية.

# المبحث الأول: ماهية الموازنة العامة

الموازنة هي التعبير المالي لبرنامج العمل المعتمد، الذي تعتزم الدولة تنفيذه في السنة القادمة تحقيقًا لأهداف المجتمع.

فالموازنة ما هي إلا انعكاسًا لدور الدولة في النشاط الاقتصادي، حيث أضحت الموازنة العامة من المواضيع الجديرة بالدراسة وذلك لدورها في تحريك النشاط الاقتصادي، كما أنها أداة مباشرة من أدوات تقدير المصروفات وتحصيل الإيرادات.

المطلب الأول: تعريف الموازنة العامة وخصائصها أولا: تعريف الموازنة العامة.

الموازنة العامة هي توقع وإجازة للنفقات العامة والإيرادات العامة عن مدة مقبلة غالبا ما تكون سنة. (1)

هي تعريف لكلمة BUDGET ذات الأصل الأنكلوسكسوني التي تعبر عن المحافظة التي تحتوي على الوثائق المتعلقة بالموازنة الخاصة بمؤسسة أو دولة.

وحددت المادة 5 من مرسوم 31 ماي 1962 تعريف الموازنة على النحو التالي: «الميزانية هي العملية التي بواسطتها يسمح رسمية (يرخص) وتقدر الإيرادات والنفقات السنوية للدولة».(2)

كما تعرف على أنها «عبارة عن تقدير الإيرادات العامة والنفقات العامة في فترة مقبلة». (3)

وتعرف أيضا على أنها «وثيقة هامة مصادق عليها من طرف البرلمان تهدف إلى تقدير النفقات الضرورية، لإشباع الحاجات العامة والإيرادات اللازمة لتغطية هذه النفقات عن فترة مقبلة عادة ما تكون سنة». (4)

والموازنة حسب الدكتور "شيرود" وهو أحد المتخصصين في نقابات الميزانية بأنها خطة شاملة متمثلة بأرقام، يتم تحديد برنامج كامل لفترة محددة، وهي تتضمن تقدير للخدمات والنشاطات والمشاريع ونفقات ومصادر ضرورية للإنفاق. (5)

<sup>(1)</sup> أبو منصف، مدخل للتنظيم الإداري والمالية العامة، دار المحمدية العامة، ص 85.

<sup>(2)</sup> صالح الرويلي، اقتصاديات المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ص 15-16.

<sup>(3)</sup> علي زغدود، المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، ص 69.

<sup>(4)</sup> محمد عباس محرزي، اقتصاديات المالية العامة، ط2، 2005، ص 383.

<sup>(5)</sup> سليمان اللوزي، إدارة الموازنات العامة، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، 1997، ص 14.

كما تعرف أنها «وثيقة مفصلة ومعتمدة لنفقات الدولة وايراداتها لفترة زمنية مقبلة عادة ما تكون سنة». (1)

وتعرف أيضا «هي الخطة أو البرنامج الذي يقوم على تنبؤ مدروس لنفقات الدولة وإبراداتها، والتي تعكس سياسات الدولة المختلفة من حيث تجديد أولويتها الإنفاق واختيار البرامج والمشاريع التي تحقق الأهداف العامة». (2)

ومن خلال التعاريف السابقة يتضح لنا أنّ الموازنة العامة هي عبارة على وثيقة محاسبية وقانونية ومالية تعبر عن فكرة التوقع والاعتماد للنفقات والإيرادات العامة لفترة مقبلة غالبًا ما تكون سنة.

#### ثانيًا: خصائص الموازنة العامة:

الموازنة العامة هي وثيقة مالية ومحاسبية، لها خصائصها التي تميزها عن غيرها من الوثائق التي قد تختلط بها، وتتمثل هذه الخصائص في:

## الموازنة العامة وثيقة:

الموازنة العامة وثيقة رسمية، لأنها تصدر عن جهة رسمية هي الحكومة، وهي لذلك تمثل اعترافًا علنيًا ومحددًا من الحكومة لمجتمعها أو غيره يتضمن مستقبل النشاط المالي للحكومة، كذلك هي وثيقة تشريعية، لا تتضمن جميع خواص القانون، بل هي سند أو وثيقة، أو صك، أو برنامج، أو أنها عمل إداري بحت. (3)

# الموازنة العامة توقع:

تعد الموازنة لسنة مقبلة ولهذا يعتمد مشروع الميزانية على التقدير، لأنه من الصعب التحديد بدقة وبشكل نهائي حجم النفقات التي ستصرف أو حجم الإيرادات (4)، حيث تتضمن الموازنة العامة تقديرًا احتماليًا لنفقات الدولة وإيراداتها، اي ما ينظر أن تتفقه السلطة التنفيذية، وما يتوقع أن تحصله من إيرادات خلال فترة لاحقة، ومدى الدقة في التقديرات يشكل عاملاً مهمًا في كسب أعمال الدولة من قبل المجتمع، والسلطة التشريعية. (5)

<sup>(1)</sup> عبد الحميد القاضي، مبادئ المالية العامة، دار الجامعات المصرية، 1976، ص 261.

<sup>(2)</sup> قلة محمد يوسف المبيضين، **نظام المحاسبة الحكومي وإدارته**، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، 1999، ص 26. (3) لعمارة جمال، مرجع سابق، ص 43.

<sup>(4)</sup> فاطمة سويسي، المالية العامة-موازية الضرائب، المؤسسة الحديثة للكتاب، طرابلس-لبنان، 2005، ص 12.

<sup>(5)</sup> عبد الله الشيخ، محمود الطاهر، مقدمة في اقتصاديات المالية العامة، مطابع جامعة الملك سعود، 1992، ص 406.

## الموازنة العامة برنامج لتحقيق اهداف المجتمع:

فالميزانية كسياسة اقتصادية متكاملة تتأثر بمتغيرات الاقتصاد القومي والعالمي وتؤثر فيها، ومن ثم يصبح تقييم الميزانية رهنًا لقدرة وأفضلية آثارها في تحقيق أهداف المجتمع. (1)

# الموازنة العامة تعبير مالي لبرنامج عمل الحكومة:

فإذا ما قررت الحكومة مثلاً زيادة الاعتمادات المقررة للدفاع في الميزانية فإنّ ذلك يعكس سياسة حكومية معينة، وزيادة الاعتمادات الخاصة بالتكافل الاجتماعي في الميزانية يعني اتجاه إلى إعادة توزيع الدخل القومي لصالح الطبقات محدودة الدخل وهكذا. (2)

#### الموازنة العامة إجازة:

تعد الموازنة بمثابة خطة عمل الحكومة لفترة لاحقة، غير أنها تبقى في شكل مشروع أو اقتراح بموازنة غير قابلة للتنفيذ، إلا بعد قبولها من طرف الشعب عن طريق ممثليه في المؤسسات الدستورية، أي أنّ الموازنة العامة تصدر بموافقة السلطة التشريعية واعتمادها. (3)

#### الموارنة العامة لسنة واحدة مقبلة:

تعد الموازنة لمدة زمنية تقدر بسنة مدنية من 101/01/ن إلى غاية 12/31/ن ويطلق عليها بالسنة المالية، كما يتم بموجبها إلغاء جميع الاعتمادات والتخصيصات غير المستعملة في نهاية السنة. (4)

## الموازنة العامة كأداة توجيه:

بما أنّ الموازنة العامة تعكس برامج الدولة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، ازدادت أهميتها فأصبحت هي الأداة الرئيسية في يد الحكومة لتحقيق أهدافها في مختلف المجالات، كما تعتبر الإطار المنظم لأدوات السياسة المالية وما تسعى إلى تحقيقه من أهداف أي أنّ الموازنة العامة بمثابة توجيه للسياسات العامة للدولة قصد تحقيق ما تنشد إليه من أهداف. (5)

<sup>(1)</sup> حامد دراز عبد المجيد، سميرة إبراهيم أيوب، مبادئ المالية العامة، الدار الجامعية، 2002، ص 58.

<sup>(2)</sup> سوزي عدلي ناشد، الوجيز في المالية العامة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر، 2000، ص 276.

<sup>(3)</sup> أحمد بوجلال، مرجع سابق، ص

<sup>(4)</sup> زينب كريم الداودي، دور الإدارة في إعداد وتنفيذ الموازنة العامة، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2013، ص 38.

<sup>(5)</sup> أحمد بوجلال، مرجع سابق، ص ص 51-52.

## المطلب الثاني: مبادئ الموازنة العامة

#### - مبدأ سنوية الموازنة:

تقضي هذه القاعدة أن تكون فترة عمل الموازنة العامة لمدة عام، أي توضع الموازنة لفترة مستقبلية من الزمن جرى العرف المالى على تحديدها بسنة واحدة. (1)

أي أنها «تقضي بأن توضع الموازنة لفترة زمنية قدرها السنة وأن تكون موافقة السلطات التشريعية عليها أيضًا سنوية». (2)

## - مبدأ وحدة الموازنة:

ومعناها وضع جميع بنود الموازنة من إيرادات ونفقات في خطة واحدة ووثيقة واحدة. (3)

وحسب مقتضيات هذه القاعدة فإنّ جميع الإيرادات تدرج في الجدول الخاص بالنفقات ويكون الجدولان منفصلين وغير متداخلين ويظهران في وثيقة واحدة. (4)

## - مبدأ شمولية الموازنة:

إن قاعدة شمولية أو عمومية الموازنة تقضي بإدراج كافة الإيرادات وكافة النفقات في موازنة واحدة دون إجراء أي إستنزال أو مقاصة ما بين الإيرادات والنفقات، أي دون طرح الإنفاق العام من الإيراد العام كما كان معمولاً به في السياق حيث كان مفهوم "الموازنة الصافية" هو السائد آنذاك والذي يعرف باسم طريقة المقاصة أو الحسم. (5)

## - مبدأ عدم التخصيص:

وتقتضي هذه القاعدة بأن لا تخصص إيرادات معينة لأنواع من النفقات وبذلك فهي تترك المجال مفتوحًا أمام الدولة للتوظيف واستغلال مواردها بين أوجه الإنفاق المختلفة على أفضل نحو ممكن وما يحقق أقصى الغايات والأهداف. (6)

<sup>(1)</sup> عبد المطلب عبد الحميد، التمويل المحلي والتنمية المحلية، الدار الجامعية، مصر، 2001، ص 82.

<sup>(2)</sup> فتحي أحمد ذياب عواد، اقتصاديات المالية العامة، الرضوان للنشر والتوزيع، الأردن، ص 176.

<sup>(3)</sup> أبو منصف، مرجع سابق، ص 87.

<sup>(4)</sup> محمد شاكر عصفور، أصول الموازية العامة، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، ص 191.

<sup>(5)</sup> أعاد محمود القيسي، المالية العامة والتشريع الضريبي، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، 2000، ص 112.

<sup>(6)</sup> فتحي أحمد ذياب عواد، مرجع سابق، ص 276.

أي ألا يخصص نوع من الإيرادات لإنفاق حصيلة على نوع معين من الإنفاق، كما لو خصص إيراد الرسوم الجامعية على تغطية المصروفات الخاصة بالجامعة أو تخصص حصيلة رسوم السيارات لإنشاء الطرق وصيانتها. (1)

## - مبدأ توازن الموازنة:

تنص قاعدة توازن الموازنة العامة على ضرورة تساوي جملة الإيرادات العامة العادية مع جملة النفقات العامة العادية العادية للدولة (سنويًا) أن تكون هناك زيادة ولا نقصان فيها وبعبارة أخرى أن تكون النفقات العامة العادية للدولة في حدود إيراداتها العادية. (2)

كما أنه هو الصورة التي تكون فيها مجموع النفقات تساوي مجموع الإيرادات والأمر يجب أن ينطبق على قسمي الميزانية أي قسم التسيير وقسم التجهيز والاستثمار وفي حالة الإخلال بذلك يؤدي بالصورة إلى عدم التوازن وبالتالي العجز الميزاني وهذا ناتج عن ضعف وضآلة الموارد المالية المتاحة. (3)

## المطلب الثالث: مراحل تنفيذ الموازنة العامة

تشمل إجراءات تنفيذ الموازنة بإجراءات تتعلق بنفقاتها والمتمثلة في كيفية صرف النفقة، بالإضافة إيراداتها المتمثلة في إجراءات كيفية تحصيل الإيراد، وتتمثل هذه الإجراءات في المراحل التي يحددها قانون صرف وتحصيل الإيرادات.

#### أولا: النفقات العامة

## 1-تعريف النفقات العامة

للنفقات العامة عدة تعريفات نذكر منها:

النفقات العامة: «هي مبالغ من المال يخرج من خزانة الدولة سدادًا لحاجة عامة». (4)

وتعرف «بأنها مبلغ من المال يخرج من الذمة العامة للدولة (خزينة الدولة)، أو إحدى المؤسسات التابعة لها بهدف إشباع حاجة عامة». (5)

<sup>(1)</sup> حسين مصطفى حسين، المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ص ص 79، 80.

<sup>(2)</sup> محمد شاكر عصفور، مرجع سابق، ص 276.

<sup>(3)</sup> عمنوت عمر، قاموس مصطلحات القانونية في تسيير شؤون الجماعات المحلية، دار الهومة، الجزائر، 2009، ص 273.

<sup>(4)</sup> عبد المنعم فوزي، المالية العامة والسياسية المالية، لبنان، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، 1971، ص 41.

<sup>(5)</sup> إبراهيم علي عبد الله، أنور العجارمة، مبادئ المالية العامة، دار الصفاء للطباعة والنشر والتوزيع، ص 1.

وتعتبر النفقات العامة: «بمثابة مبلغ نقدى يقوم بإنفاقه شخص عام بقصد تحقيق النفق العام». (1)

كما تعرف أيضًا «بأنها مبالغ نقدية أقرت من قبل السلطة التشريعية ليقوم شخص عام بإنفاقها في توفير مبلغ سلع وخدمات عامة وتحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية». (2)

ومن خلال التعاريف السابقة يمكن استنتاج التعريف الآتي:

النفقات العامة بمثابة مبلغ نقدى يقوم بإنفاقه شخصا عاما بقصد تحقيق منفعة عامة.

## 2-تقسيم النفقات العامة:

يمكن تقسيم النفقات من وجهات نظر مختلفة لأقسام متنوعة، فيمكن تقسيمها من حيث دوريتها، من حيث أغراضها من حيث الهيئة التي تقوم بها وكذلك من حيث طبيعتها.

#### - التقسيم الدورى:

تقسم النفقات من حيث تكرارها الدوري إلى النفقات عادية والنفقات غير عادية.

#### ✓ النفقات العادية:

ويقصد بها تلك النفقات التي يتكرر صرفها دوريًا وبشكل منتظم سنويًا، دون أن يعني هذا الانتظام والتكرار ثبات مقدار النفقة أو تكرارها بنفس الحجم ذاته ومثالها الرواتب والأجور، نفقات الصيانة، ويلزم لتغطيتها الإيرادات العامة من أملاك الدولة، الضرائب والرسوم. (3)

## √ النفقات الغير عادية:

وهي تلك النفقات التي لا تدرج في الميزانية إلا في ظروف معينة (غير عادية) أو خلال سنوات معينة كنفقات الحروب والاستثمارات الكبرى، ومن نتائج هذا التقسيم أنّ النفقات الغير عادية تغطي من إيرادات غير عادية، لكن وتماشيا مع المفهوم الحديث للمالية العامة والنفقات التي كانت تعتبر غير عادية أصبحت من أهم

<sup>(1)</sup> عادل أحمد حشيش، أساسيات المالية العامة، دار النهضة العربية، 1992، ص 63.

<sup>(2)</sup> على خليل الأستاذ، سليمان أحمد اللوزي، المالية العامة، دار زهران للنشر والتوزيع، 2000، عمان، ص 89.

<sup>(3)</sup> بن نوار بومدين، النفقات العامة على التعليم، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص تحليل اقتصادي، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2011/2010، ص 21.

النفقات العادية كالنفقات الخاصة بالإنشاءات الجديدة، نفقات بناء الطرق، المباني على اختلاف أنوعها لا تتكرر كل سنة بذاتها وإنما تتكرر سنويًا بنوعها. (1)

## - التقسيم الوظيفى:

تقسم النفقات حسب الوظائف التي تؤديها الدولة إلى نفقات إدارية، اقتصادية، وأخرى اجتماعية.

## √ نفقات إدارية:

تتضمن النفقات العامة المخصصة لتسيير المرافق العامة من رواتب وأجور العاملين في الإيرادات الحكومية والمستلزمات الإدارية الحكومية كما تتضمن المبالغ المخصصة للجهاز الإداري من أجل إعداده وتدريبه لكي يكون قادرًا على أداء الخدمات العامة على الوجه الأكمل كما يدخل ضمنها المبالغ اللازمة لتحقيق الأمن الداخلي واستمرار العلاقات مع الخارج. (2)

#### √ نفقات اجتماعية:

هي تلك اللازمة للقيام بخدمات اجتماعية كالمبالغ التي تمنح لبعض الفئات الاجتماعية ذات الدخل المحدود وكذلك النفقات المخصصة للخدمات الصحية والتعليمية والترفيهية والضمان الاجتماعي. (3)

## √ نفقات اقتصادیة:

وهي النفقات التي تتعلق بقيام الدولة بخدمات تحقيقا لأهداف اقتصادية كالاستثمارات التي تهدف إلى تزويد الاقتصاد الوطني بخدمات أساسية مثل النقل والمواصلات، محطات توليد الطاقة، الري، الصرف الصحي، وكذا مختلف الإعانات الاقتصادية التي تمنحها الدولة للمشروعات العامة والخاصة. (4)

# - تقسيم النفقات العامة من حيث السلطة القائمة بها:

وفقا لهذا المعيار يمكن تقسيمها إلى نفقات وطنية ونفقات محلية.

<sup>(1)</sup> جمال يرقي، أساسيات في المالية العامة وإشكالية العجز في ميزانية البلدية، بحث مقدم ضمن متطلبات الحصول على درجة الماجستير في العلوم الاقتصادية، فرع التسيير، جامعة الجزائر، 2002/2001، ص 8.

<sup>(2)</sup> محمود حسين الوادي، زكريا أحمد عزام، مبادئ المالية العامة، دار المسيرة، الأردن، 2007، ص 135.

<sup>(3)</sup> بوشنطر سليمة، مرجع سابق، ص 15.

<sup>(4)</sup> بن نوار بومدین، مرجع سابق، ص 23.

#### √ النفقات الوطنية:

هي النفقات التي من شأنها أن تخدم المرافق العامة التي يعم نفعها جميع أفراد المجتمع بغض النظر عن الموقع الجغرافي الذي يعيشون فيه في حدود الدولة المعنية مثل: نفقات الدفاع، العدالة، السلك الدبلوماسي وغير ذلك من النشاطات المركزية للدولة (1)، حيث تكون النفقات وطنية إذا وردت في ميزانية الدولة وتولت الحكومة القيام بها. (2)

## ✓ النفقات المحلية (الإقليمية):

هي التي تقوم بها الولايات ومجالس الحكم المحلي، كمجالس المحافظات، المدن، القرى والتي ترد في ميزانية هذه الهيئات. (3)

#### 3-تنفيذ النفقات العامة:

يحتوي تتفيذ النفقات العامة على أربع مراحل أساسية:

- الإلتزام بالدفع: ينشأ الإلتزام نتيجة قيام السلطة الإدارية بإتخاذ قرار لتحقيق عمل معين أو نتيجة لواقعة تستلزم إنفاقًا من جانب الدولة أو إحدى الهيئات العامة التابعة لها. (4)

#### - التصفية:<sup>(5)</sup>

باعتبارها مرحلة ثانية لتنفيذ الميزانية فإن التصفية تحتوي في الواقع على عمليتين، معاينة الخدمة المقدمة والتصفية بالمعنى الخالص للكلمة.

- ✓ معيانة الخدمة المقدمة: أي لا يمكن لأي نفقة أن تتم إلا إذا أسديت خدمة أو أنجزت عمل، حسب الشروط المنصوص عليها في عقد الالتزام.
- ✓ التصفية الخالصة: تكمن هذه العملية الثانية في حساب مبلغ الدين بصورة دقيقة والتأكد من أنه حقيقي وواجب الأداء.

<sup>(1)</sup> عادل أحمد حشيش، مرجع سابق، ص 66.

<sup>(2)</sup> حسین مصطفی حسین، مرجع سابق، ص 16.

<sup>(3)</sup> على العربي، عبد المعطف عساف، إدارة المالية العامة، الكويت، ص 44.

<sup>(4)</sup> محمد عباس محرزي، مرجع سابق، ص 448.


<sup>(5)</sup> بلجيلالي أحمد، إشكالية عجز ميزانية البلديات، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، فرع تسيير المالية العامة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة أبى بكر بلقايد، 2010/2009، ص 107.

## - الأمر بالصرف الخاص بالنفقة: (أو تحرير الحوالات):

هو الإجراء الذي يأمر بموجبه دفع النفقات<sup>(1)</sup>، ويقصد به الإذن بالصرف، أي أنّ الأمر بالرصف هو أمر يوجهه الآمر بالصرف غلى المحاسب مبلغًا معينًا من المال إلى شخص معين.<sup>(2)</sup>

#### - دفع النفقة:

إنّ تأدية النفقة هي المرحلة الأخيرة، حيث يقوم المحاسب بدفع النفقة لصاحب الإستحقاق، بعد أن يتأكد المحاسب من صحة ودقة ونظامية جميع العمليات ومطابقتها للقواعد المالية والقوانين والأنظمة المعمول بها وأن هناك اعتمادًا كافيًا للصرف، وأنّ ما يطلب الصرف من أجله قد تم فعلاً، ويتمتع المحاسب من خلال قيامه بتأدية النفقة بصفتين أساسيتين، صفة الحرفية وصفة أمين الصندوق. (3)



<sup>(1)</sup> جمال لعمارة ، منهجية الميزانية العامة للدولة، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، 2004، ص 212.

<sup>(2)</sup> خالد شحادة الخطيب، أحمد زهير شامية، أسس المالية العامة، دار وائل للنشر، عمان، 2003، ص 315.

<sup>(3)</sup> جمال لعمارة ، أساسيات الموازنة العامة للدولة، مرجع سابق، ص 151.

#### ثانيا: الإيرادات العامة:

#### 1-تعريف الإيرادات العامة

إنّ دور الدولة في الحياة الاجتماعية والاقتصادية اتسع بتطور طبيعة الدولة من حارسة إلى متدخلة، وقد ترتب على اتساع هذا الدور وتطوره تزايد النفقات العامة، ولتغطية هذه النفقات يلزم للدولة الحصول على إيرادات كافية لتغطية هذه النفقات المتزايدة، والإيرادات العامة هي المصادر التي تستمد الدولة منها الأموال اللازمة لسد نفقاتها.

وتعرف الإيرادات العامة على أنها «الموارد الاقتصادية التي تحصل عليها الدولة في شكل تدفقات نقدية من أجل تغطية النفقات العامة بهدف إشباع الحاجات العامة». (1)

كما تعرف أيضا «هي الموارد المالية التي تحصلها الحكومة وتحصل عليها من المجتمع وتودعها في خزانتها العامة، وتستخدمها في تمويل الإنفاق العام بهدف إشباع الحاجات العامة للمجتمع». (2)

إذن الإيرادات العامة هي وسيلة الدولة في أداء دورها في التدخل لتحقيق الإشباع العام، وهي الوسيلة التي تتحدد بمقتضيات الغاية منها وطبقًا للاعتبارات الواقعية التي تسود الجماعة بأسرها. (3)

ومن خلال التعاريف السابقة نستنتج أنّ الإيرادات العامة هي موارد مالية تحصلها الدولة بغرض تغطية النفقات العامة وذلك بهدف توفير المتطلبات العامة للمجتمع.

# 2-مصادر الإيرادات العامة:

لقد أستتبع ظاهرة زيادة النفقات العامة، زيادة في مصادر الإيرادات العامة وتعددها، وهنا سنتطرق إلى أهم المصادر التي تعتمد عليها الدولة في موازنتها العامة والتي تمثل أهم مداخيل الإيرادات العامة.

## - الضريبة:

للضريبة عدة تعريفات نذكر منها:

<sup>(1)</sup> محمود حسين الوادى، زكريا أحمد عزام، مرجع سابق، ص 52.

<sup>(2)</sup> عادل أحمد حشيش، مرجع سابق، ص 91.

<sup>(3)</sup> عادل أحمد حشيش، مرجع سابق، ص 91.

هي «فريضة نقدية يتحملها المكلفون بصفة نهائية وبدون مقابل، كأداة مالية تلجأ إليها الدولة من أجل تحقيق أهدافها عبر مقتضى إيديولوجي». (1)

«مساهمة نقدية تفرض على المكلفين بها حسب قدراتهم التساهمية التي تقوم عن طريق السلطة بتحويل الأموال المصلحة وبشكل نهائى دون مقابل محدد نحو تحقيق الأهداف المحددة من طرف السلطة العمومية». (2)

«هي اقتطاع نقدي وفريضة مالية يدفعها الفرد جبرًا إلى الدولة أو إحدى الهيئات العامة المحلية، بصورة نهائية، مساهمة منه في التكاليف والأعباء العامة، دون أن يعود عليه نفع خاص مقابل دفع الضريبة». (3)

ومن خلال التعاريف السابقة نستخلص مجموعة من الخصائص للضريبة هي: (4)

- ✓ تفرض جبرًا: بقوة القانون فهي من أعمال السيادة للدولة فالمشرع هو الذي يحدد الضريبة ووعاءها ومعدلها
   وجميع الإجراءات الخاصة بها وأي امتناع للمكلف بالضريبة يعرض لعقوبات قانونية صارمة.
- ✓ تدفع دون مقابل: الضريبة لا تعود بالنفع مباشرة على المكلف بدفعها وإنما يتحصل على عدة منافع غير مباشرة.
- ✓ تهدف إلى تحقيق النفع العام: تسعى الضريبة إلى تغطية النفقات العامة وتحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية.
- ✓ تؤدى بصفة نهائية: فلا يجوز للمكلف الذي يدفعها أن يطالب باسترجاعها تحت أي ظرف من الظروف.
- ✓ فريضة عامة: أي تعتبر التزامًا شخصيًا يكون شاملاً وينطبق على جميع الأفراد في الدولة سواء كان شخصًا طبيعيًا أو اعتباريا.
- ✓ الصفة النقدية: الضريبة هي اقتطاع مالي (نقدي) تحصل في شكل نقدي أي تدفع بالنقود المعدنية أو الكتابية (الشيك)، أو الإلكترونية (بطاقة القرض أو الائتمان Cart de crédit). (5)

<sup>(1)</sup> يونس أحمد البطريق، اقتصاديات المالية، دار الجامعة، بيروت، 1985، ص 192.

<sup>(2)</sup> صالح الرويلي، مرجع سابق، ص 109.

<sup>(3)</sup> سوزي عادلي ناشد، مرجع سابق، ص 11.

<sup>(4)</sup> بوشنطر سليمة، مرجع سابق، ص ص 18-19.

<sup>(5)</sup> سوزي عادلي ناشد، مرجع سابق، ص 11.

#### - الإيرادات غير الضريبية:

#### √ الرسم:

هو مبلغ نقدي يدفعه الفرد جبرًا إلى الدولة أو إحدى مؤسساته العمومية مقابل منفعة خاصة يحصل عليها الفرد إلى جانب منفعة عامة تعود على المجتمع ككل. (1)

ويعرف على أنه «مبلغ من المال تحدده الدولة ويدفعه الفرد في كل مرة تؤدي إليه خدمة معينة تعود عليه بالنفع الخاص وتنطوي في نفس الوقت على منفعة عامة غالبة».(2)

كما يعرف أيضًا على أنه «اقتطاع نقدي يؤدي لخدمة مقدمة، دون أن يكون هناك حتما تكافؤ بين قيمة الرسم والتكلفة الحقيقية للخدمة المؤداة ولا يكون إجباريًا في حالة عدم طلب الخدمة». (3)

ويمكن عرض خصائص الرسم في العناصر الموالية:(4)

- الصفة النقدية: الرسم هو اقتطاع مالي نقدي، أي أنّ الرسم يدفع من طرف المكلف نقدًا وليس في شكل عيني.
- الصفة الجبرية: وهذا باختيار المكلف في المشاركة لكنه مجبر على دفع مبلغ معين إن الرسم لن يكون إجباريًا في حالة عدم طلب الخدمة، لكنه مجبر على دفع مبلغ معين عند الاستفادة من الخدمة، ومع هذا كله إلا ان هناك بعض الرسوم تدفع جبرًا مثل رسم التطهير.
  - صفة القائم بها: يقوم بها المرفق العام أو أشخاص المرفق العام (الدولة) أو المؤسسة.
- بصفة نهائية: أي أنه لا يمكن استرجاع قيمة الرسم المدفوعة من قبل المكلف به، إلا في حالة المنازعات أي وجد إجحاف في حقه، هنا يقدم المعني ضد قرار المؤسسة وإذا وجد هذا الانفاق فضلاً يمكن للمكلف استرجاع قيم الرسم أو جزء منه.
- الدفع بمقابل: أي عندما يدفع الفرد قيمة الرسم، يعود هذا عليه بالنفع ويعود أيضًا على المؤسسة بالفائدة. وإضافة إلى الرسم السابق الذكر هناك الرسم الشبه جبائي وهو اقتطاع مالي نقدي تقوم به الدولة أو إحدى الأشخاص العامة جبرًا وبصفة نهائية وبمقابل من أجل تمويل نفقات عامة للشخص حسب المقدرة التكلفية.

<sup>(1)</sup> محمد عباس محرزي، مرجع سابق، ص 158.

<sup>(2)</sup> محمد شاكر عصفور، مرجع سابق، ص 326.

<sup>(3)</sup> محمد عباس محرزي، مرجع سابق، ص 78.

<sup>(4)</sup> فريحي محسن، مرجع سابق، ص ص 43-44.

#### √ الرخص:

هي مبالغ نقدية تأخذها الحكومة من الأفراد مقابل ما تسمح لهم الاستفادة من القيام بنشاط معين، فالترخيص لا يعتمد على تقديم خدمة محدودة النوع للأفراد كما هو الحال في الرسوم مثل رخص المهن التجارية، رخص قيادة السيارات. (1)

#### √ الأتاوة:

اقتطاع مالي تفرضه الدولة على بعض أفراد المجتمع الذين يستفيدون من بعض النشاطات والمشروعات العامة. (2)

#### ✓ الغرامات:

وهي الأموال النقدية التي تفرض على الأفراد المخالفين وذلك عقوبة لهم، والهدف من تطبيق الغرامات يكون من أجل تطبيق سيادة القانون ويحدد القانون مبلغ الغرامات على المخالفين ويعتمد مقدار الغرامة على مدى درجة المخالفة والاعتداء دون النظر إلى مقدرة الممول على دفع الغرامة. (3)

#### - إيرادات مختلفة أخرى:

\* إيرادات الدولة من أملاك الدومين: تقسم أملاك الدولة إلى نوعين من الأملاك:

الدومين العام: وتتمثل في الطرق العامة والجسور والسدود والموانئ والكهرباء وكل شيء مخصص للاستخدام العام لكل من يريد الاستفادة منه شرط أن يلتزم بالقيود التي تضعها السلطة العامة لهذه الاستفادة كذلك تعتبر الدوائر الحكومية من الدومين العام لأنها مخصصة للنفع العام أي لكل أفراد المجتمع وليس لمنفعة طبقة معينة ولا تقصد الدولة من استغلال الدومين العام لتحقيق الربح (4).

الدومين الخاص: هي ممتلكات الدولة التي تمتلكها ملكية خاصة والتي تستثمرها لجني الأرباح كالأراضي الزراعية والغابات المخصصة لاستغلال الخشب والفلين أي كل الهيئات ومؤسسات الدولة العامة وإيراد الدومين الخاص أهمية أكبر من الدومين العام لأن حصيلته أكبر من الدومين العام. (5)

<sup>(1)</sup> بوشنطر سليمة، مرجع سابق، ص 27.

<sup>(2)</sup> محمود حسين الوادي، أحمد عزام، مرجع سابق، ص 98.

<sup>(3)</sup> بوشنطر سليمة، مرجع سابق، ص 28.

<sup>(4)</sup> حسين الصغير، مرجع سابق، ص 82.

<sup>(5)</sup> السيد عطية عبد الواحد، مبادئ واقتصاديات المالية العامة، دار النهضة العربية، 2000، ص ص 447-459.

وينقسم الدومين الخاص إلى ما يلي: (1)

#### الدومين العقاري:

يتكون من الأراضي القومية المخصصة للبناء المساكن المؤجرة، ويوفر استغلالها مصدرًا إداريًا ضخمًا للدولة والهدف منها توفير الخدمة الأساسية للمواطنين.

## • الدومين التجاري والصناعي:

يتكون من المشروعات الصناعية والتجارية التي تملكها الدولة مثل مختلف المؤسسات الحكومية ذات الطابع التجاري كمؤسسة الأروقة بالجزائر وأسواق الفلاح ومشروعات ذات الطابع الصناعي كمشروعات صناعة الفوسفات في الأردن وشركة سوناكوم بالجزائر وغيرها من المؤسسات ذات أهداف اجتماعية ومالية تقوم الدولة بهذا الدومين بمشاركة الأفراد بالتعاون مع القطاع الخاص الكثير من الأحيان.

#### الدومين المالى:

يعد هذا الدومين من أحدث أنواع الدومين الخاص ويقصد به حق الدولة في إصدار النقود ومحفظتها من الأوراق المالية كالأسهم والسندات والمملوكة للدولة. (2)

#### - القروض العامة:

القرض العام هو مبلغ من المال سواءا كان عينًا أو نقدًا يدفع للدولة أو أحد أشخاص القانون العام من قبل وحدات اقتصادية محلية أو أجنبية بصورة احتياطية وبموجب عقد يستند إلى تصريح مسبق من قبل السلطة التشريعية تتعهد الدولة بدفع فوائد على مبلغ القرض وسداد أصل القرض. (3)

ويعرف القرض العام على أنه مبلغ من المال تقوم الدولة بالحصول عليه من الأفراد أو المؤسسات المحلية أو الحكومات الأجنبية وذلك مع التعهد برد المبلغ الذي يتم إعارته خلال فترة زمنية محددة، مضافًا إليه بعض الفوائد الربوية التي يتم الاتفاق عليها ضمن شروط القرض. (4) وينقسم إلى نوعين:

<sup>(1)</sup> فريحي محسن، مرجع سابق، ص 45.

<sup>(2)</sup> محمد عباس محرزي، مرجع سابق، ص 155.

<sup>(3)</sup> بوشنطر سليمة، مرجع سابق، ص 29.

<sup>(4)</sup> المرسي السيد حجازي، مبادئ الاقتصاد العام-الموازنة العامة - الإيرادات العامة - القروض، الدار الجامعية، بيروت، 2009، ص 207.

#### √ القروض الداخلية:

المكتتبين فيها هم أشخاص طبيعيين أو معنويين مقيمين داخل الدولة المقترضة، أي تتم العملية في السوق المالي للدولة، وتكون في الغالب بالعملة الوطنية وتسمى بالقروض الوطنية. (1)

## √ القروض الخارجية:

يكون هذا حين تقترض الدولة من وحدات اقتصادية أجنبية وفي العادة تلجأ الدولة إلى هذا النوع من الاقتراض حين لا تكفي المدخرات المحلية لتمويل المشروعات التي تسعى الدولة إلى إقامتها وذلك لتحقيق أهداف التنمية، هذه القروض تساعد الدولة في الحصول على عملة أجنبية تتمكن بها من شراء سلع وخدمات من الخارج يتم دفع القرض وفوائده بالعملات الأجنبية قد تثير مشكلات بين الدائن والمدين حيث تعجز الدولة عد سداد الدين وعدم الوفاء بالتزاماتها وهنا قد يتم اللجوء إلى القانون الدولي لحلها وأحيانًا تتدخل الدولة الدائنة في الشؤون الداخلية للدولة المدبنة. (2)

#### 3-مراحل تنفيذ الإيرادات:

تشمل عملية تنفيذ الإيرادات أربع مراحل وهي:

- الإثبات: يعد الإثبات الإجراء الذي يتم بموجبه تكريس حق الدائن العمومي لذلك نجد أنّ الإيرادات مصدرها إما من تطبيق القوانين والتنظيم أو قرارات العدالة، وإما من عقود (البيع، الشراء) أي أنّ الآمرين بالصرف أعوان المحاسبة العمومية لا ينشئونها، وإنما يتدخلون فقط لضمان تحققها وتصفيتها. (3)
- التصفية: هي عملية تحديد مبلغ الدين الواجب تحصيله (مثل مبلغ الضريبة، نسبة الضريبة أو الرسم أو الغرامة) وذلك عن طريق إصدار وثائق تحدد ذلك وهي عملية تمهيدية لإصدار الأمر بالتحصيل. (4)
- الأمر بالتحصيل: ويصدر الأمر بالصرف ويتم التحصيل إلى غاية 3/31 من السنة الموالية لتنفيذ الموازنة، وهذا الأمر يحدد طبيعة الإيراد، أساس الحساب وسند القيمة المستحقة ويحمل رقم تسلسلي حسب السنة وحسب الأقسام لتسيير أو تجهير. (5)

<sup>(1)</sup> فريحي محسن، مرجع سابق، ص 46.


<sup>(2)</sup> بوشنطر سليمة، مرجع سابق، ص 30.

<sup>(3)</sup> جمال لعمارة، منهجية الميزانية العامة للدولة، مرجع سابق، ص 216.

<sup>(4)</sup> شباب سهام، إشكالية تسبير الموارد المالية للبلديات الجزائرية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تسبير المالية العامة، جامعة أبى بكر بلقايد، تلمسان، 2012/2011، ص 100.

<sup>(5)</sup> شباب سهام، مرجع سابق، ص 109

- التحصيل: وهو إجراء يقوم به المحاسب العمومي وهناك:<sup>(1)</sup>
- ✓ التحصيل الودي: وهو إشعار المدين واعطاءه مهلة تسديد ما عليه.
- ✓ التحصيل الجبري: عدم استجابة المدين في الفترة المحددة في التحصيل الودي (أي التخلي عن التسديد)،
   ويصبح الأمر هنا أمر تنفيذي وتسمى بالبيانات التنفيذية (سند تنفيذي).



<sup>(1)</sup> شباب سهام، مرجع سابق، ص 109.

# المبحث الثاني: ماهية الرقابة المالية

نشأت الرقابة المالية مع نشوء الدولة وتملكها المال العام والتصرف فيه نيابة عن الشعب وزادت أهميتها بزيادة النشاطات وتتوعها حيث تعتبر الرقابة المالية وسيلة لضبط وضمان حسن تسيير الأموال العمومية، وفي هذا المبحث سنتعرض إلى تعريف الرقابة المالية، أنواعها وأهدافها.

## المطلب الأول: تعريف الرقابة المالية

توجد عدة تعريفات للرقابة المالية نذكر منها ما يلي:

«هي مجموعة الأعمال التي تعتبر بمثابة تنفيذ الخطة وتحليل الأرقام المسجلة للتعرف على مدلولها، ثم اتخاذ ما يلزم من إجراءات لتنمية تحقيق الأهداف ومعالجة أي قصور في تحقيق هذه الأهداف». (1)

وتعرف بأنها «مجموعة من الإجراءات التي تقوم بها أجهزة بغية المحافظة على الأموال العامة، وضمان حسن تحصيلها، وانفاقها بدقة وفعالية واقتصادية وفقًا كما أقرته السلطة التشريعية بالموازنة والقوانين المالية الأخرى، وفقًا للخطط الموضوعة للجهات الخاضعة للرقابة».(2)

وتعرف أيضًا بأنها «عملية يقصد منها التأكد من أنّ الخطة (السنوية للدولة-الموازنة العام) قد تم تنفيذها، حسبما هو مقرر لها، وتتضمن قياس النتائج، ومقارنتها بالأهداف، وتحديد الفروقات (الانحرافات) وتحليل أسبابها، ووضع الحلول المناسبة لها». (3)

وعرفها هنري قايول بأنها «التأكد مما إذا كان كل شيء يحدث مطابق للخطة الموضوعة والتعليمات الصادرة والمبادئ المحددة وإن غرضها الإشارة إلى نقاط الضعف والأخطاء بقصد معالجتها ومنع تكرارها». (4)

وتعرف أيضا على أنها «الأنشطة التي تركز على تحديد المتحقق ومقارنتها بالمخطط في سبيل حصر الفروقات وتحديد الانحرافات والوقوف على أسبابها واقتراح معالجتها». (5)

<sup>(1)</sup> عبد الفتاح الصحن، محمد السيد سرايا، الرقابة والمراجعة الداخلية على المستوى الكلي والجزئي، الإسكندرية، 1998، ص 12.

<sup>(2)</sup> محمد رسول العموري، الرقابة المالية، منشورات الحلي الحقوقية، 2005، ص 25.

<sup>(3)</sup> محمد شاكر عصفور، مرجع سابق، ص

<sup>(4)</sup> علي عباس، الرقابة الإدارية على المال والأعمال، مكتبة الرائد العلمية، 2001، ص 22.

<sup>(5)</sup> ماهر موسى العبيدي، مبادئ الرقابة المالية، مطبعة بغداد، ص 13.

وفي تعريف آخر فإنّ الرقابة المالية هي الرقابة التي تستهدف ضمان سلامة التصرفات المالية والكشف الكامل عن الانحرافات ومدى مطابقة التصرفات المالية مع القوانين والقواعد النافذة. (1)

## المطلب الثاني: أنواع الرقابة المالية

تقسم الرقابة المالية إلى عدة أنواع، وتختلف باختلاف الزاوية التي ينظر إليها الباحث، وأهم هذه التقسيمات ما يلي:

أولاً: من حيث التوقيت الزمني الذي تمارس فيه الرقابة، تقسم إلى رقابة سابقة على التنفيذ، رقابة أثناء التنفيذ، رقابة لاحقة على التنفيذ.

ثانيا: من حيث الأجهزة التي تمارس الرقابة، تقسم إلى رقابة داخلية ورقابة خارجية.


ثالثا: من حيث نوعية الرقابة، تقسم الرقابة إلى رقابة حسابية ورقابة اقتصادية.

رابعا: من حيث الحدود فهناك رقابة شاملة ورقابة جزئية.

خامسا: من حيث التكرار فهناك رقابة دائمة ورقابة مؤقتة.

55

<sup>(1)</sup> فهمي محمود شكري، الرقابة المالية العليا، دار المجلاوي للنشر والتوزيع، عمان، 1985، ص 17.



المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على محمد شاكر عصفور، أصول الموازنة العامة، دار السيرة للنشر والتوزيع والطباعة، 2013.

## أولا: من حيث التوقيت الزمني: وتنقسم إلى: (1)

#### 1-الرقابة السابقة:

وهي المتمثلة في موافقة الجهة المختصة قانونًا على عملية الالتزام بالنفقة وذلك بالتحقق من توافر الاعتمادات بالميزانية وصحة العملة من حيث الإسناد وكذا من حيث سلامة الوثائق المرفقة وهي تعتبر رقابة مانعة ووقائية من وقوع أخطاء واختلاسات ومثالها الرقابة التي يمارسها المراقب المالي قبل إجراء صرف النفقة.

## 2-الرقابة أثناء التنفيذ:

وتقوم بهذه الرقابة الهيئات والإدارات حتى تتأكد من سلامة ما يجري بداخلها ومن التنفيذ لعمليات النفقات العامة من كونه يسير وفقًا للقوانين والتنظيمات والتوجيهات الجاري بها العمل وهي رقابة تمتاز بالشمول والاستمرار وهي رقابة نقوم بها الهيئة أو الإدارة ذاتها.

#### 3-الرقابة اللاحقة:

وهي تتم بعد عملية صرف النفقات وتتمثل في تدخل الجهات المختصة قانونًا بالمراجعة والمراقبة للعمليات المالية استنادا للوثائق المثبتة عن ذلك.

## ثانيا: من حيث الأجهزة التي تمارس الرقابة: وتنقسم إلى: (2)

## 1-الرقابة الداخلية:

ويمكن أن توكل إلى وحدة متخصصة ترتبط بالجهات الإدارية العليا (وحدة التدقيق والمراقبة ويكتفي بممارستها من خلال التسلسل الرئاسي بين المدير والمرؤوسين حيث يسميها البعض بالرقابة الإشرافية، التوجيهية، ومن أهم أنواع الرقابة الداخلية هي الرقابة الشخصية أو الذاتية إلى تلك الرقابة النابعة من داخل الفرد أو شخصيته ومعتقداته وولائه والتزامه واخلاصه وابداعه.

# 2-الرقابة الخارجية:

مجموعة الإجراءات القانونية والإدارية والأجهزة الرقابية المتخصصة التي تؤسس خارج التنظيم المعين بهدف التأكد من كفاءة وفعالية الأداء المالي والإداري للمؤسسات العامة.

<sup>(1)</sup> بن داود إبراهيم، الرقابة المالية على النفقات العامة، دار الكتاب الحديث، القاهرة، 2009، ص ص 18-19.

<sup>(2)</sup> محمود حسين الوادي، مرجع سابق، ص 178.

تتبثق الرقابة الخارجية من مبدأ التوازن والفصل المرن في السلطات ورقابتها على المصلحة والمسؤولية العامة.

تشمل الرقابة الخارجية الأجهزة التشريعية والقضائية والشعبية (الرأي العام) وديوان المحاسبة بالإضافة إلى البناء الدستوري والقانوني للإدارة العامة كمعيار رقابي عام.

ثالثًا: من حيث نوعية الرقابة: وتنقسم إلى (1)

## 1-الرقابة الحسابية:

يقصد بالرقابة الحسابية، الرقابة التي تهدف إلى التأكد من سلامة عمليات تحصيل الإيرادات، وصرف النفقات. وهي تركز على سلامة الإجراءات، وصحة مستندات عمليات التحصيل، والصرف وأنّ المبالغ المحصلة قد وردت بالكامل إلى الخزانة العامة، وأنّ المصروفات قد تمت وفق بنود الموازنة العامة المعتمدة وأنها صرفت في الأغراض المخصصة لها، وللأشخاص المستحقين لها، وفي حدود الاعتمادات المرصودة لها، وأن مستندات الصرف سليمة، ومطابقة للنماذج المعدة لها وأنّ العمليات المالية قد تمت وفق الأنظمة.

#### 2-الرقابة الاقتصادية:

الرقابة الاقتصادية هي الرقابة التي لا تكتفي بمراجعة الجانب الحسابي ولكنها تمتد لتشمل متابعة تنفيذ الأعمال، والمشاريع والبرامج، ومعرفة تكلفتها، وما قد صاحب التنفيذ من إسراف والتأكد من كفاءة الجهات القائمة بالتنفيذ ومن أنّ التنفيذ يسير حسب خطة العمل، وأنه يتم في المواعيد المحددة، ويحقق النتائج المستهدفة، وبيان أثر التنفيذ على النشاط الاقتصادي

#### رابعا: من حيث الحدود:

## 1-الرقابة الشاملة:

هي المراجعة الشاملة ونقصد بها المراجعة والفحص الذي يتم بعد انتهاء السنة المالية وإعداد القوائم المالية والحسابات الختامية وبيان مدى صحتها والحسابات الختامية للوحدة، للوقوف على حقيقة هذه القوائم المالية والحسابات الختامية وبيان مدى صحتها ومطابقتها للواقع ومدى تحقيق الوحدة لأهدافها المخططة فهذا النوع يجمع بين الرقابة المستندية الحسابية والمحاسبية والرقابة الاقتصادية التي تبين مدى تحقيق الأهداف وتقييم أداء الوحدة. (2)

<sup>(1)</sup> محمد شاكر عصفور، مرجع سابق، ص 161.

<sup>(2)</sup> عوف محمد الكفراوي، تطور الرقابة المالية تبعًا للنظام المالي، مؤسسة الثقافة الجامعية، الاسكندرية، ص 49.

## 2-الرقابة الجزئية:

وتختص عادة بالعمليات المشكوك فيها أو على العمليات ذات القيمة المالية الكبيرة، وتمارس هذه الرقابة على جزء من موضوع الرقابة باعتباره نموذج. (1)

# خامسا: من حيث التكرار: وتنقسم إلى: (2)

## 1-الرقابة الدائمة:

وتكون الرقابة في هذه الحالة مرتبطة ارتباطا تاما بعمليات المؤسسة أي تكون رقابة متصلة بكل عمليات التنفيذ وهي تتمثل في رقابة المراقب المالي من خارج المؤسسة ورقابة المحاسب العمومي من داخل المؤسسة.

## 2-الرقابة المؤقتة:

ونقصد بها تلك الرقابة المحددة سواء تشمل عمليات محددة أو محددة الوقت والمدة أو المكان وفي الغالب تقوم بها المفتشية العامة للمالية.

#### المطلب الثالث: أهداف الرقابة المالية

إنّ الرقابة المالية تهدف في الأساس إلى ضمان احترام أموال الدولة من الضياع والاختلاس ومن كل أشكال التلاعب التي تؤدي إلى تدهور اقتصاديات الدولة وبالتالى تصدع بنياتها فهي بهذا تعمل على:(3)

- التحقق من أنّ جميع الإيرادات العامة في الدولة قد حصلت وأدخلت في ذمتها وفقًا للقوانين واللوائح والأنظمة السارية.
- 2- فحص وتدقيق معاملات الإنفاق العام للتأكد من سلامتها وعدم تجاوز الاعتمادات المقررة لها في الموازنة، واستخدام الأموال العامة في الأغراض المخصصة لها وعدم حصول هدر أو تبذير أو سوء تصرف فيها وتقويم مردوداتها.
- 3- رقابة تقويم الأداء التي يقصد بها شكلا من أشكال الرقابة يركز على تحليل النتائج التي تم التوصل إليها من الجهود المبذولة كافة بهدف الوقوف على مدى تحقيق أهداف الإدارة باستخدام الموارد المتاحة أفضل استخدام، وترشيد الإدارة في إعداد الخطط المستقبلية.

 $<sup>^{(1)}</sup>$  فریحی محسن، مرجع سابق، ص  $^{(1)}$ 

<sup>(2)</sup> فريحي محسن، مرجع سابق، ص 62.

<sup>(3)</sup> عبد الباسط علي جاسم الزبيدي، المالية العامة والموازنة العامة، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2015، ص ص 259–260.

- 4- التأكد من عدم خروج السلطة التنفيذية عن الحدود التي وضعتها السلطة التشريعية عند اعتمادها للموازنة العامة.
- 5- الوقوف على المشكلات والعقبات والمعوقات التي تعترض عمل الإدارة والعمل على معالجة هذه المشكلات وازالة تلك المعوقات. (1)
- 6- فحص أنظمة الرقابة الداخلية ووسائلها وأساليبها وتوجيه الوحدات الإدارية والاقتصادية والتدابير التي يجب اتخاذها لوضع نظم مراقبة داخلية تتصف بالكفاءة.
- 7- إيجاد الهياكل التنظيمية والإدارية القادرة على مواكبة النطورات الاقتصادية التي تمتلك المرونة الكافية في تخطيط وتوزيع الأعمال المتاحة بأجهزة الدولة وضمان أداء أفضل للسلطة التنفيذية في تنفيذ السياسة العامة للدولة.
- 8- توفير معلومات دقيقة لأجهزة التخطيط الاقتصادي المالي في الدولة عن طريق ما تفصح عنه أجهزة الرقابة المالية العليا في تقرير عن الوحدات التي تقوم بإجراء الرقابة عليها.

60

<sup>(1)</sup> حمدي سليمان سحيمات القبيلات، الرقابة المالية والإدارية على الأجهزة الحكومية، مكتبة الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 1988، ص 24.

# المبحث الثالث: رقابة أعوان المحاسبة العمومية على تنفيذ الموازنة

إن هدف الرقابة على الموازنة العامة هو حماية الأموال العمومية من كل أشكال الانحراف والغش والتلاعب، وهذا ما يفسر تعدد أشكال هذه الرقابة وتنوع الهيئات القائمة عليها.

ونتناول في هذا المبحث رقابة المراقب المالي في المطلب الأول ورقابة المحاسب العمومي في المطلب الثانى وكذا رقابة مجلس المحاسبة في المطلب الثالث إضافة إلى رقابة المفتشية العامة للمالية في المطلب الرابع.

## المطلب الأول: رقابة المراقب المالى:

وتتلخص فيما يلي: (1)

لا شك في أن رقابة المراقب المالي تهدف إلى الحيلولة دون التجاوزات المالية بكل أنواعها وإلى مدى تطابق العمليات الواردة على النفقات مع القوانين والتنظيمات الساري بها العمل، ولأجل هذا اعتبرت هذه الرقابة رقابة وقائية تمكن من استكشاف الخطأ قبل أو فور وقوعه والسعى مباشرة إلى تصحيحه وتداركه في الحين.

إنّ الوسيلة المخولة للمراقب المالي في ممارسة رقابته هي التأشيرة التي يمنحها للآمر بالصرف الملتزم بالنفقة بعدما أن يتأكد من مطابقتها للقوانين والتنظيمات المعمول بها وتحد هنا العديد من القرارات الخاضعة لهذه التأشيرة وهي:

- القرارات المتعلقة بالحياة المهنية للموظفين كقرارات تعيينهم وتثبيتهم ودفع رواتبهم عدا ما كان مرتبطا بالترقية في الدرجات.
- القرارات المتعلقة بتسديد مصاريف التكاليف الملحقة والنفقات التي تصرفها الهيئات الإدارية مباشرة والثابتة بموجب فواتير نهائية.
- كل التزام مدعم بسند الطلب أو الفاتورة الشكلية ما لم يتعدى المبلغ المحدد في قانون الصفقات العمومية، والتي تشترط فيها وثائق أخرى كالفاتورة وسند الطلب وغيرها، وكذلك كل قرار وزاري يتضمن تحويل اعتمادات أو منح تفويض بالاعتماد أو يتضمن إعانات مالية. (2)
- الجداول الأسمية التي تعد عند قفل السنة المالية، والجداول الأصلية الأولية والتي تعد في بداية السنة والجداول الأصلية المعدلة والتي تطرح أثناء قفل السنة. (3)

<sup>(1)</sup> بن داود إبراهيم، مرجع سابق، ص ص 131، 138.

<sup>(2)</sup> المرسوم النتفيذي رقم 92-414 المؤرخ في 14 نوفمبر سنة 1992 المتعلق بالرقابة السابقة للنفقات التي يلتزم بها، المادة 7.

<sup>(3)</sup> المرسوم التنفيذي رقم 92-414 المؤرخ في 14 نوفمبر سنة 1992 المتعلق بالرقابة السابقة للنفقات التي يلتزم بها، المادة 5.

القرارات المتضمنة لنفقات تسيير أو تجهير أو استثمار لقطاع من القطاعات. (1)

كما تعمل هذه الرقابة على لفت انتباه الآمر بالصرف في حال خطئه على حسن أو سوء نية، أو في حال تغيير التخصيص القانوني للنفقات كأن يقدم وثيقة التزام خاصة باقتناء أدوات تجهيزية معينة، وبعد التأشير عليها من المراقب المالي يغير اتجاه هذا التخصيص فيقتني غير ما أشار عليه.

والملاحظة على رقابة المراقب المالي أنها في الغالب تقتصر على الجانب الشكلي للنفقة دون أن تتعداه إلى رقابة الملائمة التي تقحص العمليات المالية منذ بدئها إلى حين انتهائها، كما يعتبر حق التغاضي الممنوح للآمر بالصرف من بين الحدود التي تحد من فعالية الرقابة التي يقوم بها المراقب المالي.

والجدير بالذكر أيضا أن هذه الرقابة هي رقابة إنفاق لا تحصيل، أي تخص عمليات الإنفاق العام دون الإيرادات العامة.

وبهذا نجد أن الرقابة الآتية المستمرة والتي تساير كل مراحل الإنفاق هي التي تؤتي ثمار تلك النفقة الملتزم بها وهي التي تحول دون التجاوزات والاختلاسات المالية.

#### المطلب الثاني: رقابة المحاسب العمومي

وتتلخص هذه الرقابة في:

المحاسب العمومي الذي يتم تعيينه بمعرفة الوزير المكلف بالمالية والذي يخضع أساسا لسلطته يمارس بدوره صلاحية الرقابة على كل ملف النفقات المقدمة إليه، بالتأكد من شرعية النفقة العمومية بعد قيامه بالتحقق عن مدى شرعيتها، ويقوم بوضع التأشيرة القابلة للدفع، مما يسمح بتسليم مبلغ النفقة للدائن المعني، إضافة إلى إمكانية رفض القيام بالتسديد أو الدفع ويقوم بإعلام الآمر بالصرف عن طريق مذكرة خطية يحدد فيها أسباب الرفض لكي يجري عليها التسويات اللازمة، وفي حالة رفض الآمر بالصرف تسوية الملاحظات المشار إليها في المذكرة يرفض المحاسب العمومي وضع التأشيرة بصفة نهائية إلا أن سلطة المحاسب العمومي ليست مطلقة. (2)

إضافة لهذا يلتزم المحاسب العمومي في تسيير الهيئة أو المصلحة المعين بها بعدة التزامات وهي:(3)

- مسك المحاسبة والمحافظة على الوثاق والمستندات المحاسبية المتعلقة بالعمليات المالية بغرض تحديد النتائج عند قفل السنة المالية.

<sup>(1)</sup> المرسوم التنفيذي رقم 92-414 المؤرخ في 14 نوفمبر سنة 1992 المتعلق بالرقابة السابقة للنفقات التي يلتزم بها، المادة 6.

<sup>(2)</sup> لطفي فاروق زلاسي، دور الرقابة المالية في تسبير وترشيد النفقات العمومية، مذكرة مقدمة لاستكمال ماستر أكاديمي، شعبة علوم اقتصادية، تخصص اقتصاد عمومي وتسبير المؤسسات، جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي، 2015/2014، ص 53.

<sup>(3)</sup> بن داود إبراهيم، مرجع سابق، ص 143.

- كما يقوم بإجراء محاسبة تتعلق بالقيم والمستندات التي تعد شهريًا والمشتملة على مقدار المبالغ التي أنفقت بالمقارنة مع الاعتمادات المسجلة في الميزانية والخاصة بكل فرع وبكل باب ومادة، بالإضافة إلى الأرصدة المتقبة.
- كما يلتزم بإعداد التسيير بعد قفل السنة المالية في 31 ديسمبر خلافا للحساب الإداري الذي يتولى الآمر بالصرف إعداده، ويتضمن حساب التسيير مقدار الاعتمادات المسجلة في الميزانية ومقدار المبالغ المنفقة ثم يرسله إلى وزير المالية أي سلطة الوصاية وكذلك إلى مجلس المحاسبة. (1) في الآجال المحددة قانونا، وهذا ما أكدته المادة 60 من الأمر 20/95 المتعلق بمجلس المحاسبة حيث تنص على أنه:

«يتعين على كل محاسب عمومي أن يودع حسابه عن التسيير لدى كتابة ضبط مجلس المحاسبة»، وهذا في أجل أقصاه 30 جوان من السنة الموالية للميزانية المقفلة في حين يتم تمديد الأجل إلى الفاتح من سبتمبر فيما يخص حسابات تسيير العون المركزي في الخزينة والعون الجامع في وزارة البريد والمواصلات.(2)

وتستهدف ممارسة وظيفة رقابة المحاسب العمومي على النفقات الملتزم بها ما يلي:(3)

- السهر على صحة توظيف النفقات بالنظر إلى التشريع المعمول به.
  - التحقق مسبقا من توفر الاعتمادات.
- إثبات صحة النفقات بوضع تأشيرة على الوثائق الخاصة بالنفقات أو تعليل رفض التأشيرة عند الاقتضاء، وذلك ضمن الآجال المحددة عن طريق التنظيم والتي تراعي طبيعة الوثيقة.
  - تقديم نصائح للآمر بالصرف في المجال المالي.
- إعلام الوزير المكلف بالمالية شهريًا، بصحة توظيف النفقات وبالوضعية العامة للاعتمادات المفتوحة والنفقات الموظفة.

<sup>(1)</sup> زيوش رحمة، الرقابة المالية على مؤسسات مراكز التكوين المهني والتمهين، بحث ماجستير، كلية الحقوق، بن عكنون، 2002، ص 81.

<sup>(2)</sup> المرسوم التنفيذي 96-56 المؤرخ في 22 جانفي 1996 المحدد انتقاليا للأحكام المتعلقة بتقديم الحسابات إلى مجلس المحاسبة، المادة 02 و 03.

<sup>(3)</sup> الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 35، القانون 90-21، الصادرة في 15 أوت 1990، مرجع سابق، المادة 58.

#### المطلب الثالث: رقابة مجلس المحاسبة

يعتبر مجلس المحاسبة أعلى مؤسسة للرقابة في مجال المالية العمومية وأكثر فعالية وكذلك الأكثر اختصاصا وشمولية، غذ يعتبر هيئة مستقلة ذات صلاحيات واسعة في ميدان الرقابة اللاحقة لمالية الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية الخاضعة للقانون الإداري والمحاسبة العمومية، وبذلك يختص مجلس المحاسبة في مراقبة مختلف الحسابات التي يقدمها الآمرون بالصرف والمحاسبون العموميون ويتحقق من دقتها وصحتها ونزاهتها وتكون هذه المراقبة باتهام أو إبراء كل من الآمر بالصرف والمحاسب العمومي إذ يتعين على كل من الآمر بالصرف والمحاسب العمومي أن يودع حسابات تسييره للسنة المنصرمة لدة مجلس المحاسبة الذي يتفحصها ويراجعها.(1)

ولقد نصت المادة 170 من الدستور على أنه «يؤسس مجلس المحاسبة يكلف بالرقابة البعدية لأموال الدولة والجماعات الإقليمية والمرافق العمومية». (2)

ومن ضمن اختصاصات مجلس المحاسبة ما يلى:(3)

- التأكد من الامتثال لقوانين المالية وقواعد الميزانية وتبرير الإيرادات والنفقات وكل مات يتعلق بتسيير الأملاك العمومية.
  - رقابة صحة الحسابات وانتظامها ودقتها.
- يدرس كل ملف يتعلق بالمالية العامة للدولة أو الجماعات الإقليمية وتشتمل هذه الدراسات كل من الحساب الإداري الذي يعده الآمر بالصرف وحساب التسيير الذي هو من اختصاص المحاسب العمومي، وبعد انتهاء المهمة تحرر نتائج عمليات الفحص أو التحقيق كتابيا في ظرف شهرين، ويمكن لمجلس المحاسبة أن يستدرج الآمرين بالصرف والمحاسبين العموميين نحو العدالة في الحالات التالية:
  - ✓ دفع مصاريف تتجاوز الاعتمادات المخصصة في الميزانية.
    - ✓ انعدام التأشيرة من جهة الرقابة.
    - ✓ تتفيذ عمليات اتفاق خارجة عن مهام الجماعات المحلية
  - ✓ كل تهاون يسفر عن عدم دفع حاصل الإيرادات الجبائية أو شبه الجبائية.
    - ✓ إجراء عمليات الدفع بدون سند قانوني.

<sup>(1)</sup> محمد مسعي، مرجع سابق، ص 148.

<sup>(2)</sup> أسس هذا المجلس بموجب الأمر رقم 76-97 المؤرخ في 22 نوفمبر 1976 المعدل بالقانون رقم 80-01 المؤرخ في 12 جانفي 1980.

<sup>(3)</sup> بن شعيب نصر الدين، اشكالية تمويل البلديات وسبل ترقيتها، رسالة لنيل شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية عامة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة تلمسان، 2002، ص 321.

- ✓ تأشيرة قبول صرف نفقة ممنوحة من هيئات رقابة غير معينة.
- ✓ تغيير التخصيص الأصلى للاعتمادات والمساعدات أو خصم غير قانوني للنفقات.
  - ✓ كل مخالفة صريحة للقواعد المتعلقة بتنفيذ العمليات المالية والمحاسبية.

من خلال التعرض لمجمل اختصاصات مجلس المحاسبة والتطرق لمجالات اختصاصه يتبين لنا أن الرقابة التي يقوم بها هي رقابة مالية تقييمية وإصلاحية فهي بهذا تهدف لحماية الأموال العامة بوجه عام وكيفيات الإنفاق العام بوجع خاص ما يتعلق منها بالقواعد المحاسبية والمالية، حيث تعد هذه الرقابة إصلاحية وهذا ما هو ملاحظ من خلال النتائج التي تسفر عنها عمليات التحري والمراقبة وكذا الاقتراحات والتقارير التي يقدمها إلى الهيئات والمصالح العمومية المعنية، وذلك بهدف التوصل إلى أحسن السبل في التسيير المالي والمحاسبي وبالتالي ضمان المحافظة على الأموال العامة. (1)

#### المطلب الرابع: رقابة المفتشية العامة للمالية IGF

أنشأت المفتشية العامة للمالية بموجب المرسوم رقم 80-53 المؤرخ في 01 مارس 1980، تخضع هذه الهيئة للسلطة المباشرة لوزير المالية الذي يقوم بتحديد برنامج عمل المفتشية سنويًا ابتداءا من الشهر الأول من كل سنة آخذا بعين الاعتبار طلبات المراقبة التي تقدم بها أعضاء الحكومة وتتم المراقبة من طرف المفتشية بعين المكان بناءا على المستندات كما أنها قد تكون فجائية أو بعد إشعار مسبق<sup>(2)</sup>، حيث تراقب المفتشية العامة للمالية التسيير المالي والحسابي في مصالح الدولة والجماعات العمومية اللامركزية، والمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري والمؤسسات الاشتراكية والقطاع المسير ذاتيا، وصناديق الضمان الاجتماعي والتقاعد والمنح العائلية وكل مؤسسة تتلقى إعانة من الدولة<sup>(3)</sup>، وتحدد عمليات الرقابة التي تقوم بها المفتشية العامة للمالية في برنامج سنوي، يعد ويعرض على وزير المالية خلال الشهرين الأولين من السنة، ويتم إعداد هذا البرنامج حسب الأهداف المحددة وتبعًا لطلبات أعضاء الحكومة والهيئات والمؤسسات المؤهلة. (4)

والهدف من تدخلات المفتشية هو التحقيق والتدقيق في شروط تطبيق القوانين والتنظيمات المالية والمحاسبية الجاري العمل بها وكذا النظر والتأكد من صحة المحاسبات وانتظامها ومطابقة العمال المنجزة للوثائق التقديرية

<sup>(1)</sup> بن داود إبراهيم، مرجع سابق، ص 167.

<sup>(2)</sup> مفتاح فاطمة، تحديث النظام الميزاني في الجزائر، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير في إطار مدرسة دكتورا، تخصص تسيير المالية العامة، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2011/2010، ص 64.

<sup>(3)</sup> على زغدود، مرجع سابق، ص 144.

<sup>(4)</sup> على شفيق، محمد عبد العزيز، <u>أصول وقواعد الموازنة العامة،</u> النشر العلمي والمطابع، جامعة الملك سعود، 2003، ص 193.

وأيضا النظر في شروط استعمال الاعتمادات وكيفية سير الرقابة الداخلية في المصالح والهيئات المعنية بهذه التدخلات. (1)

هذا وأن عمل المفتشية العامة للمالية هو من قبل عمل مفتشي المالية العاملين لديها والذين تتمحور أعمالهم حول:(2)

- ممارسة حق مراجعة جميع العمليات التي قام بها المحاسبون العموميون ومحاسبو الهيئات.
- التدقيق في عين المكان بغية التأكد من أن أعمال التسيير ذات الأثر المالي قد تمت محاسبتها وفق أسس ومعطيات صحيحة وكاملة، وكذا إثبات حقيقة الخدمة المنتهية فعليًا.
  - لهم حق طلب أي معلومات يرونها ضرورية في أداء عملهم الرقابي بصفة كتابية أو شفوية.
    - البحث والتحقيق والمعاينة في عين المكان بغرض مراقبة الأعمال المحاسبية.
      - طلب تقديم كل وثيقة أو ورقة أو سند ثبوتى تكون مراجعته لازمة.

كما حددت المادة 05 من المرسوم التنفيذي رقم 272-08 كيفية المراقبة والتفتيش أو التحقيق أو الخبرة، والتي تقوم حسب الحالة على ما يلي: (3)

- سير الرقابة الداخلية وفعالية هياكل التدقيق الداخلي.
  - شروط تطبيق التشريع المالي والمحاسبي.
  - التسيير المالي والمحاسبي وتسيير الأملاك.
  - إبرام الصفقات، الطلبات العمومية وتتفيذها.
    - دقة المحاسبات وصدقها وانتظامها.
    - مستوى الإنجازات مقارنة مع الأهداف.
      - شروط تعبئة الموارد المالية.
- تسيير اعتمادات الموازنة واستعمال وسائل التسيير.
- شروط منح واستعمال المساعدات والإعانات التي تقدمها الدولة والجماعات الإقليمية والهيئات والمؤسسات العمومية.
  - تطابق النفقات المسددة معه الأهداف المتبعة بطلب الهيئة العمومية.

(3) المرسوم التتفيذي رقم 08-274 المؤرخ في 6 سبتمبر سنة 2008 الذي يحدد تنظيم المتقشيات الجهوية، المادة 05.

<sup>(1)</sup> بن داود إبراهيم، مرجع سابق، ص 173.

<sup>(2)</sup> المرجع نفسه، ص 173.

#### خلاصة الفصل الثاني:

من خلال دراستنا لهذا الفصل استخلصنا أن الموازنة العامة عبارة عن برنامج مالي، تتكون من جانب الإيرادات وهي موارد مالية تخص الهيئة العمومية وجانب النفقات يتمثل في الالتزامات والديون اتجاه الغير، حيث يتكفل بتنفيذ هذه الموازنة أعوان المحاسبة العمومية وذلك تحت إطار قانوني وتنظيمي يلزمهم باحترام وتطبيق مبادئ الموازنة العامة، وبما أن مرحلة تنفيذ الموازنة العامة هي المرحلة الأخيرة فهي تمر بعملية الرقابة المالية التي تهدف إلى حماية الأموال العمومية من كل أشكال الانحراف والغش إضافة إلى التأكد من أن عملية التنفيذ قد مرت وفق المرحلتين اللتان نص عليهما القانون والتنظيم والمتمثلتان في المرحلة الإدارية والمرحلة المحاسبية، حيث يقوم كل مكلف بعمله الرقابي بكل استقلالية، ولرقابة على الموازنة العامة عدة أنواع فمنها ما هو قبل التنفيذ ومنها ما هو بعد التنفيذ ويتعدد أنواع الرقابة واختلاف أجهزتها فإنّ هدفها واحد وهو حماية المال العام.

### الفصل الثالث:

استخدام أساليب المحاسبة العمومية في تنفيذ موازنة المؤسسة العمومية للصحة الجوارية بـ بسكرة

#### تمهید:

بعد أن تطرقنا في الجانب النظري المتعلق بالمحاسبة العمومية والميزانية العامة وكذلك الرقابة المطبقة عليها سوف نمر الآن إلى الجانب التطبيقي الذي سوف نتعرض من خلاله إلى الواقع العملي للمحاسبة العمومية ودورها في تنفيذ موازنة المؤسسة العمومية للصحة الجوارية بعدما أجرينا تربصنا على المؤسسة العمومية للصحة الجوارية ببسكرة وسوف نتطرق في هذا الجانب إلى ما يلي:

- ❖ المبحث الأول: عموميات حول المؤسسة العمومية للصحة الجوارية.
  - المبحث الثاني: تنفيذ موازنة المؤسسة العمومية للصحة الجوارية.
- ♦ المبحث الثالث: دراسة تقييمية لعملية تنفيذ موازنة المؤسسة العمومية للصحة الجوارية.

### المبحث الأول: عموميات حول المؤسسة العمومية للصحة الجوارية ببسكرة

سنعرج في ضوء هذه الدراسة بالوقوف والقيام بنظرة عن كثب حول المؤسسة العمومية للصحة الجوارية بسكرة، من خلال التعريف بها وهيكلها التنظيمي وما يحويه من منشآت صحية ثم طريقة سير المؤسسة.

### المطلب الأول: تقديم عام للمؤسسة العمومية للصحة الجوارية

المؤسسة العمومية للصحة الجوارية هي مؤسسة عمومية ذات طابع إداري لها شخصية معنوية، واستقلال مالي تحت وصاية الوالي أنشئت بموجب المرسوم التنفيذي 140/07 المؤرخ في: 02 جمادى الأولى 1428 هـ الموافق لد: 19 مايو 2007 المتضمن إنشائها وكيفية سير تنظيمها، يقع مقرها الإداري بالمخبر الولائي المحاذي لمستشفى بشير بن ناصر بالعالية، وهي تتكون من مجموعة من العيادات المتعددة الخدمات، وقاعات العلاج، إذ يقتصر دورها ونشاطها الصحي على:

- الوقاية والعلاج القاعدي.
  - تشخيص المرض.
    - العلاج الجواري.
- الفحوصات العامة والمتخصصة.
- التدابير التناسلية والتخطيط العائلي.
- تنفيذ البرامج الصحية لمصلحة السكان.
  - كما تساهم في حماية البيئة.
- تحسين معارف المستخدمين ورفع مستواهم.

### الجدول رقم (1) القائمة الاسمية للوحدات الصحية وقاعات العلاج التابعة للمؤسسة العمومية للصحة الجوارية ببسكرة

الوحدات الصحية	الرقم
العيادة المتعددة الخدمات رزيق يونس -العالية-	01
العيادة المتعددة الخدمات بن رمضان قبايلي-العمارات-	02
العيادة المتعددة الخدمات شكري بوزيان -الضلعة-	03
العيادة المتعددة الخدمات سالم عبد الرحمان –البوخاري –	04
العيادة المتعددة الخدمات زكيري عبد الحفيظ -بسكرة القديمة-	05
العيادة المتعددة الخدمات ابن باديس -726 مسكن-	06
العيادة المتعددة الخدمات -الحاجب-	07
العيادة المتعددة الخدمات المنطقة الغربية	08
قاعات العلاج	الرقم
المركز الوسيطي لمعالجة الإدمان	01
مركز الكشف الطوعي	02
دار داء السكري	03
مصلحة دراسة الأوبئة والطب الوقائي	04
قاعة العلاج حملاوي السعيد -لمسيد -	05
قاعة العلاج قاضي أحمد بن محمد -العالية الجديدة-	06
قاعة العلاج العلمي العربي -فلياش-	07
قاعة العلاج بوريالة بولعراس "ديار السعادة"	08
قاعة العلاج بلونار منيب -سيدي غزال-	09
قاعة العلاج عبدلي بلقاسم -الرمايش-	10
قاعة العلاج عمار سبع "قداشة"	11
قاعة العلاج عمار بلعايش -لبشاش-	12
قاعة علاج تومي بن صالح -عين الكرمة-	13
قاعة العلاج حمادي الزاوي -عين بن نوى-	14
قاعة العلاج رجوح حسين -برج النص-	15

المصدر: وثائق المؤسسة

### المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي للمؤسسة العمومية للصحة الجوارية

استنادا إلى القرار الوزاري المشترك بين وزارتي المالية ووزارة الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات الذي يتضمن التنظيم الداخلي للمؤسسة فإن هيكلها التنظيمي يتكون وفقا للتنظيم العام من:

مكتب المدير: يعين المدير بقرار وزاري وتسند له مهمة تسيير المؤسسة ماليا وإداريا، كما له سلطة الرقابة على مستخدميه في الإطار القانوني الذي يخول له هذه الصلاحيات، كما تنهى مهامه بقرار وزاري وفقا للأشكال القانونية التي تم تعينه بها.

مكتب الأمانة العامة: يقوم هذا المكتب بالأشغال المنوطة والمباشرة بمكتب المدير من استلام الرسائل والرد عليها، ويقوم بحفظ جميع الوثائق الصادرة والواردة من وإلى الإدارة، كما يلعب دور الوسيط بين مكتب المدير وباقي المديريات الفرعية التابعة للمؤسسة داخليا وخارجيا وهو بمثابة الجبهة ذات الصلة الدائمة أو المؤقتة للمؤسسة، كما ينبغي على القائمين عليه صفة حفظ الأسرار المهنية.

مكتب الاتصال والإعلام: يقوم هذا المكتب بإجراء جميع الاتصالات داخليا ويتحصل على المعلومات بغية نشرها محليا، أما الاتصالات التي تكون خارج هذا النطاق فتكون تحت إشراف مديرية الصحة والسكان للولاية كونها الهيئة الوصية على المؤسسة.

كما أن للمؤسسة أربع مديريات فرعية هي:


1- المديرية الفرعية للمالية والوسائل: تقوم هذه المديرية بتقدير حاجيات المؤسسة بالنظر إلى الإيرادات والصفقات، سواء تعلق الأمر برواتب العمال، العتاد تجهيزات، أثاث، ...إلخ، حيث تقوم بتنفيذ، كما تسهر على إبرام الصفقات، والاتفاقيات وغيرها من المناقصات لصالح المؤسسة.

2- المديرية الفرعية للمصالح الصحية: تسهر هذه المديرية على القيام بنشاطات التغطية الصحية على مستوى كل الهياكل التابعة للمؤسسة وتشرف على تسيرها، والتكفل بالطب المدرسي، وتنفيذ المخططات الصحية المحلية والوطنية.

3- المديرية الفرعية لصيانة التجهيزات الطبية: دور هذه المديرية هو إصلاح جميع الأعطاب للأجهزة الصحية والعتاد المرفق لها، غير أن المؤسسة تفتقر لهذه المديرية نتيجة انعدام الإطار القانوني لتوظيف العنصر البشري المؤهل لهذه الوظيفة، لذا تلجأ المؤسسة لنظام التعاقد مع المتعهدين بالصيانة وإصلاح الأعطاب.

4- المديرية الفرعية للموارد البشرية: هذه المديرية تحظى بمتابعة المسار المهني للموظفين ابتداء من تاريخ تتصيبهم إلى غاية الإحالة على التقاعد أو الانفصال عن العمل، كما تقوم بمتابعة المنازعات التي تتجم جراء الإخلال بالالتزامات والواجبات، كما تسهر على أداء الحقوق وتطبيق القوانين السارية المفعول، كما تقوم بإعداد المخطط السنوي لتسيير الموارد البشرية من خلال إبداء التوقعات لرصد اليد العاملة لسد النقص أو العجز من خلال عمليات التوظيف داخليا أو خارجيا، كما تسهر على تكوين الموظفين لرفع مستواهم وبالتالي تحسين قدراتهم.

### الشكل رقم (4) الهيكل التنظيمي للمؤسسة العمومية للصحة الجوارية ببسكرة



المصدر: وثائق المؤسسة

### الجدول رقم (2) التعداد الاجمالي لكافة العمال لسنة 2019 موزع حسب الجدول التالي:

العدد	الاختصاص	الرقم
10	الممارسين المختصين	01
78	طبیب عام	02
5	الصيادلة	03
22	طبیب أسنان	04
17	الاخصائيين النفسانيين	05
333	شبه طبيين (الممرضين، المخبريين، الأشعة، البيولوجيين، القابلات)	06
42	الاداريين والتقنيين	07
71	العمال المهنيين	08
578	المجموع	

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على وثائق المؤسسة

### الجدول رقم (3) الأسلاك والرتب المتعلقة بالعاملين في المؤسسة العمومية للصحة الجوارية

الوظيفة	السلك
ممارسة أخصائي رئيسي، ممارسة أخصائي مساعد.	الممارسين الطبيين المتخصيين
طبيب عام رئيس، طبيب عام رئيسي، طبيب عام	الأطباء العاملين
صيدلي عام	الصيادلة العامون
جراح أسنان رئيس، جراح أسنان رئيسي، جراح عام.	جراحي الأسنان العامون
نفساني عيادي ممتاز، نفساني عيادي رئيسي، نفساني عيادي.	النفسانيين العياديين
نفساني في تصحيح التعبير اللغوي	النفسانيين في تصحيح التعبير اللغوي
بيولوجي من الدرجة الأولى، بيولوجي من الدرجة الثانية.	البيولوجيين
عون طبي في التخذير والإنعاش	الأعوان الطبيين في التخذير والإنعاش
مساعد التمريض رئيسي، مساعد التمريض	مساعدي التمريض
ممرض ممتاز، ممرض متخصص، ممرض، ممرض متحصل	الممرضين
على شهادة الدولة، ممرض مؤهل (في طريق الزوال)	
مختص في التغذية	المختصين في التغذية.

مختص في العلاج الطبيعي والفيزيائي	المختص في العلاج الطبيعي والفيزيائي.
مشغل أجهزة التصوير الطبي متخصص، مشغل أجهزة التصوير	مشغلو أجهزة التصوير الطبي.
الطبي.	
مخبري متخصص، مخبري للصحة	المخبريين.
مختص في حفظ الصحة ممتاز، مختص في حفظ الصحة	المختصين في حفظ الصحة.
متخصص، مختص في حفظ الصحة.	
مساعدة اجتماعية	المساعدين الاجتماعيين.
مساعد طبي رئيسي، مساعد طبي.	المساعدين الطبيين.
قابلة، قابلة رئيسية.	القابلات.
متصرف رئيسي، متصرف محلل، متصرف.	المتصرفين.
متصرف	مساعدي المتصرفين.
ملحق رئيسي للإدارة، ملحق للإدارة.	ملحقي الإدارة.
عون إدارة رئيسي، عون إدارة.	أعوان إدارة.
كاتب، عون حفظ البيانات.	الكتاب.
محاسب إداري.	المحاسبيين الإداريين
مهنس دولة في الإعلام الآلي.	المهندسين في الإعلام الآلي.
مساعد مهندس مستوى أول في الإعلام الآلي	مساعدي المهندسين في الإعلام الآلي
تقني سامي في الإعلام الآلي، تقني في الإعلام الآلي.	التقنيين في الإعلام الآلي.
مهندس معماري.	المهندسين المعماريين.
مهني خارج الصنف، مهني الصنف الأول، مهني صنف ثاني،	المهنيين في طريق الزوال.
سائق سيارة الصنف الثاني.	
عامل مهني من المستوى الأول بالتوقيت الكامل.	العمال المهنيون
سائق السيارات من المستوى الأول بالتوقيت الكامل.	سائقي السيارات ورؤساء الحضائر
عون الوقاية من المستوى الأول بالتوقيت الكامل الحراس بالتوقيت	أعوان الوقاية والحراس.
الكامل.	
عامل مهني من المستوى 1 بالتوقيت الجزئي	العمال المهنيون (بالتوقيت الجزئي)

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على وثائق المؤسسة

#### المطلب الثالث: تسيير وتنظيم المؤسسة العمومية للصحة الجوارية

بموجب المرسوم التنفيذي 140/07 المؤرخ في: 19 مايو 2007 المتضمن إنشاء العمومية للصحة الجوارية بسكرة لا سيما المادة 06 منه وما يليها خاصة المتعلقة بتسيير المؤسسة نجد:

المدير: يستمد سلطة تعيينه من الوزير المكلف بالصحة وحسب الأشكال نفسها تتتهي مهامه، كونه المسؤول الأول عن سير المؤسسة يقوم بتمثيل المؤسسة في جميع الأعمال أمام مختلف الهيئات، كما يعد الآمر بالصرف، يحضر مشروع الميزانية التقديرية ويعد الحسابات ويشرف على التنظيم الداخلي، كما يسهر على تنفيذ مداولات مجلس الإدارة، ويقوم بإعداد تقرير سنوي بعد موافقة المجلس يرسله للسلطة الوصية، يبرم العقود والصفقات والاتفاقيات وفقا للنظام الساري المفعول، كما يسهر على السير الحسن للمرافق الصحية التابعة للمؤسسة.

المساعدون: يساعد المدير أربعة 04 مدراء فرعيين يكلفون بتسيير المديريات

- 1- المديرية الفرعية للمالية والوسائل.
- 2- المديرية الفرعية للمصالح الصحية.
- 3- المديرية الفرعية لصيانة التجهيزات.
  - 4- المديرية الفرعية للموارد البشرية.

حيث يتم تعيينهم بقرار وزاري، كما يساعد في تسيير المؤسسة مجلسين هما:

مجلس الإدارة: يتكون هذا المجلس من مجموعة أشخاص طبيعيين يمثلون مختلف الهيئات بالولاية ولهم ارتباط بالمؤسسة وهم: ممثل عن الوالى يترأس المجلس أما باقى الأعضاء:

- ممثل عن الإدارة المالية وممثل عن التأمينات الاقتصادية.
  - ممثل عن الضمان الاجتماعي.
  - ممثل عن المجلس الشعبي الولائي.
  - ممثل عن المجلس الشعبي البلدي.
- منتخب من المستخدمين الطبيين ومنتخب عن المستخدمين شبه طبيين.
  - ممثل عن رؤساء جمعيات مرتفقي الصحة.

- منتخب من العمال رئيس المجلس الطبي، وحضور مدير المؤسسة المعنية لمداولات المجلس ليقدموا الاستشارات ويتولون أمانة المجلس.

عهدة المجلس تمتد لثلاث 03 سنوات قابلة للتجديد بقرار من الوالي بعد تقديم اقتراح التجديد له، كما أن انتهاء العضوية يتم بانتهاء الوجود في الوظيفة.

أهم ما يتداوله المجلس نجد:

- مخطط تنمية المؤسسة.
- دراسة مشروع الميزانية.
- الحسابات التقديرية والحساب الإداري.
- اقتتاء وتحويل ملكية المنقولات والعقارات وعقود الإيجار.
  - دراسة الهبات والوصايا لقبولها أو رفضها.
- الصفقات والعقود والاتفاقيات طبقا للتنظيم الساري المفعول والمعمول به.

يجتمع المجلس في الوضع العادي مرة كل 06 أشهر، كما يمكن أن يجتمع في دورة غير عادية باستدعاء من رئيسي المجلس الطبي أو طلب ثلثي 3/2 أعضاءه، تحرر المداولات في محضر معد لهذا الغرض ويقيد في سجل خاص يكون مرقم ومؤشر عليه من طرف الرئيس.

يتم إعداد جدول عمل لكل اجتماع من طرف الرئيس بناءا على طلب أو اقتراح يتقدم به المدير.

من حيث النصاب القانونية المعتبرة نجد أنه لا تصح المداولات إلا بحضور الأغلبية وحالة عدم توفر هذا الشرط يتم استدعائهم خلال 08 أيام الموالية للحضور للمداولات ليتقرر ما يصدر عنه، فتصح المداولات مهما كان عدد الحضور.

تعرض المداولات على الوالي للموافقة خلال 08 أيام من الاجتماع المنعقد وتعد نافذة ما لم تبلغ باعتراض خلال مدة 30 يوما.

المجلس الطبي: هذا المجلس يعد مجلسا استشاريا لمجلس الإدارة يتكون من رئيس ونائب، حيث ينتخبان من أعضاء المجلس لمدة ثلاث 03 سنوات قابلة للتجديد وهم على النحو التالي:

- مسؤول المصالح الصحية.
- صيدلي مسؤول عن الصيدلية، جراح أسنان.
- ممثل عن المستخدمين الاستشفائيين الجامعيين.
- مهامه تكمن في دراسة المسائل الطبية والتقنية بإبداء الرأي خصوصا في:
  - تنظيم العلاقات الوظيفة بين المصالح الطبية.
  - مشاريع بناء المصالح الصحية وتهيئتها وتجهيزها إنشاءها والغاءها.
    - برامج الصحة والسكان والتظاهرات العلمية والتقنية.

يجتمع في دورة عادية كل شهرين أو باستدعاء من الرئيس في دورة استثنائية أو بطلب من مدير المؤسسة ليتم تحرير محضر لكل اجتماع ويقيد في سجل خاص معد لهذا الغرض ليتم المصادقة عليه.

# الفصل الثالث استخدام أساليب المحاسبة العمومية في تنفيذ الموازنة المؤسسة العمومية للفصل الثالث استخدام أساليب الصحة الجوارية بسكرة

### المبحث الثانى: تنفيذ موازنة المؤسسة العمومية للصحة الجوارية ببسكرة

سنتعرض في هذا المبحث الى موازنة المؤسسة العمومية للصحة الجوارية ببسكرة من جانب الإيرادات والنفقات، والتي تشتمل على فرعين والفروع تنقسم إلى عناوين والعناوين إلى أبواب والأبواب إلى مواد

المطلب الأول: مكونات موازنة المؤسسة العمومية للصحة الجوارية

أولا: فرع الإيرادات

ويتلخص مضمون الإيرادات كالآتي: (1)

الفرع الأول: الإيرادات

ويحتوي على عنوان واحد

العنوان الأول: الإيرادات

يحتوي على عدة أبواب ومواد وهي كالآتي:

الباب الأول: مساهمة الدولة

مادة وحيدة: مساهمة الدولة

الباب الثاني: مساهمة هيئات الضمان الاجتماعي

مادة وحيدة: مساهمة هيئات الضمان الاجتماعي.

الباب الثالث: مساهمة المؤسسات والهيئات العمومية

ويتمثل في الإيرادات الواردة من الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية.

مادة وحيدة: مساهمة المؤسسات والهيئات العمومية.

الباب الرابع: إيرادات متحصل عليها من نشاط المؤسسة

المادة 1: مساهمة المرضى في مصاريف الاستشفاء، الفحص والاستشارة.

<sup>(1)</sup> وثائق المؤسسة العمومية للصحة الجوارية.

المادة 2: مساهمة المستخدمين، الطلبة والمتربصين في نفقات التغذية.

المادة 3: إيرادات متحصل عليها من حرق النفايات.

المادة 4: إيرادات متحصل عليها في إطار الاتفاقيات: اتفاقيات مبرمة في إطار طلب العمل، اتفاقيات مبرمة في إطار نشاطات العلاج.

المادة 5: إيرادات أخرى.

الباب الخامس: إيرادات أخرى

المادة 1: مساهمة المنظمات الدولية.

المادة 2: قروض، اعانات وهبات.

المادة 3: مساهمات المؤسسات الاقتصادية.

الباب السادس: أرصدة السنوات المالية السابقة

تخص السنوات المالية المقفلة في حالة وجود أي فائض من الموازنة المقفلة وجب أن يرحل للسنة الموالية.

مادة وحيدة: أرصدة السنوات المالية السابقة.

ثانيا: فرع النفقات

ويتلخص مضمون النفقات في عنوانين وهي كالآتي (1)

العنوان الأول: نفقات المستخدمين

ويحتوي على الأبواب والمواد التالية:

الباب الأول: مرتبات نشاط المستخدمين المرسمين والمتربصين والمتعاونين

المادة 1: مرتبات نشاط المستخدمين المرسمين والمتربصين.

المادة 2: مرتبات نشاط المستخدمين المتعاونين.

<sup>(1)</sup> وثائق المؤسسة العمومية للصحة الجوارية.

المادة 3: الزيادة الاستدلالية لشاغلي المناصب العليا.

الباب الثاني: التعويضات والمنح المختلفة

المادة 1: التعويض على المناوبة.

المادة 2: التعويض عن خطر العدوي.

المادة 3: تعويض التوثيق.

المادة 4: تعويض التوثيق البيداغوجي.

المادة 5: تعويض الخبرة البيداغوجية.

المادة 6: التعويض الإجمالي الخاص.

المادة 7: تعويض التأهيل.

المادة 8: تعويض التأطير.

المادة 9: علاوة المردودية.

المادة 10: تعويض خدمات دعم نشاطات الصحة.

المادة 11: تعويض الخدمات الإدارية المشتركة.

المادة 12: تعويض الخدمات التقنية المشتركة.

المادة 13: تعويض الضرر.

المادة 14: التعويض الجزافي عن الخدمة.

المادة 15: منحة تحسين الأداء التربوي.

المادة 16: علاوة تحسين خدمات العلاج.

المادة 17: تعويض السيارة.

المادة 18: التعويض الكيلومتري.

المادة 19: تعويض جزافي عن الحضور والمشاركة في أشغال لجان الصفقات.

المادة 20: تعويض دعم نشاطات الصحة.

المادة 21: تعويض التفتيش والمراقبة.

المادة 22: علاوة تحسين الأداء.

المادة 23: علاوة تحسين الأداء.

المادة 24: علاوة تحسين الخدمات الطبية.

المادة 25: علاوة تحسين الخدمات.

المادة 26: تعويض المتابعة والدعم والنفسيين.

المادة 27: تعويض الالزام الشبه طبي.

المادة 28: تعويض دعم النشاطات شبه الطبية.

المادة 29: تعويض التقنية.

المادة 30: تعويض الالزام لعلاجات التوليد والصحة الإنجابية.

المادة 31: تعويض دعم صحة الأم والطفل.

المادة 32: تعويض الالزام في العلاج المتخصص.

المادة 33: تعويض إلزام نشاطات قياس الجرعات.

المادة 34: تعويض الالزام في نشاطات التخدير والانعاش.

المادة 35: تعويض دعم نشاطات التخدير والانعاش.

المادة 36: تعويض عن المسؤولية الشخصية.

المادة 37: مكافأة.

المادة 38: تتازل عن النشاط التكميلي.

المادة 39: المنحة الجزافية التعويضية.

المادة 40: تعويض تسيير المصالح الصحية.

المادة 41: تعويض دعم نشاطات الإدارة.

المادة 42: تعويض الخدمة الإلزامية النوعية.

المادة 43: تعويض الخدمات التقنية.

المادة 44: تعويض تسيير ومتابعة المشاريع.

المادة 45: تعويض الالزام شبه الطبي.

المادة 46: علاوة التنصيب الأول.

المادة 47: تعويض المنطقة.

المادة 48: تعويض النوعي عن المنصب.

المادة 49: تعويض العمل التناوبي.

المادة 50: تعويض شهري عن السكن.

الباب الثالث: مرتبات نشاط المقيمين، الداخليين والخارجيين

المادة 1: مرتبات نشاط الطلبة المقيمين.

المادة 2: مرتبات نشاط الطلبة الداخليين والخارجيين.

المادة 3: تعويض عن المناوبة.

المادة 4: تعويض عن خطر العدوى.

المادة 5: علاوة تحسين الأداء.

الباب الرابع: مرتبات المستخدمين المتعاقدين

المادة 1: مرتبات المستخدمين المتعاقدين بالتوقيت الكلي.

المادة 2: مرتبات المستخدمين المتعاقدين بالتوقيت الجزئي.

المادة 3: التعويضات والمنح المختلفة الممنوحة للمستخدمين المتعاقدين بالتوقيت الكلي.

المادة 4: التعويضات والمنح المختلفة الممنوحة للمستخدمين المتعاقدين بالتوقيت الجزئي.

#### الباب الخامس: الأعباء الاجتماعية للمستخدمين المرسمين والمتربصين والمتعاونين

المادة 1: خدمات ذات طابع عائلي.

المادة 2: الضمان الاجتماعي (النظام العام) (23.75%).

المادة 3: التأمين على البطالة (1%).

المادة 4: التقاعد المسبق (0.25%).

#### الباب السادس: الأعباء الاجتماعية للمقيمين، الداخليين والخارجيين

المادة 1: خدمات ذات طابع عائلي.

المادة 2: الضمان الاجتماعي (النظام العام) (23.75%).

المادة 3: التأمين على البطالة (1%).

المادة 4: التقاعد المسبق (0.25%).

### الباب السابع: الأعباء الاجتماعية للمستخدمين المتعاقدين

المادة 1: خدمات ذات طابع عائلي.

المادة 2: الضمان الاجتماعي (النظام العام) (23.75%).

المادة 3: التأمين على البطالة (1%).

المادة 4: التقاعد المسبق (0.25%).

### الباب الثامن: معاشات الخدمة للأضرار الجسدية وريع حادث العمل

المادة 1: معاش الخدمة.

المادة 2: معاش الضرر الجسدي.

المادة 3: ربع حادث العمل.

الباب التاسع: المساهمات في الخدمات الاجتماعية

المادة 1: المساهمات في لجان الخدمات الاجتماعية (2%).

المادة 2: حصة تمويل السكن الاجتماعي (0.5).

المادة 3: حصة التعاقد المسبق (0.5%).

العنوان الثانى: نفقات التسيير

ويحتوي على الأبواب والمواد التالية: (1)

الباب الأول: تسديد المصاريف

المادة 1: مصاريف المهام والتنقل داخل الإقليم الوطني.

المادة 2: مصاريف المهام والنتقل الى الخارج.

المادة 3: مصاريف الدراسة، الخبرة، الترجمة، المحامين والمحضرين القضائيين.

المادة 4: مصاريف النقل لمستخدمي المناوبة.

المادة 5: مصاريف النقل، الشحن، العبور وجمركة العتاد.

المادة 6: مصاريف الاستقبال.

المادة 7: مصاريف المراقبة الطبية والفحص.

المادة 8: مصاريف الدفن.

المادة 9: جمع، نقل ومعالجة النفايات.

المادة 10: مصاريف النقل بمناسبة قضاء عطلة في عمالات الشمال.

<sup>(1)</sup> وثائق المؤسسة العمومية للصحة الجوارية.

المادة 11: السنة المالية المقفلة.

الباب الثاني: مصاريف قضائية وتعويضات مستحقة على عاتق الدولة.

مادة وحيدة: مصاريف قضائية وتعويضات مستحقة على عاتق الدولة.

الباب الثالث: عتاد وأثاث

المادة 1: اقتناء عتاد وأثاث المكتب.

المادة 2: صيانة عتاد وأثاث المكتب.

المادة 3: اقتناء أجهزة الاعلام الآلي والبرامج.

المادة 4: صيانة وإصلاح أجهزة العلام الآلي.

المادة 5: خدمات الاعلام الآلي.

المادة 6: اقتناء وإصلاح عتاد الوقاية والأمن.

المادة 7: اقتناء عتاد ولواحق المطبخ، تجهيزات جماعية للاستغلال والدعم.

المادة 8: صيانة واصلاح عتاد المطبخ، تجهيزات جماعية للاستغلال والدعم.

المادة 9: اقتناء وتركيب عتاد ولواحق الهاتف والربط.

المادة 10: اقتناء عتاد السمعي البصري.

المادة 11: صيانة وإصلاح العتاد السمعي البصري.

المادة 12: السنة المالية المقفلة.

الباب الرابع: لوازم

المادة 1: أوراق.

المادة 2: لوازم مكتب.

المادة 3: مستهلكات العلام الآلي.

المادة 4: مواد التنظيف.

المادة 5: اقتناء واصلاح البياضة ومستلزمات الاسرة.

المادة 6: مصاريف اعداد المطبوعات ومختلف الوثائق.

الباب الخامس: البسة

مادة وحيدة: البسة.

الباب السادس: تكاليف محلقة

المادة 1: الماء، الغاز، الكهرباء، الوقود، والطاقة الشمسية.

المادة 2: مصاريف البريد والمواصلات (اتاوات الهاتف، التلكس والرسوم المختلفة).

المادة 3: نفقات اشتراك الانترنت.

المادة 4: التوثيق والاشتراك في المجلات الدورية.

المادة 5: مصاريف الاعلان في الصحف.

المادة 6: مصاريف التامين.

المادة 7: تسديد مصاريف الاستهلاك المنزلي للكهرباء والغاز بنسبة 50%.

المادة 8: السنة المالية المقفلة.

الباب السابع: حظيرة السيارات

المادة 1: اقتناء وتجديد السيارات.

المادة 2: الوقود والزيوت.

المادة 3: صيانة واصلاح السيارات وشراء قطع الغيار.

المادة 4: عجلات.

المادة 5: مصاريف الترقيم والتعريف.

المادة 6: تأمين السيارات.

المادة 7: مصاريف اقتناء قسيمة السيارات.

المادة 8: مصاريف المراقبة التقنية للسيارات.

المادة 9: السنة المالية المقفلة.

#### الباب الثامن: صيانة وتصليح المنشآت القاعدية

المادة 1: صيانة، إعادة تأهيل وتهيئة المنشآت القاعدية.

المادة 2: مواد البناء، الترصيص، الخردوات، كهرباء التدفئة والتكييف.

المادة 3: صيانة المساحات الخضراء، المسالك والفضاءات المشتركة.

المادة 4: السنة المالية المقفلة.

#### الباب التاسع: مصاريف التكوين وتحسين الأداء واعادة التأهيل والتربص للمستخدمين

المادة 1: مصاريف التربص قصيرة المدة بالخارج (منح الدراسة، مصاريف السفر، مصاريف التسجيل والتمدرس، مصاريف التأشيرة والتامين).

المادة 2: مصاريف تكوين وتحسين الأداء وإعادة تأهيل المستخدمين.

المادة 3: مصاريف تنظيم الامتحانات والمسابقات المهنية.

### الباب العاشر: المصاريف المرتبطة بالمؤتمرات والملتقيات والتظاهرات العلمية الأخرى.

المادة 1: مصاريف النتقل والإقامة بمناسبة المؤتمرات، الملتقيات، التوأمة، والتظاهرات العلمية الأخرى.

المادة 2: مصاريف مرتبطة بالتكفل بالوفود الأجنبية في إطار الشراكة والتبادلات العلمية.

### الباب الحادي العاشر: تغذية ومصاريف الاطعام

المادة 1: تغذية.

المادة 2: مصاريف الاطعام.

# الفصل الثالث استخدام أساليب المحاسبة العمومية في تنفيذ الموازنة المؤسسة العمومية للفصل الثالث استخدام أساليب الصحة الجوارية بسكرة

المادة 3: السنة المالية المقفلة.

الباب الخامس عشر: الايجار

المادة 1: ايجار السكنات الوظيفية.

المادة 2: ايجار المحلات ذات الاستعمال الإداري.

المادة 3: ايجار السكنات المخصصة للممارسين المتخصصين في إطار الخدمة المدنية.

الباب الثالث عشر: الأدوية المواد الصيدلانية والمواد الأخرى الموجهة الى الطب الإنساني والأجهزة الطبية

المادة 1: الأدوية.

المادة 2: المفاعلات ومواد المخابر.

المادة 3: أفلام ومواد التصوير الطبي والكشف.

المادة 4: ضمادات.

المادة 5: غازات طبية وأخرى.

المادة 6: أدوات.

المادة 7: مستهلكات غير منسوجة.

المادة 8: أجهزة طبية وبرامج موجهة لتشخيص الامراض والوقاية والعلاج.

المادة 9: مواد ومستهلكات خاصة بطب الاسنان.

المادة 10: مواد أخرى موجهة للطب الإنساني.

المادة 11: السنة المالية المقفلة.

الباب الرابع عشر: نفقات النشاطات العلمية للوقاية

المادة 1: الحقن، الأمصال، المفاعلات وأوساط مغذية.

المادة 2: أدوية ومواد أخرى ذات الاستعمال الوقائي.

# الفصل الثالث استخدام أساليب المحاسبة العمومية في تنفيذ الموازنة المؤسسة العمومية للفصل الثالث استخدام أساليب الصحة الجوارية بسكرة

المادة 3: عتاد ومواد النظافة الاستشفائية.

المادة 4: مواد الوقاية.

المادة 5: دفاتر الصحة ومطبوعات أخرى.

المادة 6: حليب طبي ومواد غذائية لحماية الأم والطفل.

المادة 7: مواد ضرورية لتسيير نفايات أنشطة العلاج ذات المخاطر المعدية.

المادة 8: خدمات في إطار تسيير نفايات أنشطة العلاج ذات المخاطر المعدية.

المادة 9: السنة المالية المقفلة.

الباب الخامس عشر: اقتناء وصيانة العتاد الطبي وملحقاته والأدوات الطبية

المادة 1: اقتتاء عتاد طبي.

المادة 2: اقتتاء وسائل طبية.

المادة 3: اقتتاء ملحقات طبية وجراحية.

المادة 4: منقولات طبية.

المادة 5: عتاد العلاج المهني، إعادة تكييف، إعادة ادماج المرضى والفحوصات النفسية.

المادة 6: مصاريف الصيانة وإصلاح العتاد الطبي بما فيها قطع الغيار.

المادة 7: السنة المالية المقفلة.

الباب السادس عشر: تسديد المصاريف الاستشفائية والكشف لدى المستشفيات العسكرية والهيئات العمومية بعنوان المرضى المحولين الذين لا يعانون من امراض تحكمها اتفاقية خاصة

المادة 1: تعويض المصاريف الاستشفائية والكشف لدى المستشفيات العسكرية والهيئات العمومية بعنوان المرضى المحولين الذين لا يعانون من امراض تحكمها اتفاقية خاصة.

المادة 2: تعويض مصاريف الكشف مع الهيئات العمومية.

# الفصل الثالث استخدام أساليب المحاسبة العمومية في تنفيذ الموازنة المؤسسة العمومية للفصل الثالث استخدام أساليب المحاسبة الجوارية بسكرة

المادة 3: السنة المالية المقفلة.

#### الباب السابع عشر: نفقات البحث الطبي

المادة 1: استشارة واتعاب الخبراء المشاركين في البحث الطبي.

المادة 2: خدمات مرتبطة بالبحث الطبي.

المادة 3: شراء وصيانة العتاد، المنقولات، المواد العلمية والأدوية، مواد أخرى مخبرية واستهلاكية.

المادة 4: تتقلات ومهمات في إطار البحث العلمي.

المادة 5: السنة المالية المقفلة.

الباب الثامن عشر: مصاريف التوأمة بين المستشفيات العمومية للصحة

المادة 1: مصاريف المهام والتتقلات.

المادة 2: مصاريف الإيواء والاطعام.

المادة 3: المصاريف المتعلقة بالأدوية والمستهلكات الطبية.

المطلب الثانى: أشكال موازنة المؤسسة العمومية للصحة الجوارية ومراحل تنفيذها

أولا: أشكال الموازنة

تتخذ موازنة المؤسسة العمومية للصحة الجوارية نوعين وهما:

#### 1- الموازنة الأولية:

وتعتبر الوثيقة الأساسية لكل النفقات والإيرادات السنوية المحققة فكل سنة مالية تؤدي إلى إعداد تقديرات مالية تسجل كشف اجمالي يسمى الميزانية الأولية، حيث تحدد الاحتياجات اللازمة والمداخيل المالية التي ستتحصل عليها المؤسسة العمومية للصحة الجوارية والتي ستغطي بها احتياجاتها، وهي عبارة عن كشف لبيانات تقديرية أي أن الإيرادات والنفقات تكون تقديرية وذلك اعتمادا على المعطيات والمبالغ التي أعدت بها الموازنة السابقة للسنة الماضية وتعد هذه الموازنة في 12/31 من كل سنة، وتتقسم إلى فرعين:

#### الفرع الأول: الإيرادات

ويقسم إلى ستة أبواب وكل باب يقسم بدوره إلى مجموعة من المواد حيث يعبر الباب الأول على مساهمة الدولة، الباب الثاني مداخيله هيئات الضمان الاجتماعي، أما الباب الثالث فمداخيله تتمثل في مساهمة المؤسسات والهيئات الاجتماعية، الباب الرابع إيرادات متحصل عليها من نشاط المؤسسة، والباب الخامس هو مداخيل أخرى، أما الباب السادس فهو أرصدة السنوات المالية السابقة أي الأموال المتبقية من السنوات الماضية ولم يتم إنفاقها.

وتجدر الإشارة إلا أنه برغم من تتوع المداخيل التي جاءت ضمن هذه الأبواب إلا أن المؤسسة العمومية للصحة الجوارية تعتمد على مساهمة الدولة والتي جاءت تحت الباب الأول، أي أنّ باقي المداخيل تكون قليلة إلى منعدمة، وبذلك فإن المؤسسة العمومية للصحة الجوارية تقوم بتغطية احتياجاتها اعتمادا على الأموال المقدمة من طرف الدولة.

#### الفرع الثاني: فرع النفقات

في هذا الفرع من الموزانة يتم توزيع الإيرادات المتحصل عليها لصالح المؤسسة العمومية للصحة الجوارية وفقا لاحتياجات هذه الأخيرة، حيث يقوم مدير المؤسسة بتقسيم هذه الموارد المالية على مجموعة من الأبواب، ويتم تخصيص النفقات في الموازنة الأولية وفق الاحتياجات التي ترفعها الوحدات الصحية وقاعات العلاج التابعة للمؤسسة العمومية للصحة الجوارية إضافة احتياجات المؤسسة (الإدارة)، ويقوم المدير بتسجيل هذه الاحتياجات في مسودة يعرضها بدوره على مجلس الإدارة.

وبعد عرض هذه المسودة التي تمثل احتياجات المؤسسة وتتلقى قبولاً من طرف مجلس الإدارة فإن مدير المؤسسة يقوم برفعها إلى مديرية الصحة للولاية والتي بدورها تطرحها على الوالي قصد المصادقة عليها، وإن وافق الوالي على مشروع الموازنة وقام بالمصادقة عليها فبذلك تصبح قابلة للتنفيذ وتأخذ نسخة عن الموازنة قصد التنفيذ بالاعتمادات المصادق عليها والمفتوحة لكل عنوان وباب ومادة على الترتيب، أي أن الموازنة تبدأ من مشروع أولي ملخص في مسودة لتصبح خطة ووثيقة يجب على المؤسسة التقي دبها واحترام مضمونها. (أنظر الملحق رقم 10).

### 2- الموازنة المعدلة:

المقصود بها هو تصحيح الميزانية الأولية بالزيادة أو بالنقصان في كل من الإيرادات والنققات، وهي عبارة على ميزانية تعديلية للميزانية الأولية وتحتوي على أرصدة وبواقي الإنجاز، وهي موازنة مصادق عليها من طرف مدير المؤسسة ومجلس إدارته ووالى الولاية ومديرية الصحة، تسمح بتعديل النفقات التي ما زال بها اعتماد يكفى

تسوية التزاماتها والإيرادات، حيث أن التغير الذي يطرأ على الموازنة الأولية بالزيادة أو النقصان ناتج على إضافة موارد مالية للمؤسسة أو امتصاص نسبة من الأموال وذلك لتقديمها لوحدة صحية أخرى (المؤسسة العمومية الاستشفائية...)، إلا أن المؤسسة العمومية للصحة الجوارية ليست لها إيرادات من نشاطها وإن كانت فهي مبالغ رمزية لأنها تعتبر مؤسسة غير هادفة للربح لذا خلال تعديل الموازنة لا يقوم المكلف بالتنفيذ بتعديل الإيراد، ووجب على الآمر بالصرف والمحاسب العمومي التقيد بها. (أنظر الملحق رقم 02).

### ثانيا: مراحل تنفيذ الموازنة بالمؤسسة العمومية للصحة الجوارية

#### -1 مراحل تنفیذ النفقات:

تتقيد المؤسسة العمومية للصحة الجوارية بإجراءات تنفيذ النفقة حيث تمر بالمراحل الثلاث والتي تتلخص في "المرحلة الإدارية" والتي تعد من اختصاصات الآمر بالصرف والمتمثلة في (الالتزام، التصفية، الأمر بالدفع).

قبل الشروع بتنفيذ الموازنة من جانب النفقات تقوم المؤسسة العمومية للصحة الجوارية بتقدير للنفقات التي ستقوم بصرفها في المستقبل من خلال معطيات السنة السابقة، فهناك نفقات شبه ثابتة أي لا تتغير مثل نفقات المستخدمين إلا في حالة المستخدمين الجدد.

وبعد عملية تقدير النفقات العامة للمؤسسة العمومية للصحة الجوارية تقديراً سليما وبعد الحصول على الإذن بالإنفاق تأتي هذه المرحلة الهامة وهي التنفيذ، ولبيان حقيقة التنفيذ سنتطرق للمراحل التي تمر بها عملية تنفيذ النفقة.

لا يعني فتح الاعتماد في الموازنة تنفيذ النفقات العامة مباشرة، حيث أن المؤسسة تتقيد وتلتزم بإجراءات وقواعد تؤدي الهدف الرقابي على المال العام تجنبا لأي تبذير أو تحايل وقبل تنفيذ النفقة نجد أنها تمر بثلاث مراحل إدارية وبمرحلة محاسبية رابعة.

ينشأ الالتزام بالنفقة أو عقد النفقة كما يسميه البعض نتيجة اتخاذ السلطة الإدارية لقرار بالقيام بعمل يتضمن إنفاقا من جانب المؤسسة العمومية للصحة الجوارية، ومثاله القرار الصادر لأجل القيام ببعض أعمال المنفعة، حيث يقوم الآمر بالصرف يطلب طلبية من مورد ما وذلك بتحرير سند طلب Bon Commande عن طريق إرسال كل المعلومات المتعلقة بالطلبية حيث يشترط في هذه المرحلة من عمليات النفقات أن يصدر الالتزام عن السلطة صاحبة الاختصاص كشرط أول وأن يكون في حدود الاعتمادات المقررة في الميزانية وإلا كان الالتزام معيبا، وبعد إطلاع المورد على مختلف جوانب الطلبية وان كان الآمر بالصرف يمتلك مواصفات الطالبية أم لا،

يقوم بالرد على الآمر بالصرف بالقبول أو الرفض، وإن تمت الموافقة من طرف مورد السلعة أو الخدمة لصالح المؤسسة العمومية للصحة الجوارية تأتي مرحلة الالتزام بالدين أو نشوء الالتزام Engagement.

وبعد نشوء الالتزام تقوم الإدارة بإرسال الوثائق الثبوتية التي تعبر على حدوث التزام إلى مصالح الرقابة المالية (المراقب المالي) أي إرسال بطاقة الالتزام Fiche engagement والفاتورة Facture تكون ممضاة من طرف الآمر بالصرف وترسل بغية إطلاع المراقب المالي على نوعية النفقة ومنح تأشيرته بعد تأكد من شرعية النفقة ومطابقتها للقوانين والتنظيمات المعمول بها حيث أن هذه الرقابة المسبقة على النفقات الملتزم بها يمارسها المراقب المالي وتخضع القرارات المتضمنة للالتزامات بالنفقة مسبقا وقبل التوقيع عليها لتأشيرة المراقب المالي.

وبعد الالتزام بالدين تأتي مرحلة التصفية والتي تسمح بالتحقيق على أساس الوثائق الحسابية المبلغ الصحيح للنفقة العمومية حيث يجب على الآمر بالصرف عندما يقدم علا الالتزام بالنفقة أن يكون على علم وبدقة بالمبلغ الذي يستوجب على الادارة دفعه للدائن القائم بالخدمة.

وبعد منح تأشيرة المراقب المالي للآمر بالصرف الملتزم بالنفقة وذلك بعد اطلاعه وفحصه ومراقبته للوثائق المرسلة من طرف هذا الأخير، تكون المرحلة الإدارية الأخيرة وهي مرحلة الأمر بالصرف فهي بمثابة طلب دفع المبلغ المحدد من الآمر بالصرف إلى المحاسب العمومي لدفع مبلغ الدين المحدد مقداره وماهيته صراحة إلى صاحب الحق، وذلك من خلال إرسال الوثائق التالية: بطاقة الدفع Fiche paiement وحوالة دفع facture إضافة إلى الفاتورة facture، وكل هذه الوثائق تكون ممضية من طرف الآمر بالصرف.

وبعد الانتهاء من المراحل الإدارية تأتي المرحلة المحاسبية وهي المرحلة الخيرة يراقب بموجبها المحاسب العمومي المختص المراحل السابقة وهي الالتزام بالنفقة والتصفية والأمر بالدفع فيعمل على التأكد مراقبة عدة عناصر:

- التأكد من توافر الاعتمادات المطلوبة.
- سلامة إدراج النفقة في الفصل المعني به.
  - التأكد من إنجاز العمل المقصود بالدفع.

وبعد مراقبة هذه العناصر يقوم المحاسب العمومي بتحرير حوالة الدفع فيصب مبلغ النفقة في الحساب البريدي أو الحساب البندي أو الحساب البنكي أو حوالة بريدية عادية لفائدة الشخص المستحق لمبلغ النفقة. (أنظر الملحق رقم 03 و04).

# الفصل الثالث استخدام أساليب المحاسبة العمومية في تنفيذ الموازنة المؤسسة العمومية للفصل الثالث استخدام أساليب الصحة الجوارية بسكرة

#### 2- مراحل تنفيذ الإيرادات:

تتقيد المؤسسة العمومية للصحة الجوارية بمراحل تحصيل الإيراد فالمراحل الثلاث أولى والتي هي من اختصاص الآمر بالصرف والمتمثلة في الإثبات، التصفية، الأمر بالتحصيل.

فمرحلة الإثبات تكون بين الآمر بالصرف وقابض الإيراد حيث يقوم هذا الأخير بإثبات نوع الإيراد، وبعد ذلك يقوم الآمر بالصرف بعملية التصفية وضبط الإيراد المراد جبايته من خلال ضبط المبلغ الواجب تحصيله، وبعدها يصدر الآمر بالصرف القرار للمحاسب العمومي (الأمر بالتحصيل) لتحصيل إيراد معين.

وأخيرا تأتي المرحلة المحاسبية والتي يكلف بإنجازها المحاسب العمومي، حيث يقوم بتحصيل الإيراد بعد تأكده من شرعية العملية، وبما أنّ المؤسسة العمومية للصحة الجوارية غير هادفة للربح فإن الإيراد المتحصل عليه من نشاطها يكون بمبالغ رمزية والمتمثلة في 50 دج جراء فحصوات، حيث أن المحاسب العمومي يقوم بتحصيل الإيراد مع تسجيله في سجل ويوقع عليه بأن عملية التحصيل قد تمت، أما الإيراد الذي تعتمد عليه المؤسسة فهو يقدم من طرف الدولة كمساهمة من الدولة والذي جاء تحت الباب الأول لفرع الإيرادات في موازنة المؤسسة العمومية للصحة الجوارية.

#### المطلب الثالث: الحسابات المرتبطة بموازنة المؤسسة العمومية للصحة الجوارية

### أولا: تقرير الوضعية المالية:

يتم إعداد تقرير الوضعية المالية بغية عرض الوضعية المالية والاقتصادية للمؤسسة العمومية للصحة الجوارية حيث يناقش في مجلس الوزراء من خلال التطرق لكل النفقات التي صرفت، كما يعتبر هذا التقرير وسيلة لمعرفة المنحى الذي تسير عليه المؤسسة.

يعد ويرسل هذا التقرير إلى المديرية الوصية «مديرية الصحة بالنسبة للمؤسسة العمومية للصحة الجوارية» يقصد الاطلاع على الوضعية المالية لهذه المؤسسة في تاريخ محدد من السنة المالية حيث يمكن أن يكون كل ثلاث أشهر أو كل ستة أشهر.

وتجدر الإشارة إلى أن للمديرية الوصية وكذلك الوزارة الأحقية في طلب إعداد هذا التقرير من طرف المؤسسة في أي وقت وذلك الاطلاعها على معلومات معينة بصفة مفاجئة أو لهدف محدد.

حيث أن هذا التقرير يبين ما يلى:

- نوعية النفقة من خلال رقمها.

- الاعتماد المالي المفتوح لكل باب.
- الالتزام أي مختلف النفقات التي تم الالتزام بها.
- التصفية أي النفقات التي تم الالتزام بها وتمت عملية تصفيتها.
- الأمر بالصرف وهي النفقات التي منح الإذن بصرفها. (أنظر الملق رقم 05)

#### ثانيا: الحساب الإدارى:

يتكون الحساب الإداري من مجموعة من الصفحات ويتلخص مضمون هذه الصفحات في صفحة واحدة تحتوي على ملخص أو حوصلة لتلك الصفحات، فلباب الأول يتضمن مجموع الايرادات المتحصل عليها، أما الباب الثاني فيحتوي على مجموع النفقات التي صرفت في الأوجه المحددة، اي أنه ملخص للعمليات التي تمت خلال السنة المالية.

ويتم حساب نتيجة المؤسسة من خلال طرح النفقات من الايرادات فتتحصل على نتيجة نهائية تعبر على ما حققته المؤسسة فائض للسنة المالية أو عجز. (أنظر الملحق رقم 06)

#### ثالثًا: حساب التسيير

هو عبارة عن وثيقة مالية يتم إعدادها من طرف المحاسب العمومي تشمل جميع العمليات المالية التي دونت في موازنة المؤسسة وكذلك تلك الحسابات خارج الموازنة المنفذة من طرف الآمر بالصرف (مدير المؤسسة) والمحاسب العمومي.

وتعتبر هذه الوثيقة حوصلة لكل ما تم تسجيله في السجلات الحسابية المتعلقة بالمؤسسة والتي تخص كل من الآمر بالصرف والمحاسب العمومي وذلك حسب مجال اختصاص كل منهما فالآمر بالرصف وجب عليه أن يصرح بشرعية وصحة مختلف المداخيل والتي تمثل إيرادات المؤسسة وكذا الالتزامات من خلال الأموال التي صرفت وذلك راجع لتوليه المرحلة الإدارية لكل من الايرادات والنفقات، أما المحاسب العمومي فيصرح بإنجازه لعمليات التحصيل بالنسبة للإيرادات ويدلي بحقيقة التسديدات بالنسبة للنفقات، ويقوم بالعمليات الحسابية التي تظهر العجز أو الفائض وعليه فإن هذه الوثيقة تعرض مجلس التوجيه والتسيير أو التربية والتسيير للإدلاء بالرأي قبل إرسالها إلى المديرية الوصية ومجلس المحاسبة. (أنظر الملحق رقم 07).

### المبحث الثالث: دراسة تقييمية لعملية تنفيذ موازنة المؤسسة العمومية للصحة الجوارية ببسكرة

رغم الدور الهام الذي يلعبه المراقب المالي في رقابة النفقات الملتزم بها وكذلك المحاسب العمومي إلا أن القانون خول للأمر بالصرف وسلتين (التغاضي التسخير) في حالة رفض المراقب المالي أو المحاسب العمومي لإتمام تنفيذ عملية ما وهذا ما سنتطرق له في المطلبين الأول والثاني أما المطلب الثالث فهو تقيم عملي شامل لتنفيذ موازنة المؤسسة العمومية للصحة الجوارية.

### المطلب الأول رقابة المراقب المالي:

تخضع المؤسسة العمومية للصحة الجوارية لرقابة المراقب المالي قبل تنفيذ أي نفقة تخص موازنة المؤسسة فهو الهيئة المسؤولة على منح التأشيرة

#### أولا: تأشيرة المراقب المالى

إن الوسيلة المخولة للمراقب المالي في ممارسة رقابته هي التأشيرة الى يمنحها للأمر بالصرف (مدير المؤسسة العمومية للصحة الجوارية) الملتزم بالنفقة بعدما أن يتأكد من مطابقتها للقوانين والتنظيمات المعمول بها ونجد هنا العديد من العناصر التى تخضع لرقابة المراقب المالى:

- 1- الصفة القانونية للأمر بالصرف أي ضرورة التأكد من توافر الصفة القانونية للأمر بالصرف الملتزم بالنفقة.
  - 2- تطابق الالتزام بالنفقة مع القوانين والتنظيمات الجاري العمل بها.
- 3- مراعاة توفر الاعتمادات المالية المرخص بها والاعتماد المالي هو الرخصة القانونية التي تسمح للأعوان المكافين بالتنفيذ القيام بالعمليات الموكولة إليهم لذا فعلى الامر بالصرف عند التزامه بالنفقة يستند الى ذلك الاعتماد المالي المفتوح في حدود الميزانية المخصصة لذات الغرض.
- 4- التخصيص القانوني للنفقة: حيث لا يكفي وجود الاعتماد بل لابد على الأمر بالصرف أن يلتزم بوجهة النفقة أي أن يغطى كل اعتماد مفتوح نفقة معينة بأن لا يعطى اعتماد ما نفقة غير مخصصة له.
  - 5- مطابقة مبلغ الالتزام للعناصر المبينة في الوثائق المرفقة معه.
- 6- التأكد من وجود التأشيرات والترخيصات والآراء المسبقة التي سلمتها السلطة الإدارية المؤهلة قانونا لهذا الغرض إذا ما نص القانون على الزاميتها، ويتعلق هذا بالخصوص بنفقات الصفقات العمومية التي تلعب فيها لجان الصفقات دورا بارزا بمنح أو رفض التأشيرة.

ويشرع المراقب المالي في تفحص ومراجعة كل الوثائق المتعلقة بالنفقة الملتزم بها والتي قدمها الآمر بالصرف في أجل عشرة أيام اعتبار من تاريخ استلام مصالح المراقبة المالية لاستمارة الالتزام ويمكن تمديد هذا الأجل الي

# الفصل الثالث استخدام أساليب المحاسبة العمومية في تنفيذ الموازنة المؤسسة العمومية للفصل الثالث استخدام أساليب المحاسبة الجوارية بسكرة

عشرين يوما في حال تعقد الملفات وتطلبها لدراسة ومراجعة مكثفة من المراقب المالي، أما عن حالة الرفض المؤقت والمعلل من المراقب المالي فيترتب عنها توقف سريان هذه المواعيد، فإن نفقات تسيير فاختتام الالتزام يها يكون يوم 10 ديسمبر من السنة التي يتم فيها، ويمدد هذا التاريخ الى غاية 20 ديسمبر من نفس السنة في النفقات المتعلقة بمايلي:

- الجدول التي نصرف بواسطة الإدارة مباشرة.
- القرارات التي تتعلق بتسيير الحياة المهنية للموظفين.
- جدوال أجور المستخدمين المؤقتين والمداومين ((أي العاملين بالحساب اليومي)).

### ثانيا: رفض المراقب المالي لمنح التأشيرة:

هناك حالات قد يتم فيها رفض التأشيرة على الالتزام بالنفقة غير ان هذا الرفض قد يكتسي طابعا مؤقتا كما قد يكتسى طابعا نهائيا

#### 1- حالا الرفض المؤقت:

وتتلخص حالات الرفض المؤقت من المراقب المالي على النحو الآتي:

- حالة اقتراح التزام بنفقة لكنه مشوب بمخالفات للتنظيم المعمول به غي أنه يمكن تصحيحها.
  - عدم كفاية أو انعدام الوثائق المثبتة الالتزام بالنفقة المطلوبة قانونا.
    - نسيان أحد البيانات الهامة في الوثائق المرفقة بالالتزام.

وبهذا يعتبر تخلف أحد هذه البيانات سبيلا للرفض المؤقت لمنح التأشيرة من المراقب المالي، وتعد هذه المخالفات غير جوهرية إذ تمثل إجراءات شكلية تدع للأمر بالصرف فرصة تعديل الالتزام بالنفقة وتصحيح الخلل الوارد.

### 2- حالات الرفض النهائي:

#### وهي مبينة على النحو الاتي:

- عدم شرعية الالتزام لمخالفته للقوانين والتنظيمات الجاري بها العمل.
  - عدم توفر الاعتمادات المالية المفتوحة.
- عدم تطبيق ملاحظات واقتراحات المراقب المدونة في وثيقة الرفض المؤقت.

# الفصل الثالث استخدام أساليب المحاسبة العمومية في تنفيذ الموازنة المؤسسة العمومية للفصل الثالث استخدام أساليب الصحة الجوارية بـ بسكرة

- وتع هذه الحالات من الإجراءات الأساسية والجوهرية التي لا يمكن للأمر بالصرف تصحيحها وبهذا لا يمكنه تصحيح الالتزام بالنفقة.

غير انه يشترط أيضا على المراقب المالي ان يبرر رفضه النهائي لمنح التأشيرة حتى لا يكون متعسفا في اختصاصه الرقابي

#### ثالثا: سلطة التغاضي المخولة للأمر بالصرف

رغم الدور الهام الذي يلعبه المراقب المالي في رقابة النفقات الملتزم بها الا ان هنالك حدودا تحد من هذا الدور الرقابي ومنها سلطة التغاضي المخولة للأمر بالصرف حيث يمكن لهذا الأخير تجاوز حالة الرفض النهائي للالتزام بالنفقة وبالتالي اجازه هذه النفقة.

وسلطة التغاضي هي حق يتم تحت مسؤولية الامر بالصرف وبموجب مقرر معلل يعلم به الوزير المكلف بالميزانية وبرسل الملف الذي يكون محل تغاضي في الفور الى الوزير او الوالي المعني حسب الحالة كما يقوم الامر بالصرف بالرسال الالتزام بالنفقة مرفقا بمقرر التغاضي الى المراقب المالي قصد وضع تأشيرته مع الإشارة الى رقم التغاضي وتاريخه ليقوم المراقب المالي بعدها بإرسال نسخة من ملف الالتزام بالنفقة محل التغاضي إلى الوزير المكلف بالميزانية والذي يجب عليه ارسال نسخة من الملف الى الهيئات الرقابية المتخصصة غير أن السلطة التغاضي شروطا تؤدي الى بروز حالات لا يمكن فيها الحصول على التغاضى وهذه هي

- عدم توفر صفة الامر بالصرف القانونية.
- عدم توفر الاعتمادات المالية او انعدامها أصلا.
- انعدام التأشيرات او الآراء المسبقة المنصوص عليها في التنظيم المعمول به.
  - انعدام الوثائق والسجلات الثبوتية المتعلقة بالالتزام بالنفقة.
    - التخصيص غير القانوني للالتزام

#### المطلب الثاني: رقابة المحاسب العمومي

إن مجالات رقابة المحاسب العمومية متعددة وهي رقابة موالية للرقابة التي يمارسها المراقب المالي على الأمر بالصرف (مدير المؤسسة العمومية للصحة الجوارية) وتتمثل مجالات رقابة المحاسب العمومي فيما يلي:

- -1 يراعى المحاسب العمومي مدى مطابقة عملية الامر بالدفع للقوانين والتنظيمات الجاري بها العمل.
- 2- التأكد من صفة الامر بالصرف او المفوض له لذا كان من الازم ان يرسل الامر بالصرف قرار تعيينه وعينة عن امضاء للمحاسب العمومي حتى يتسنى له مطابقتها مع الامضاء الموجود على الامر بالدفع

# الفصل الثالث استخدام أساليب المحاسبة العمومية في تنفيذ الموازنة المؤسسة العمومية للصحة الجوارية بسكرة

- 3- كما يراقب المحاسب العمومي شرعية عمليات تصفية النفقات والتي هي من المراحل الإدارية التي يختص بها بالصرف ومن خلالها يتم التأكد من أداء الخدمة أي ان الإدارة لا تقوم بالدفع الا بعدما يتم انجاز العمل المتفق عليه مع الدائن القائم بالأعمال.
- 4- كما يعمل المحاسب العمومي على مراقبة توفر الاعتمادات أي ان العملية قد تمت وفق الترخيصات الممنوحة في ايطار الميزانية.
  - 5- كما يراقب كون آجال الديون المحددة قانونا لم تسقط
- 6- ألا تكون الديون محل معرضة والا امتنع المحاسب العمومي عن الدفع إلا بعد حل المنازعات المعروضة
- 7- الطابع الإرادي للدفع: أي أن يبرىء الأمر بالدفع الهيئة الإدارية من الدين القائم عليها تعود الدائن المستحق لمبلغ النفقة
- 8- كما يراقب تأشيرات عملية المراقبة المنصوص عليها في القوانين والأنظمة المعمول بها، كتأشيرة المراقب المالي وتأشيرة لجنة الصفقات
  - 9- الصحة القانونية للمكسب الإرادي، ويقصد من هذا أن الأمر.

بالدفع والذي سيبرئ ذمة الإدارة يتعلق حقا باسم الدائن الحقيقي لذا وجب التأكد من العناصر السابقة حتى يتسنى للمحاسب العمومي قبل مباشرة إجراءات الدفع ان يتأكد من ان الامر بالدفع الموجه اليه يكتسي الطابع الشرعي وان المبلغ المستحق مسجل في الفصل والبند الذي بشأنه تجري عملية الدفع

وبعد ان يتأكد المحاسب العمومي من كل العناصر السابق ذكرها يستلزم عليه ان يقوم بإجراء دفع النفقات ضمن الآجال المحددة قانونا وذلك كالاتي:

- 1- يقوم الآمرون بالصرف بإصدار الأوامر بالصرف بين اليوم الأول واليوم العشرين من كل شهر وارسالها الى المحاسبين العموميين المكلفين بتحويلها الى نفقات في ظرف 10ايام من تاريخ الاستلام ليقوم المحاسبون العموميون بإرسال الامر بالدفع الى الامر بالصرف وعليه تأشيرة التسديد وذلك بعد ان تم تحويل الامر بالصرف الى نفقات أى القيام بدفعها.
- 2- اذ لم يكن هناك تطابق بين الأمر بالصرف والأحكام التشريعية والتنظيمية المعمول بها يقوم المحاسبون بإبلاغ الآمرين بالصرف كتابيا رفضهم القانوني للدفع في أجل أقصاه 20 يوما إبتداءا من يوم تسلمهم الأمر بالدفع.

# الفصل الثالث استخدام أساليب المحاسبة العمومية في تنفيذ الموازنة المؤسسة العمومية للفصل الثالث استخدام أساليب الصحة الجوارية بـ بسكرة

#### سلطة التسخير المخولة للأمر بالصرف:

يعتبر العمل الرقابي الذي يجريه المحاسب العمومي بالغ الأهمية فهو يعمل على التأكد من شرعية الامر بالصرف ومدى مطابقته للقوانين والتنظيمات المعمول بها، فإن رأى فيها مخالفة لها رفض قبول الصرف لتلك النفقة، (مدير المؤسسة العمومية للصحة الجوارية) كونه الساهر على السير الحسن للمرافق العامة وتلبية. المصلحة العامة خولة وسيلة أخرى تمكنه من تمرير الأمر بالصرف رغم رفض المحاسب العمومي وهذا ما يعرف بالتسخير المكتوب وهذا حيث إذا رفض المحاسب العمومي القيام بالدفع يمكن للأمر بالصرف أن يطلب منه كتابيا وتحت مسؤوليته ان يصرف النظر عن هذا الرفض وبالتالي إذا امتثل المحاسب العمومي لأمر التسخير هذا فسيبرأ ذمته من أي مسؤولية شخصية أو مالية والملاحظ أنه حتى وإن كان هناك أمر بالتسخير فتبقى للمحاسب العمومي سلطة رفض صرف النفقة ورفض الامتثال للأمر بالصرف ولكن عليه أن يبرر هذا الرفض بأحد الأسباب الآتية:

- عدم توفر أموال الخزينة لسداد هذه النفقات.
- انعدام إثبات الخدمة الملتزم بها من قبل الدائن المستحق للنفقة.
- طابع النفقة غير الإيرادي أي أن النفقة المقررة في أمر الدفع لا تبرئ الهيئة الإدارية من الدين الذي هو
   على عاتقها.
  - انعدام الماشيرة الخاصة بمراقبة النفقات التي تكون من جهة مختصة كالمراقب المالي ولجنة الصفقات.

#### المطلب الثالث: تقييم عملى شامل لعملية تنفيذ موازنة المؤسسة العمومية للصحة الجوارية

إن المؤسسة العمومية للصحة الجوارية باعتبارها تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي فإنها تخضع في سيرها المالي لقواعد قانون المالية والمحاسبة العمومية والامر الذي يجعلها تتمتع بموازنة مستقلة حيث تخضع مختلف الوسائل المالية لإجراءات وقيود على مستوى التحضير والتنفيذ وعلى مستوى مراقبتها من قبل السلطة الوصية.

يتولى الآمر بالصرف والمحاسب العمومي مهمة تنفيذ الموازنة عن طريق الانفاق ولكن حسب الحدود الواردة في اعتماد الموازنة بحيث يقع على عاتق المؤسسة ضمان الأعباء الواجبة عليها منذ اليوم الأول للسنة المالية ويكون ذلك بتسديد نفقات ويوم الاجراء العادي بتنفيذ النفقات العامة على مبدا الفصل بين وظائف الامر بالصرف والمحاسب العمومي.

فالنسبة لتنفيذ الموازنة يلتزم كل من الامر بالصرف والمحاسب العمومي بالصلاحيات الموكلة فمثلا إجراءات تنفيذ النفقات الثلاث (الالتزام التصفية والامر بالصرف) من صلاحية الامر بالصرف والمعرفة بالمرحلة الإدارية المرحلة الأخيرة وهي (الدفع) من صلاحية المحاسب العمومي.

# الفصل الثالث استخدام أساليب المحاسبة العمومية في تنفيذ الموازنة المؤسسة العمومية للفصل الثالث استخدام أساليب الصحة الجوارية بسكرة

أما بالنسبة للرقابة على الموازنة فان أعوان المحاسبة العمومية يتقيدون بمبدأ الفصل في المهام فالمراقب المالي يقوم بالتأشير على بطاقة الالتزام بعد المعاينة ومراقبة دقيقة لكل جوانب العملية اما المحاسب العمومي فهو يتأكد أولا من تأشيرة المراقب المالي بعدها يقوم بمراقبة شرعية.

العملية ومطابقتها للقوانين بعد ذلك يقوم بعملية الدفع بكل استقلالية.

إن ترخيص الموازنة لا يعطي الا الحق الانفاق دون انشاء بالإنفاق فان كان التصويت على الموازنة العامة هو شرط شكلي من اجل تنفيذها فان وجود الدين يمثل الشرط الأساسي لذلك حيث لابد من مرحلة الالتزام والتصفية والاثبات بما يقتضيه لتسير المحاسبي للنفقات العمومية.

ولتنفيذ الموازنة يراقب توفر الاعتمادات وكذا توفر الأموال أي انه يمكن امام توفر الاعتمادات المالية ويرفض امين الخزينة الولاية الدفع لعدم توفر الأموال في الخزينة ان الاعتمادات في موازنة المؤسسة العمومية للصحة الجوارية ببسكرة تفتح حسب طبيعة النفقات بحيث لا يمكن استعمالها لنفقات أخرى الا في حالات استثنائية ولا يمكنها تنفيذ النفقات العامة الا في الحدود المبالغ المقدرة.

أي ان المؤسسة العمومية للصحة الجوارية ببسكرة تحترم مبدا تخصيص الإيرادات للنفقات كما انها تنفيذ بعدم تجاوز الاعتمادات خلال تنفيذ الموازنة فاذا استلزم الامر بإجراء تعديل في الموازنة من خلال ترجيل اعتماد من مادة الى مادة فان القانون يمنح الصلاحية هنا بالصرف بالتحويل اما من باب الى باب فان الصلاحية هنا تعود لمديرية الصحة اما إذا تعلق الامر بالترحيل من عنوان الى عنوان فهذا من صلاحية وزير الصحة.

أما فيما يخص مصادر تمويل المؤسسة العمومية للصحة الجوارية فهي تعتمد على هيئات تعتبر الدعامة الأساسية للمؤسسة الصحية والتي تتمثل في التالي:

مساهمة الدولة، إعانات الجماعات المحلية، الإيرادات الناتجة عن التعاقد مع هيئات الضمان الاجتماعي فيما يخص العلاج المقدم للمؤمن لهم اجتماعيا وذوي حقوقهم ومؤسسات التكوين الوصايا تعويضات التأمينات الاقتصادية عن الاضرار الجسدية الإيرادات الأخرى والمرتبطة بنشاط المؤسسة وهي كالتالي:

1- سجل المداخيل السنوية الناتجة عن دفع المرضى مستحقات للعلاج والتي تتمثل فيما يقدمه المريض او المقيم في أي قسم من المؤسسة او مصالح الاشعة والراديو والعمليات الكشفية لمرضى الأطباء الاخصائيين والجراحين حيث يتم تقديم هذه النقود الى المصلحة المسجلة في السجل السنوي للمداخيل الى امين الخزينة في شكل وصل إيداع.

# الفصل الثالث استخدام أساليب المحاسبة العمومية في تنفيذ الموازنة المؤسسة العمومية للصحة الجوارية بسكرة

- 2- العطل المرضية حيث يتم اقتطاع من اجر العملاء في مصلحة الرصيد الأيام التي غاب فيها العامل عن منصبه بسبب حالة مرضية مثل عطلة الولادة.
- 3- الاقتطاعات من أجور العمال والتي تكون بسبب غيابات غير مبررة او تنفيذ عقوبات إدارية لمخالفة العامل لقوانين العمل حيث يقوم أيضا مصلحة الرصيد بدوره بعملية الاقتطاع.
- 4- تعويض التأمينات هي مبالغ مالية تقدمها شركة التأمين المؤمنة للمؤسسة نتيجة حادث مرور وانكسار المركبات أو الكوارث طبيعية أو حادث عمل.
- 5- مداخيل أخرى تتمثل في مبيعات الأجهزة الطبية المهتلكة أو العاطلة عن العمل وتجهيزات المكاتب التي أصبحت غير صالحة للاستعمال.

ومن خلال دراستنا الميدانية بالمؤسسة العمومية للصحة الجوارية ببسكرة وتحليلنا لميزانيتها استخلصنا انها تعتمد على مساهمة الدولة لتغطية نفقاتها فهي تمثل نسبة مرتفعة من مجمل إيراداتها وذلك راجع لكونها مؤسسة عمومية ذات طابع خدماتي غيرها هادفة للربح. أما مختلف إيراداتها الأخرى تكون بنسب ضئيلة.

وإضافة إلى الموازنة الأولية والموازنة المعدلة التي تعتبر مكملة للميزانية الأولية فإن المؤسسة العمومية للصحة الجوارية ببسكرة تقوم بإعداد تقرير الوضعية المالية والحساب الاداري من طرف الادارة. اما حساب التسيير فيقوم المحاسب العمومي بإعداده. حيث أن الحاب الإداري وحساب تسيير يجب أن يتطابقا في النتيجة، ولكل حساب منهما شكل معين.

# الفصل الثالث استخدام أساليب المحاسبة العمومية في تنفيذ الموازنة المؤسسة العمومية للفصل الثالث استخدام أساليب الصحة الجوارية بسكرة

#### خلاصة الفصل الثالث:

كخلاصة لهذا الفصل توصلنا غلى أن موازنة المؤسسة العمومية للصحة الجوارية ببسكرة تعد آداه فعالة لتسبير مصالح الصحة الجوارية. وعملية تحضيرها وتنفيذها تتم في الإطار الذي حدده القانون. وفق نظام المحاسبة العمومية. حيث تتم هذه العميلة وفق هيئات رقابية مختلفة لضمان شرعيتها ومصداقيتها فهي تحتاج لتغطية الوظائف المتعددة التي تتولاها في مختلف الميادين إلى ايرادات والتي تضمن لها نجاح دورها. وكلما زادت هذه الموارد وحسن استغلالها في الموازنة زادت فعالية المؤسسة ومكنها ذلك من تلبية حاجيات الصحة العمومية مما يؤدي إلى ممارسة اختصاصاتها وباعتبار أن المؤسسة العمومية للصحة الجوارية ببسكرة هيئة تتمتع بالاستقلال المالي الذي تستطيع من خلاله تحضير موازنة مقسمة إلى:

- موازية أولية: والتي تتضمن النفقات والإيرادات للسنة المقبلة.
- موازنة معدلة: وهي مكملة للموازنة الأولية وإضافة إلى الموازنة هناك حسابات متعلقة بها تتمثل في:
  - تقرير للوضعية المالية.
    - الحساب الإداري.
      - حساب التسبير.

ويتم التنفيذ من طرف أعوان مكلفون بذلك قانونا (الآمر بالصرف والمحاسب العمومي) وذلك تحت أعين الرقابة (المراقب المالي مديرية الصحة والسكان) وهذا للحفاظ على المال العام.

# خاتمة

#### خاتمة

توصلنا من خلال الدراسة التي قمنا بها الى مجموعة من النتائج المتعلقة بتنقيد الموازنة العامة والرقابة المطبقة عليها التي يكلف بها أعوان لهم المسؤولية القانونية والمالية والشخصية والمتمثلة الامر بالصرف والمحاسب العمومي والمراقب المالي فيما يخص الرقابة المسبقة من طرف المراقب المالي والمفتشية العامة للمالية ومجلس المحاسبة فيما يخص الرقابة اللاحقة وتنفيذ النفقات بالاستعمال الأدوات الإدارية القانونية المتبعة لعمليات المحاسبة والمالية والمحاسبة العمومية هي الأداة الموظفة لتنفيذ الموازنة العمومية (صرف النفقات وتحصيل الإيرادات).

فإن العمليات المالية المحاسبة العمومية محددة بين اشخاص معتمدين يسمح لهم بتعامل بالأموال العمومية حيث فرضت عليهم مجموعة من الأساليب والتقنيات التي يجب ان نعتمدها اثناء أداء مهامهم في تنفيذ عمليات الموازنة في شكل قوانين وإجراءات إدارية حيث تم تقسيم مراحل تنفيذ الموازنة العامة الى مرحلتين حيث يختص الامر بالصرف وتنفيذ مرحلة إدارية في حين يقوم المحاسب العمومي بالتنفيذ مرحلة المحاسبية اما المراقب المالي يختص بمهمة الرقابة والتأكد من شرعية العمليات المالية.

إن إجراءات المحاسبة العمومية واليات الرقابة استطاعت ان تحصر مجال استخدام الأموال العمومية وان تحدد اطارها حيث ان الإجراءات الخاصة بصرف النفقات وتحصيل الايرادات سمحت لهذه المؤسسات بتنظيم مجال عملها المالي حسن استغلال الأموال العمومية من خلال نظام الرقابة المتبادل بين الاعوان المكافين بتنفيذ الموازنة كذا الهياكل الرقابية المعتمدة الى جانب العقوبات المفروضة للمخالفين لهذه القوانين وعليه يمكن القول ان المحاسبة العمومية المعتمدة كان لها دور هام في تحسين أداء المؤسسات العمومية الإدارية واحداث اطار محدود ومنهج قانوني واحد في كل المؤسسات المماثلة حيث فرضت إجراءات صارمة لتحصيل الإيرادات وصرف النفقات والذي يعطي بدوره أهمية كبيرة لأجل تحقيق الشفافية و المساءلة في كيفية التصرف بالمال العام كتطبيق نظام التسقيف لصرف النفقات العامة وهذا تماشيا مع نظام المحاسبة العمومية ومن خلال ما تم دراسته في الجانب النظري والجانب التطبيقي وانطلاقا من الفرضيات المعتمدة تم استخلاص مجموعة من النتائج تمثلت كاللاتي:

#### النتائج النظرية:

- الموازنة العامة هي أداة رئيسية في كل مؤسسة غير مؤهلة للتنفيذ إذا لم توضع في اطارها القانوني.
  - يعد مدير المؤسسة هو الآمر بالصرف المؤهل لتتفيذ الموازنة العامة.
    - هنالك عدة أنواع للرقابة على تنفيذ الموازنة العامة

#### خاتمة

- للمراقب المالي دور يبين لنا من خلال قيامه بتوزيع التعليمات اللازمة لإيضاح اليات إعداد مختلف الموازنات ومتابعة تنفيذها ومدى توافقها وتسلسلها.
- المحاسب العمومي هو موظف يتمتع بالصفة القانونية التي تخوله بتنفيذ عمليات الموازنة (تحصيل الإيرادات، دفع النفقات)
- المحاسبة العمومية تقنية واجراء يسمح من خلال مبادئه وتقنياته تحقيق رقابة على تنفيذ الموازنة العامة.

#### النتائج التطبيقية:

- المؤسسة العمومية للصحة الجوارية ببسكرة تقوم بإعداد الموازنة العامة مستقلة لتسيير الوحدات الصحية وقاعات العلاج التابعة لها.
  - المراقب المالي هو الجهة المؤهلة بمنح التأشيرة لتنفيذ النفقة
- يتمتع الأمر بالصرف بسلطة التغاضي في حالة رفض المراقب المالي التأشيرة على بطاقة الالتزام وكذلك سلطة التسخير في حالة رفض المحاسب العمومي بتنفيذ النفقة.
  - الإيرادات التي تتحصل عليها المؤسسة العمومية للصحة الجوارية الشق الأكبر فيها مساهمة الدولة
- المؤسسة العمومية للصحة الجوارية تحترم مبادئ المحاسبة العمومية وذلك من خلال الفصل بين مهام كل من الأمر بالصرف والمحاسب العمومي وكذلك مبدأ تخصيص الإيرادات للنفقات.
- المؤسسة العمومية للصحة الجوارية تقوم بإعدام ميزانية أولية وأخرى إضافية إضافة الى تقرير الوضعية المالية وحساب التسيير والحساب الإداري.
- إجراءات تحصيل الايراد بالمؤسسة العمومية للصحة الجوارية تتمثل في (الاثبات، التصفية، الأمر بالتحصيل) وتتم هذه العملية دون وثائق.
- إجراءات تسديد النفقة بالمؤسسة العمومية للصحة الجوارية تتمثل في (الالتزام، التصفية، الأمر بالصرف الصرف أو الدفع) وتتم هذه العملية باستخدام بعض الوثائق مثل حوالة الدفع، بطاقة الالتزام.

#### اختبار الفرضيات:

من خلال دراستنا للموضوع بقسميه النظري والتطبيقي سنلخص أهم من توصلنا اليه من خلال اختبار الفرضيات التي اعتمدنا عليها.

بالنسبة للفرضية الأولى والمتمثلة في أنها هناك أشخاص يتمتعون بصفة قانونية تخولهم بتنفيذ الموازنة العامة "كانت الإجابة" كالتالى:

- الآمر بالصرف وهو الموظف المعين قانون في المنصب مسؤول ويكون معتمد قانون طبقا للتنظيم الجاري به العمل.
  - المحاسب العمومي وهو كل شخص معين بصفة قانونية للقيام بتحصيل الإيرادات ودفع النفقات.
- المراقب المالي وهو شخص تابع الوزرة المالية ويتم تعيينه بمقتضى قرار وزاري بمضيه الوزير المكلف بالمالية.

وهذا ما يثبت صحة الفرضية.

بالنسبة للفرضية الثانية والمتمثلة في "أن استخدام أساليب المحاسبة العمومية التقنية والقانونية جعلت تنفيذ العمليات المالية في الهيئات التابعة لها محدودة ومحصورة في نطاق تنظيمي وكانت النتائج كالتالي:

- إن المحاسبة العمومية تقنية وإجراء فعال في المؤسسات العمومية الإدارية الغير الرحية يسمح من خلال مبادئه وتقنياته من تحقيق رقابة من خلال تضافر الجهود وتعدد الأنظمة الرقابية المطبقة، وهذا ما يثبت صحة الفرضية.

بالنسبة للفرضية الثالثة والمتمثلة " تنفيذ المؤسسة العمومية للصحة الجوارية بمبادئ المحاسبة العمومية " وكانت الإجابة كالتالى:

- المؤسسة العمومية للصحة الجوارية لا تخصص إيراد معين لنفقة معينة لأن المؤسسة ذات طابع إداري غير ربحي فمبدأ تخصيص الإيرادات للنفقات يكون للمؤسسات ذات طابع ربحي
- كما أنها تتقيد بمبدأ الفصل بين الأمر بالصرف والمحاسب العمومي حيث أن كل منهما يقوم مهامه بكل استقلالية وهذا ما يثبت صحة الفرضية.

#### آفاق البحث:

حاولت هذه الدراسة معالجة هذا الموضوع في حدود الإشكالية وحسب المعلومات المتوفرة والتي تمكنا من الحصول عليها، ومنه لا يمكن اعتبارها قد أحاطت بكل جوانب الموضوع بكل أبعاده نظرا لشساعة الموضوع وثرائه الفكري ونتمنى أن نكون قد أوفينا بحثتنا وتمكنا من التوصل ولو لجزء منه إلى متصفحى هذا العمل.

كما يمكن اقتراح بعض المواضيع التالية:

- ❖ دور المحاسبة العمومية في تسيير الموازنة.
- استخدام المحاسبة التحليلية في ترشيد النفقات العمومية.

#### أولا: الكتب

- 1- إبراهيم على عبد الله، أنور العجارمة، مبادئ المالية العامة، دار الصفاء للطباعة والنشر والتوزيع.
  - 2- أبو منصف، مدخل للتنظيم الإداري والمالية العامة، دار المحمدية العامة.
- 3- اسماعيل حسين أحمرو، المحاسبة الحكومية من التقليد إلى الحداثة، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، 2003.
- 4- اسماعيل خليل اسماعيل، نائل حسن عدس، المحاسبة الحكومية، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010.
  - 5- بلعروسي أحمد اليتجاني، قانون المحاسبة العمومية، دار هومة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2011.
    - 6- بن داود إبراهيم، الرقابة المالية على النفقات العامة، دار الكتاب الحديث، القاهرة، 2009.
- 7- جمال لعمارة، أساسيات الموازنة العامة للدولة المفاهيم والقواعد والمراحل والاتجاهات الحديثة، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، 2004.
  - 8- جمال لعمارة، منهجية الميزانية العامة للدولة، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، 2004.
  - 9- حامد دراز عبد المجيد، سميرة إبراهيم أيوب، مبادئ المالية العامة، الدار الجامعية، 2002.
    - -10 حسن عواضة، المالية العامة، دار النهضة العربية، الطبعة السادسة، بيروت، 1983.
- 11- حسين الصغير، دروس في المالية العامة والمحاسبة العمومية، دار المحمدية العامة، الجزائر، 2001.
  - -12 حسين مصطفى حسين، المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.
- 13 حصة محمد أحمد البحر، سعود حمد الحميدي، <u>المحاسبة الحكومية والمنظمات اللاربحية</u>، ذات السلاسل، الكويت، 2002.

- 14- حمدي سليمان سحيمات القبيلات، الرقابة المالية والإدارية على الأجهزة الحكومية، مكتبة الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 1988.
  - 15- خالد شحادة الخطيب، أحمد زهير شامية، أسس المالية العامة، دار وائل للنشر، عمان، 2003.
- 16− د. محمد براق، المحاسبة العمومية، مطبوعة موجهة لطلبة السنة الرابعة، تخصص محاسبة، المدرسة العليا للتجارة، 2000/1999.
  - -17 رأفت سلامة محمود، المحاسبة الحكومية، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، 2011.
- 18- زينب كريم الداودي، دور الإدارة في إعداد وتنفيذ الموازنة العامة، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2013.
  - 199- سليمان اللوزي، إدارة الموازنات العامة، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، 1997.
- -20 سليمان خالد المعايطة، قاسم الحسيني، <u>المحاسبة الحكومية</u>، دار المناهج للنشر والتوزيع، جامعة البترا، عمان، الأردن، 2015.
  - 21 سوزي عدلي ناشد، الوجيز في المالية العامة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر، 2000.
- 22- سوسن زهير المهندي، المحاسبة الحكومية وآليات التدقيق في القطاع العام، دار زهران للنشر والتوزيع، الأردن، 2015.
  - 23- السيد عطية عبد الواحد، مبادئ واقتصاديات المالية العامة، دار النهضة العربية، 2000.
    - 24- صالح الرويلي، اقتصاديات المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.
      - 25- عادل أحمد حشيش، أساسيات المالية العامة، دار النهضة العربية، 1992.
- 26- عبد الباسط علي جاسم الزبيدي، المالية العامة والموازنة العامة، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2015.
  - 27 عبد الحميد القاضي، مبادئ المالية العامة، دار الجامعات المصرية، 1976.

- 28 عبد الفتاح الصحن، محمد السيد سرايا، <u>الرقابة والمراجعة الداخلية على المستوى الكلي والجزئي</u>، الإسكندرية، 1998.
- 29 عبد الله الشيخ، محمود الطاهر، مقدمة في اقتصاديات المالية العامة، مطابع جامعة الملك سعود، 1992.
  - -30 عبد المطلب عبد الحميد، التمويل المحلى والتنمية المحلية، الدار الجامعية، مصر، 2001.
  - 31 عبد المنعم فوزي، المالية العامة والسياسية المالية، لبنان، دار النهضة العربية للطباعة والنشر.
    - 32 عصام بشور، المالية العامة والتشريع الضريبي، منشورات جامعة دمشق، سوريا، 1994.
      - 33- على العربي، عبد المعطف عساف، إدارة المالية العامة، الكويت.
        - 34- على بساعد، المالية العمومية، المعهد الوطني للمالية، 1992.
          - 35- على بساعد، المعهد الوطني للمالية، 1992.
  - 36- على خليل الأستاذ، سليمان أحمد اللوزي، المالية العامة، دار زهران للنشر والتوزيع، 2000، عمان.
    - 37- علي زغدود، المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية.
- 38- علي شفيق، محمد عبد العزيز، أصول وقواعد الموازنة العامة، النشر العلمي والمطابع، جامعة الملك سعود، 2003.
  - -39 على عباس، الرقابة الإدارية على المال والأعمال، مكتبة الرائد العلمية، 2001.
- 40- عمتوت عمر، قاموس مصطلحات القانونية في تسيير شؤون الجماعات المحلية، دار الهومة، الجزائر، 2009.
  - 41 عوف محمد الكفراوي، تطور الرقابة المالية تبعًا للنظام المالي، مؤسسة الثقافة الجامعية، الإسكندرية.
    - 42 فاطمة سويسى، المالية العامة -موازنة الضرائب، المؤسسة الحديثة للكتاب، طرابلس -لبنان، 2005.
      - 43- فتحى أحمد ذياب عواد، اقتصاديات المالية العامة، الرضوان للنشر والتوزيع، الأردن.

- 44- فهمى محمود شكرى، الرقابة المالية العليا، دار المجلاوي للنشر والتوزيع، عمان، 1985.
- 45- قلة محمد يوسف المبيضين، نظام المحاسبة الحكومي وإدارية، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، 1999.
  - -46 ماهر موسى العبيدي، مبادئ الرقابة المالية، مطبعة بغداد.
  - 47 محمد خالد المهايني، المحاسبة الحكومية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر، القاهرة، 2009.
    - 48- محمد رسول العموري، الرقابة المالية، منشورات الحلى الحقوقية، 2005.
- 49 محمد رشيد عبده الجمال، علاء الدين محمد الدميري، المحاسبة الحكومية النسق الفكري وقضايا التطبيق، الإبراهيمية، الإسكندرية، 2004.
  - 50- محمد شاكر عصفور، أصول الموازنة العامة، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة.
    - 51 محمد عباس محرزي، <u>اقتصاديات المالية العامة،</u> ط2، 2005.
    - -52 محمد مسعى، المحاسبة العمومية، دار الهدى، عين ميلة الجزائر، 2011.
  - 53 محمود حسين الوادي، زكريا أحمد عزام، مبادئ المالية العامة، دار المسيرة، الأردن، 2007.
- 54 المرسي السيد حجازي، مبادئ الاقتصاد العام-الموازنة العامة الإيرادات العامة القروض، الدار الجامعية، بيروت، 2009.
- 55- نواف محمد عباس الرماحي، المحاسبة الحكومية، دار الصفاء للطباعة والنشر والتوزيع، عمان، 2009.
  - 56- يونس أحمد البطريق، اقتصاديات المالية، دار الجامعة، بيروت، 1985.

#### ثانيا: المذكرات والأطروحات:

1- أحمد بوجلال، مدى فعالية المحاسبة العمومية في تنفيذ الميزانية العامة للدولة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تخصص نقود مالية وبنوك، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة عمار ثليجي بالأغواط، 2010/2009.

- 2- الأسود الصادق، مساهمة المحاسبة العمومية في ترشيد النفقات العامة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتورا دولة في العلوم الاقتصادية، تخصص تسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة الجزائر (3)، 2011/2010.
  - 3- أعاد محمود القيسى، المالية العامة والتشريع الضريبي، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، 2000.
- 4- بلجيلالي أحمد، إشكالية عجز ميزانية البلديات، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، فرع تسبير المالية العامة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسبير والعلوم التجارية، جامعة أبي بكر بلقايد، 2010/2009.
- 5- بن شعيب نصر الدين، اشكالية تمويل البلديات وسبل ترقيتها، رسالة لنيل شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية عامة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة تلمسان، 2002.
- 6- بن نوار بومدين، النفقات العامة على التعليم، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص تحليل اقتصادي، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2011/2010.
- 7- بوستة سلوى، <u>المحاسبة العمومية وسبل تطورها</u>، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية، تخصص دراسات محاسبية جباية وتدقيق، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، 2016/2015.
- 8- بوشنطر سليمة، المحاسبة العمومية ودورها في حماية أملاك الدولة، مذكرة تخرج ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية، فرع محاسبة وتدقيق كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، 2011/2010.
- 9- جمال يرقي، أساسيات في المالية العامة وإشكالية العجز في ميزانية البلدية، بحث مقدم ضمن متطابات الحصول على درجة الماجستير في العلوم الاقتصادية، فرع التسيير، جامعة الجزائر، 2002/2001.
- 10- زيوش رحمة، الرقابة المالية على مؤسسات مراكز التكوين المهني والتمهين، بحث ماجستير، كلية الحقوق، بن عكنون، 2002.

- 11- الشارق بن عطية التواتي، دور المحاسبة العمومية في تحقيق التوازن المالي لدى الهيئات العمومية، مذكرة تخرج مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي، قسم العلوم المالية والمحاسبية، تخصص تدقيق محاسبي ومراقبة التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، 2018/2017.
- 12- شاوشي مراد شرقي عبد الكريم، <u>المحاسبة العمومية ودورها في تسيير الجماعات المحلية</u>، مذكرة لنيل شهادة ليسانس، قسم العلوم التجارية، تخصص محاسبة، جامعة المدية، 2007/2006.
- 13- شباب سهام، إشكالية تسيير الموارد المالية للبلديات الجزائرية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تسيير المالية العامة، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2012/2011.
- -14 شلال زهير، <u>آفاق إصلاح نظام المحاسبة العمومية الجزائري الخاص بتنفيذ العمليات المالية للدولة</u>، مذكرة لنيل شهادة دكتورا، تسيير المنظمات، شعبة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة أمحمد بوقرة، بومرداس، -2014/2013.
- -15 شلال زهير، نظام المحاسبة العمومية الجزائري الخاص بتنفيذ العمليات المالية للدولة وآفاق اصلاحه، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، فرع نقود ومالية، جامعة الجزائر، 2002/2001.
- −16 عباس عبد الحفيظ، تقييم فعالية النفقات العامة في ميزانية الجماعات المحلية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في إطار مدرسة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص تسيير المالية العامة، جامعة أبو بكر بالقايد، تلمسان، 2012/2011.
- −17 فريحي محسن، دور المحاسبة العمومية في الرقابة على تنفيذ الموازنة بالمؤسسة العمومية الاستشفائية الدكتور سعدان، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في علوم التسيير، تخصص فحص محاسبي، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2017/2016.

- 18 فؤاد عز الدين، استخدام أدوات المحاسبة العمومية في الرقابة على تنفيذ النفقات، مذكرة مقدمة متطابات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص محاسبة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2010-2011.
- −19 لطفي فاروق زلاسي، **دور الرقابة المالية في تسيير وترشيد النفقات العمومية**، مذكرة مقدمة لاستكمال ماستر أكاديمي، شعبة علوم اقتصادية، تخصص اقتصاد عمومي وتسيير المؤسسات، جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي، 2015/2014.
- -20 مفتاح فاطمة، تحديث النظام الميزاني في الجزائر، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير في الجزائر، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير في الطار مدرسة دكتورا، تخصص تسيير المالية العامة، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2011/2010، ص 64.
- 21 منصوري الزين، دروس المحاسبة العمومية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير، تخصص مالية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سعد دحلب.
- 22 نعيمة فهيم، نظام المحاسبة العمومية كأداة فعالة في تسيير ورقابة الجماعات المحلية، مذكرة ماجستير غير منشورة، جامعة سعد دحلب، البليدة، 2011.
- -23 نور الهدى بوليفة، واقع إصلاح نظام المحاسبة العمومية الجزائري لمواجهة معايير المحاسبة الدولية للقطاع العام، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي، قسم علوم التسيير، تخصص تدقيق محاسبي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، 2015/2014.
- -24 يوسف السعيدي أحمد، آفاق اصلاح نظام المحاسبة العمومية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص مالية ومحاسبة، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، 2010/2009.

#### ثالثا: القوانين والمراسيم

- 1- أسس هذا المجلس بموجب الأمر رقم 76-97 المؤرخ في 22 نوفمبر 1976 المعدل بالقانون رقم 80-01
   المؤرخ في 12 جانفي 1980.
- 2- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 35، القانون 90-21 الصادر في 15 أوت 1990، المتعلق بالمحاسبة العمومية.
- 3− الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 43، المرسوم التنفيذي 91−313 المؤرخ في 7 سبتمبر 1991
   المتعلق بالمحاسبة التي يمسكها الآمرون بالصرف والمحاسبون العموميون وكيفيتها ومحتواها.
  - 4- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، المرسوم التشريعي رقم 93-01.
- 5- المرسوم التنفيذي 96-56 المؤرخ في 22 جانفي 1996 المحدد انتقاليا للأحكام المتعلقة بتقديم الحسابات المياس المحاسبة.
  - 6 المرسوم التنفيذي رقم 80 -274 المؤرخ في 6 سبتمبر سنة 2008 الذي يحدد تنظيم المتفشيات الجهوية.
    - 7- المرسوم التنفيذي رقم 92-414 المؤرخ في 14 نوفمبر 1992 المتعلق بالرقابة السابقة التي يلتزم بها.

#### رابعا: المراجع باللغة الفرنسية:

1- Daques Magnet. Elements de comptabilité publique, 4 édition, France quercy, 1998.

# الملاحق

# الملحق رقم 10 الملحق الميزانية الأولية

# الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وزارة الصحة والسكان واصلاح المستشفيات

ولاية بسكرة المؤسسة العمومية للصحة الجوارية بسكرة

### الميزانية الأولية

لسنة 2017

- طبقا للقرار الوزاري المشترك رقم 0007341 المؤرخ في 25 ديسمبر 2016 المتضمن توزيع الايرادات والنفقات للمؤسسات العمومية الاستشفانية المتخصصة لكل ولاية المؤسسات الاستشفانية المتخصصة لكل ولاية والمراكز الاستشفانية الجامعية لسنة 2017.

- بمقتضى محضر الإجتماع رقم 725 المنعقد يوم 05 فيفري 2017 حول توزيع الإعتمادات المالية بعنوان سنة 2017.

#### الفرع الاول: الإيسرادات

الاعتمادات المفتوحة	التعييت	المواد
	الباب الأول: مساهمة الدولة	
412 334 000,00	مساهمة الدولة .	المادة الوحيدة
412 334 000,00	مجموع الباب الأول	
·	الباب الثاني: مساهمة هيئات الضمان الإجتماعي	
60 000 000,00	مساهمة هيئات الضمان الإجتماعي مساهمة هيئات الضمان الاجتماعي من أجل تغطية المؤمنين اجتماعيا و ذوي الحقوق مساهمة هيئات الضمان الاجتماعي بعنوان الخدمات الخاضعة للاتفاقيات	
60 000 000,00	مجموع الباب الثاني	
	الباب الثالث: مساهمة المؤسسات و الهيئات العمومية	
0,00	مساهمة المؤسسات و الهيئات العمومية مساهمة هيئات التكوين و التعليم العالي مساهمة هيئات التضامن الوطني	المادة الوحيدة
0,00	مجموع الباب الثالث	
	الباب الرابع: ايرادات متحصل عليها من نشاط المؤسسة	
0,00	مساهمات المرضى في مصاريف الاستشفاء ،الفحص والإستشارة	المادة 01
0,00	مساهمات المستخدمين ،والطلبة و المتربصين في نفقات التغذية	المادة 02
0,00	ايرادات متحصل عليها من حرق النفايات	المادة 03
0,00	اير ادات متحصل عليها في إطار الاتفاقيات: -إتفاقيات مبرمة في إطار طب العمل -إتفاقيات مبرمة في إطار نشاطات العلاج	المادة 04
2 500 000,00	ایر ادات أخرى	المادة 05
2 500 000,00	مجموع الباب الرابع	
	الباب الخامس : إيرادات أخرى	
0,00	مساهمة المنظمات الدولية	المادة 01
0,00	قروض،إعانات وهبات	المادة 02
0,00	مساهمة المؤسسات الاقتصادية	المادة 03
0,00	مجموع الباب الخامس	
	الباب السادس: أرصدة السنوات المالية السابقة	
80 000 000,00	أرصدة السنوات المالية السابقة	المادة الوحيدة
80 000 000,00	مجموع الباب السادس	
	الملخص الإجمالي للإيرادات	
412 334 000,00	مساهمة الدولة	الباب الأول
60 000 000,00	مساهمة هيئات الضمان الإجتماعي	الباب الثاني
0,00	مساهمة المؤسسات و الهيئات العمومية	الباب الثالث
2 500 000,00	اير ادات متحصل عليها من نشاط المؤسسة	الباب الرابع
0,00	ایر ادات أخری	الباب الخامس
80 000 000,00	أرصدة السنوات المالية السابقة	
554 834 000,00	المجموع العام للإيرادات	

#### الفرع الثاني: النفقات

العنوان الأول: نفقات المستخدمين		
الاعتمادات المفتوحة	ا <del>لتع<u>د</u> يـ</del> ن	المواد
	الباب الأول : مرتبات نشاط المستخدمين المرسمين و المتربصين والمتعاونين	
146 000 000,00	مرتبات نشاط المستخدمين المرسمين و المتربصين	المادة 1
0,00	مرتبات نشاط المستخدمين المتعاونين	المادة 2
2 050 000,00	الزيادة الاستدلالية لشاغلي المناصب العليا	المادة 3
148 050 000,00	مجموع الباب الأول	
الاعتمادات المفتوحة	التع <u>ي</u> ن	المواد
	الباب الثاني : التعويضات والمنح المختلفة	
3 760 000,00	التعويض عن المناوبة مرسوم تنفيذي رقم 13-195 المؤرخ في 20 ماي 2013 المتعلق بالتعويض عن المناوبة لفائدة مستخدمي المؤسسات العمومية للصحة. مرسوم تنفيذي رقم 11-236 ممضي في 03 يوليو 2011 يتضمن القانون الأساسي للمقيم في العلوم الطبية.	المادة 01
28 200 000,00	التعويض عن خطر العدوى مرسوم تنفيذي رقم 13-194 المؤرخ في 20 ماي 2013 المتعلق بالتعويض عن خطر العدوى لفائدة مستخدمي المؤسسات العمومية التابعة لقطاع الصحةالصحة. مرسوم تنفيذي رقم 11-236 ممضي في 03 يوليو 2011 يتضمن القانون الأساسي للمقيم في العلوم الطبية.	المادة 02
6 442 000,00	تعويض التوثيق مرسوم تنفيذي رقم 11-166 ممضي في 24 أبريل 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين مرسوم تنفيذي رقم 11-166 ممضي في 24 أبريل 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين مرسوم تنفيذي رقم 11-187 ممضي في 05 مايو 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين الأسلاك الممارسين الطبيين المفتشين في الصحة العمومية. مرسوم تنفيذي رقم 11-188 ممضي في 05 مايو 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لأسلاك الممارسين الطبيين العامين في الصحة العمومية. مرسوم تنفيذي رقم 11-199 ممضي في 24 مايو 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لسلك الممارسين الطبيين المتخصصين في الصحة العمومية.	المادة 03
0,00	تعويض التوثيق البيداغوجي مرسوم تنفيذي رقم 11-200 ممضي في 24 مايو 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لأسلاك شبه الطبيين للصحة العمومية.	المادة 04
0,00	تعويض الخبرة البيداغوجية مرسوم تنفيذي رقم 11-200 ممضي في 24 مايو 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لأسلاك شبه الطبيين للصحة العمومية.	المادة 05
0,00	التعويض الإجمالي الخاص مرسوم تنفيذي رقم 91-112 ممضي في 27 أبريل 1991 يتضمن إنشاء التعويض الإجمالي الخاص لفائدة الممارسين الطبيين العامين والأخصائيين في الصحة العمومية وكيفيات منحه.	المادة 06

الاعتمادات المفتوحة	التعييب	المواد
25 697 000,00	تعويض التأهيل مرسوم تنفيذي رقم 11-166 ممضي في 24 أبريل 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لأسلاك النفسانيين للصحة العمومية. مرسوم تنفيذي رقم 11-187 ممضي في 20 مايو 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لأسلاك الممارسين الطبيين المفتشين في الصحة العمومية. مرسوم تنفيذي رقم 11-188 ممضي في 05 مايو 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لأسلاك الممارسين الطبيين العامين في الصحة العمومية. مرسوم تنفيذي رقم 11-199 ممضي في 24 مايو 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لسلك الممارسين الطبيين المتخصصين في الصحة العمومية. مرسوم تنفيذي رقم 11-200 ممضي في 24 مايو 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين مرسوم المنتمين لأسلاك شبه الطبيين للصحة العمومية. مرسوم تنفيذي رقم 11-300 مؤرخ في 26 أكتوبر 2011 يتعلق بتعويض التأهيل وتعويض التوثيق	المادة 07
1 400 000,00	تعويض التاطير مرسوم تنفيذي رقم 11-199 ممضي في 24 مايو 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لسلك الممارسين الطبيين المتخصصين في الصحة العمومية.	المادة 80
2 700 000,00	علاوة المردودية الممنوحة الممنوحة الممنوحة المادودية الممنوحة الفائدة مرسوم رئاسي رقم 20-335 ممضي في 16 أكتوبر 2002 يحدد علاوة المردودية الممنوحة الفائدة ألتعليم والتكوين العاليين والأطباء المتخصصين الاستشفائيين الجامعيين. مرسوم تنفيذي رقم 10-134 ممضي في 13 مايو 2010 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين للأسلاك المشتركة في المؤسسات والإدارات العمومية. مرسوم تنفيذي رقم 10-135 ممضي في 13 مايو 2010 يؤسس النظام التعويضي للعمال المهنيين وسائقي السيارات والحجاب. مرسوم تنفيذي رقم 11-99 ممضي في 03 مارس 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لسلك متصرفي مصالح الصحة.	المادة 09
0,00	تعويض خدمات دعم نشاطات الصحة مرسوم تنفيذي رقم 11-99 ممضي في 03 مارس 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لسلك متصر في مصالح الصحة.	المادة 10
1 747 000,00	تعويض الخدمات الادارية المشتركة مرسوم تنفيذي رقم 10-134 ممضي في 13 مايو 2010 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين للاسلاك المشتركة في المؤسسات والإدارات العمومية.	المادة 11
690 000,00	تعويض الخدمات التقنية المشتركة مرسوم تنفيذي رقم 10-134 ممضي في 13 مايو 2010 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين للأسلاك المشتركة في المؤسسات والإدارات العمومية.	المادة 12
497 000,00	تعويض الضرر مرسوم تنفيذي رقم 10-135 ممضي في 13 مايو 2010 يؤسس النظام التعويضي للعمال المهنيين وسائقي السيارات والحجاب.	المادة 13
36 000,00	التعويض الجزافي عن الخدمة مرسوم تنفيذي رقم 10-135 ممضي في 13 مايو 2010 يؤسس النظام التعويضي للعمال المهنيين وسائقي السيارات والحجاب.	المادة 14
0,00	منحة تحسين الأداء التربوي مرسوم تنفيذي رقم 91-122 ممضي في 04 مايو 1991 يتضمن إحداث منحة تحسين الأداء التربوي.	المادة 15
0,00	علاوة تحسين خدمات العلاج مرسوم تنفيذي رقم 12-66 ممضي في 07 فبراير 2012 يؤسس علاوة تحسين خدمات العلاج لفائدة الأستاذ الباحث الإستشفائي الجامعي التابع للمؤسسات العمومية للصحة.	المادة 16
0,00	تعويض السيارة مرسوم تنفيذي رقم 30-178 ممضى في 15 أبريل 2003 يحدد شروط إقتناء سيارة شخصية واستعمالها لحاجات المصلحة.	المادة 17

الاعتمادات المفتوحة	التعييين	المواد
0,00	التعويض الكيلومتري مرسوم تنفيذي رقم 91-498 ممضى في 21 ديسمبر 1991 يتعلق بالتعويض الكيلومتيري.	المادة 18
0,00	تعويض جزافي عن الحضور والمشاركة في أشغال لجان الصفقات مرسوم تنفيذي رقم 14-117 ممضي في 24 مارس 2014 يحدد مبالغ التعويضات وكيفيات منحها لاعضاء لجان الصفقات وأعضاء لجان تحكيم المسابقات والمقررين والمسؤولين المكلفين بكتابات لجان الصفقات.	المادة 19
20 100 000,00	تعويض دعم نشاطات الصحة مرسوم تنفيذي رقم 11-188 ممضى في 05 مايو 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين الأسلاك الممارسين الطبيين العامين في الصحة العمومية. المرسوم التنفيذي رقم11-255المؤرخ في 14 جويلية 2011 المؤسس للنظام التعويضي للموظفين المنتمين لاسلاك البيولوجيين في الصحة العمومية.	المادة 20
0,00	تعويض التفتيش والمراقبة مرسوم تنفيذي رقم 11-187 ممضي في 05 مايو 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لأسلاك الممارسين الطبيين المفتشين في الصحة العمومية.	المادة 21
0,00	علاوة تحسين الأداء مرسوم تنفيذي رقم 11-187 ممضي في 05 مايو 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لأسلاك الممارسين الطبيين المفتشين في الصحة العمومية.	المادة 22
30 464 000,00	علاوة تحسين الأداء ممضي في 24 مايو 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين مرسوم تنفيذي رقم 11-199 ممضي في 24 مايو 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لسلك الممارسين الطبيين المتخصصين في الصحة العمومية. مرسوم تنفيذي رقم 11-200 ممضي في 24 مايو 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لأسلاك شبه الطبيين للصحة العمومية. مرسوم تنفيذي رقم 11-201 ممضي في 24 مايو 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفات المنتميات لسلك القابلات للصحة العمومية. مرسوم تنفيذي رقم 11-289 ممضي في 15 غشت 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لأسلاك الأعوان الطبيين في التخدير والإنعاش للصحة العمومية. المرسوم التنفيذي رقم 11-255 المؤرخ في 14 جويلية 2011 المؤسس للنظام التعويضي للموظفين المرسوم التنفيذي رقم 11-255 المورمية	المادة 23
الاعتمادات المفتوحة	التع <u>ي</u> ن	المواد
15 200 000,00	علاوة تحسين الخدمات الطبية مرسوم تنفيذي رقم 11-188 ممضي في 05 مايو 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لأسلاك الممارسين الطبيين العامين في الصحة العمومية.	المادة 24
2 290 000,00	علاوة تحسين الخدمات مرسوم تنفيذي رقم 11-166 ممضي في 24 أبريل 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لأسلاك النفسانيين للصحة العمومية. مرسوم تنفيذي رقم 11-210 ممضي في 02 يونيو 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لسلك الفيزيائيين الطبيين في الصحة العمومية.	المادة 25
494 000,00	تعويض المتابعة والدعم النفسيين مرسوم تنفيذي رقم 11-166 ممضي في 24 أبريل 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لأسلاك النفسانيين للصحة العمومية.	المادة 26
17 000 000,00	تعويض الالزام الشبه الطبي مرسوم تنفيذي رقم 11-200 ممضي في 24 مايو 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لأسلاك شبه الطبيين للصحة العمومية.	المادة 27
18 400 000,00	تعويض دعم النشاطات شبه الطبية مرسوم تنفيذي رقم 11-200 ممضى في 24 مايو 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لأسلاك شبه الطبيين للصحة العمومية.	المادة 28
5 520 000,00	تعويض التقنية مرسوم تنفيذي رقم 11-200 ممضي في 24 مايو 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين مرسوم تنفيذي رقم 11-200 ممضي في 24 مايو 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين مرسوم تنفيذي رقم 11-201 ممضي في 24 مايو 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفات المنتميات لسلك القابلات للصحة العمومية. مرسوم تنفيذي رقم 11-210 ممضي في 20 يونيو 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لسلك الفيزيائيين الطبيين في الصحة العمومية. مرسوم تنفيذي رقم 11-280 ممضي في 15 غشت 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لأسلاك الأعوان الطبيين في التخدير والإنعاش للصحة العمومية. المرسوم التنفيذي رقم 11-255 المؤرخ في 14 جويلية 2011 المؤسس للنظام التعويضي للموظفين المنتمين لاسلاك البيولوجيين في الصحة العمومية.	المادة 29

تعويض الالزام لعلاجات التوليد والصحة الانجابية مرسوم تنفيذي رقم 11-201 ممضي في 24 مايو 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفات المنتميات لسلك القابلات للصحة العمومية.

الاعتمادات المفتوحة	التع <u>د</u> ن	المواد
3 050 000,00	تعويض دعم صحة الام والطفل مرسوم تنفيذي رقم 11-201 ممضى في 24 ماي 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفات المنتميات لسلك القابلات للصحة العمومية.	المادة 31
1 290 000,00	تعويض الالزام في العلاج المتخصص مرسوم تنفيذي رقم 11-199 ممضي في 24 ماي 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لسلك الممارسين الطبيين المتخصصين في الصحة العمومية.	المادة 32
0,00	تعويض الزام نشاطات قياس الجرعات مرسوم تنفيذي رقم 11-210 ممضىي في 24 ماي 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لسلك الفيزيائيين الطبيين في الصحة العمومية.	المادة 33
0,00	تعويض الإلزام في نشاطات التخدير والانعاش مرسوم تنفيذي رقم 11-289 ممضي في 15 غشت 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لأسلاك الأعوان الطببين في التخدير والإنعاش للصحة العمومية.	المادة 34
0,00	تعويض دعم نشاطات التخدير والانعاش مرسوم تنفيذي رقم 11-289 ممضي في 15 غشت 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لأسلاك الأعوان الطبيين في التخدير والإنعاش للصحة العمومية.	المادة 35
137 000,00	التعويض عن المسؤولية الشخصية مرسوم تنفيذي رقم 04-308 ممضي في 22 سبتمبر 2004 يتضمن إحداث تعويض عن المسؤولية الشخصية لفائدة الأعوان المحاسبين المعتمدين والوكلاء	المادة 36
0,00	مكافأة مرسوم تنفيذي رقم 09-199 ممضى في 24 مايو 2009 يحدد نشاطات الصحة الخاصة بالأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي ويضبط كيفيات دفع المكافأة المرتبطة بها.	المادة 37
200 000,00	علاوة الإنتفاع مرسوم تنفيذي رقم 02-119 ممضي في 06 أبريل 2002 يؤسس علاوة انتفاع لفائدة بعض المستخدمين التابعين للمؤسسات العمومية للصحة ويحدد كيفيات منحها.	المادة 38
11 600 000,00	المنحة الجزافية التعويضية مرسوم تنفيذي رقم 88-70 ممضي في 26 فبراير 2008 يتضمن تأسيس منحة جزافية تعويضية لفائة بعض الموظفين والأعوان العموميين التابعين للمؤسسات والإدارات العمومية.	المادة 39
0,00	تعويض تسيير المصالح الصحية مرسوم تنفيذي رقم 13-223 ممضي في 26 يونيو 2013 يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 11- 99 المؤرخ في 28 ربيع الأول عام 1432 الموافق 3 مارس سنة 2011 الذي يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لسلك متصرفي مصالح الصحة.	المادة 40
1 114 000,00	تعويض دعم نشاطات الادارة مصني في 09 مايو 2013 يتمم المرسوم التنفيذي رقم 10-134 مرسوم تنفيذي رقم 10-134 المؤرخ في 28 جمادى الأولى عام 1431 الموافق 13 مايو سنة 2010 الذي يؤسس النظام المؤرخ في 28 جمادى الأولى عام 1431 الموافق 13 مايو سنة 2010 الذي يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين للأسلاك المشتركة في المؤسسات والإدارات العمومية. مرسوم تنفيذي رقم 13-185 ممضي في 09 مايو 2013 يتمم المرسوم التنفيذي رقم 10-135 المؤرخ في 28 جمادى الأولى عام 1431 الموافق 13 مايو سنة 2010 الذي يؤسس النظام التعويضي للعمال المهنيين وسائقي السيارات والحجاب.	المادة 41
1 039 000,00	تعويض الخدمة الإلزامية النوعية مرسوم تنفيذي رقم 13-225 ممضي في 26 يونيو 2013 يتمم المرسوم التنفيذي رقم 11-166 المؤرخ في 20 جمادى الأولى عام 1432 الموافق 24 أبريل سنة 2011 الذي يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لأسلاك النفسانيين للصحة العمومية.	المادة 42
137 000,00	تعويض الخدمات التقنية مرسوم تنفيذي رقم 11-168 ممضي في 26 أبريل 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين للأسلاك التقنية الخاصة بالإدارة المكلفة بالسكن والعمران.	المادة 43
68 000,00	تعويض تسيير ومتابعة المشاريع مرسوم تنفيذي رقم 11-168 ممضي في 26 أبريل 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين للأسلاك التقنية الخاصة بالإدارة المكلفة بالسكن والعمران.	المادة 44
0,00	تعويض الالزام الشبه الطبي مرسوم تنفيذي رقم 13-228 ممضي في 26 يونيو 2013 يتمم المرسوم التنفيذي رقم 11-200 المؤرخ في 21 جمادى الثانية عام 1432 الموافق 24 مايو سنة 2011 الذي يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لأسلاك شبه الطبيين للصحة العمومية.	المادة 45
0,00	علاوة التنصيب الأول علاوة التنصيب الأول 95-28 المؤرخ في 12 جانفي 1995، المعدل والمتمم، االذي يحددالامتيازات الخاصة الممنوحة للمستخدمين المؤهلين التابعين للدولة والجماعات المحلية والمؤسسات والهيئات العمومية العاملين بولايات أدرار وتامنغست وتيندوف وإليزي.	المادة 46

الاعتمادات المفتوحة	التع <u>ب</u> ن	المواد
4 650 000,00	تعويض المنطقة مرسوم رقم 82-183 ممضى في 15 مايو 1982 يتعلق بكيفيات حساب تعويض المنطقة.	المادة 47
3 060 000,00	التعويض النوعي عن المنصب مرسوم تنفيذي رقم 95-330 ممضي في 25 أكتوبر 1995 يحدد الإمتيازات الخاصة التي تمنح للمستخدمين المؤهلين في الدولة و العاملين في مؤسسات مصنفة تقع في بعض البلديات. مرسوم تنفيذي رقم 95-28 ممضي في 12 يناير 1995 يحدد الإمتيازات الخاصة الممنوحة للمستخدمين المؤهلين التابعين للدولة والجماعات المحلية والمؤسسات والهيئات العمومية العاملين بولايات أدرار وتامنغست وتيندوف وايليزي	المادة 48
0,00	تعويض العمل التناوبي - المرسوم رقم 181-18المؤرخ في 31 جانفي 1981 المعدل والمتمم،المحدد كيفيات حساب تعويض العمل التناوبي	المادة 49
18 000,00	التعويض الشهري عن السكن - المرسوم التنفيذي رقم 95- 28 المؤرخ في 12 جانفي 1995، المعدل والمتمم، الذي يحدد الإمتيازات الخاصة الممنوحة للمستخدمين المؤهلين التابعين اللدولة والجماعات المحلية والمؤسسات والهيئات العمومية العاملين بولايات أدرار وتامنعست وتيندوف وإليزي. المرسوم التنفيذي رقم 95-300 المؤرخ في 4 أكتوبر 1995، المعدل والمتمم، الذي يحدد الإمتيازات الخاصة بالموظفين المؤهلين التابعين اللدولة والجماعات المحلية والمؤسسات والهيئات العمومية العاملين بولايات بشار والبيض وورقلة وغرداية والنعامة والأغواط والوادي ، وبعض البلديات التابعة لولايتي الجلفة وبسكرة. المرسوم التنفيذي رقم 95-300 المؤرخ في 25 أكتوبر 1995، الذي يحدد الإمتيازات الخاصة التي تمنح للمستخدمين المؤهلين في الدولة و العاملين في المؤسسات الموجودة في ولاياتخنشلة وتبسة والمسيلة وسعيدة وقالمة وتيارت وباتنة وأم البواقي وتيسمسيلت تسوق أهراس، وفي بعض بلديات ولايتي الجلفة وبسكرة.	المادة 50
210 000 000,00	مجموع الباب الثاني	
	الباب الثالث: مرتبات نشاط المقيمين الداخليين والخارجيين	
الاعتمادات المفتوحة	التع <u>دي</u> ن	المواد
0,00	مرتبات نشاط الطلبة المقيمين	المادة 1
0,00	مرتبات نشاط الطلبة الداخليين والخارجيين	المادة 2
0,00	تعويض عن المناوية	المادة 3
0,00	تعويض عن خطر العدوى	المادة 4
0,00	علاوة تحسين الأداء	المادة 5
0,00	مجموع الباب الثالث	
	الباب الرابع: مرتبات المستخدمين المتعاقدين	
الاعتمادات المفتوحة	التع <u>دي</u> ن	المواد
5 900 000,00	مرتبات المستخدمين المتعاقدين بالتوقيت الكلي	المادة 1
2 320 000,00	مرتبات المستخدمين المتعاقدين بالتوقيت الجزئي	المادة 2
8 100 000,00	التعويضات والمنح المختلفة الممنوحة للمستخدمين المتعاقدين بالتوقيت الكلي	المادة 3
3 130 000,00	التعويضات والمنح المختلفة الممنوحة للمستخدمين المتعاقدين بالتوقيت الجزئي	المادة 4
19 450 000,00	مجموع الباب الرابع	

	الباب الخامس: الأعباء الإجتماعية للمستخدمين المرسمين و المتربصين والمتعاونين	
الاعتمادات المفتوحة	الت <del>عيي</del> ن	المواد
3 000 000,00	خدمات ذات طابع عائلي	المادة 1
80 578 000,00	الضمان الإجتماعي ( النظام العام ) 23,75 %	المادة 2
3 976 000,00	التأمين على البطالة (01%)	المادة 3
1 446 000,00	النقاعد المسبق (0,25%)	المادة 4
89 000 000,00	مجموع الباب الخامس	
الاعتمادات المفتوحة	ا <del>لتع<u>د</u> يـــ</del> ن	المواد
	الباب السادس: الأعباء الإجتماعية للمقيمين الداخليين والخارجيين	
0,00	خدمات ذات طابع عائلي	المادة 1
0,00	الضمان الإجتماعي ( النظام العام ) 23,75 %	المادة 2
0,00	التأمين على البطالة (01%)	المادة 3
0,00	التقاعد المسبق (0,25%)	المادة 4
0,00	مجموع الباب السادس	
	الباب السابع: الأعباء الإجتماعية للمستخدمين المتعاقدين	
850 000,00	خدمات ذات طابع عائلي	المادة 1
3 650 000,00	الضمان الإجتماعي ( النظام العام ) 23,75 %	المادة 2
160 000,00	التأمين على البطالة (01%)	المادة 3
40 000,00	التقاعد المسبق (0,25%)	المادة 4
4 700 000,00	مجموع الباب السابع	
	الباب الثامن : معاش الخدمة و الأضرار الجسدية وريوع حوادث العمل	
0,00	معاش الخدمة	المادة 1
0,00	معاش الضرر الجسدي	المادة 2
0,00	ريوع حوادث العمل	المادة 3
0,00	مجموع الباب الثامن	
	الباب التاسع: المساهمات في الخدمات الاجتماعية	
7 333 333,34	المساهمات في لجان الخدمات الإجتماعية (02%)	المادة 1
1 833 333,33	حصة تمويل السكن الإجتماعي (0,5%)	المادة 2
1 833 333,33	حصة التقاعد المسبق (0,5%)	المادة 3
11 000 000,00	مجموع الباب التاسع	
482 200 000,00	مجموع العنوان الأول	

العنوان الثاني: نفقات التسيير		
الاعتمادات المفتوحة	التع <u>د</u> ن	المواد
	الباب الأول: تسديد المصاريف	
30 000,00	مصاريف المهام و التنقل داخل الإقليم الوطني	المادة 1
0,00	مصاريف المهام و التنقل إلى الخارج	المادة 2
150 000,00	مصاربف الدراسة ، الخبرة، الترجمة ، المحامون والمحضرين القضائيين	المادة 3
0,00	مصاريف النقل لمستخدمي المناوبة	المادة 4
0,00	مصاريف النقل،الشحن،العبور وجمركة العتاد	المادة 5
0,00	مصاريف الاستقبال	المادة 6
0,00	مصاريف المراقبة الطبية و الفحص	المادة 7
0,00	مصاريف الدفن	المادة 8
470 000,00	جمع ،نقل ومعالجة النفايات	المادة 9
0,00	مصاريف النقل بمناسبة قضاء عطلة في عمالات الشمال	المادة 10
0,00	السنة المالية المقفلة	المادة 11
650 000,00	مجموع الباب الاول	
نة	الباب الثاني: المصاريف القضائية و التعويضات المستحقة على عاتق الدو	
130 000,00	مصاريف قضائية و تعويضات مستحقة على عاتق الدولة	T 11 T. 11
	مصاریف تصانیه و تعریفتات مسعه علی مان اللوله	المادة الوحيدة
130 000,00	مجموع الباب الثاني	المادة الوحيدة
		المادة الوحيدة
	مجموع الباب الثاني	المادة 1
130 000,00	مجموع الباب الثالث: العتاد والاثاث	
130 000,00	مجموع الباب الثاتي الباب الثات: العتاد والاثاث المكتب القتاء عتاد وأثاث المكتب	المادة 1
130 000,00 1 000 000,00 300 000,00	مجموع الباب الثاتي البعتاد والاثاث المكتب التالث: العتاد والاثاث المكتب المكتب المكتب المكتب المكتب	المادة 1 المادة 2
130 000,00 1 000 000,00 300 000,00 200 000,00	مجموع الباب الثاتي البعد والاثاث المكتب الباب الثالث: العتاد والاثاث المكتب الفتاء عتاد وأثاث المكتب صيانة عتاد وأثاث المكتب إقتناء أجهزة الإعلام الألي والبرامج	المادة 1 المادة 2 المادة 3
130 000,00 1 000 000,00 300 000,00 200 000,00 250 000,00	مجموع الباب الثاتي البعتاد والاثاث المكتب البعتاد وأثاث المكتب المعتب المكتب المتناء عتاد وأثاث المكتب المكتب القتناء أجهزة الإعلام الآلي والبرامج صيانة واصلاح أجهزة الإعلام الآلي	المادة 1 المادة 2 المادة 3 المادة 4
130 000,00 1 000 000,00 300 000,00 200 000,00 250 000,00 300 000,00	مجموع الباب الثاني البعاد والاثاث المكتب البعاد وأثاث المكتب القتاء عتاد وأثاث المكتب صيانة عتاد وأثاث المكتب القتاء أجهزة الإعلام الآلي والبرامج صيانة واصلاح أجهزة الإعلام الآلي خدمات الإعلام الآلي	المادة 1 المادة 2 المادة 3 المادة 4 المادة 5
130 000,00 1 000 000,00 300 000,00 200 000,00 250 000,00 300 000,00	مجموع الباب الثاتي البعد والاثاث المكتب الباب الثالث: العدد والاثاث المكتب صيانة عناد وأثاث المكتب القتناء أجهزة الإعلام الآلي والبرامج صيانة واصلاح أجهزة الإعلام الآلي خدمات الإعلام الآلي الوقاية والأمن	1 Indică 1 Indică 2 Indică 3 Indică 4 Indică 5 Indică 6 Indică 6
130 000,00  1 000 000,00  300 000,00  200 000,00  250 000,00  300 000,00  0,00	مجموع الباب الثاني العتاد والاثاث المكتب الباب الثالث: العتاد والاثاث المكتب صيانة عناد وأثاث المكتب القتناء أجهزة الإعلام الآلي والبرامج صيانة واصلاح أجهزة الإعلام الآلي خدمات الإعلام الآلي الإعلام الآلي أقتناء وإصلاح عتاد الوقاية والأمن القتناء عتاد ولواحق المطبخ ، التجهيزات الجماعية للإستغلال و الدعم	1 Indică 1 Indică 2 Indică 3 Indică 4 Indică 5 Indică 6 Indică 7 Indică 7
130 000,00  1 000 000,00  300 000,00  200 000,00  300 000,00  300 000,00  0,00  0,00	مجموع الباب الثاني المعتد والأثاث المكتب الباب الثالث: العتاد والاثاث المكتب صيانة عتاد وأثاث المكتب القتاء أجهزة الإعلام الآلي والبرامج صيانة واصلاح أجهزة الإعلام الآلي والبرامج خدمات الإعلام الآلي الإعلام الآلي القتاء وإصلاح عتاد الوقاية والأمن القتاء عتاد ولواحق المطبخ ، التجهيزات الجماعية للإستغلال و الدعم صيانة وإصلاح عتاد المطبخ، التجهيزات الجماعية للإستغلال و الدعم	1 Indică 1 Indică 2 Indică 3 Indică 4 Indică 5 Indică 6 Indică 7 Indică 8 Indică 8
130 000,00  1 000 000,00  300 000,00  200 000,00  300 000,00  300 000,00  0,00  0,00  70 000,00	مجموع الباب الثاني المحتب الباب الثالث: العتاد والاثاث المكتب صيانة عتاد وأثاث المكتب القتاء أجهزة الإعلام الآلي والبرامج القتاء أجهزة الإعلام الآلي والبرامج صيانة واصلاح أجهزة الإعلام الآلي خدمات الإعلام الآلي القتاء وإصلاح عتاد الوقاية والأمن القتناء عاد ولواحق المطبخ، التجهيزات الجماعية للإستغلال و الدعم صيانة وإصلاح عتاد المطبخ، التجهيزات الجماعية للإستغلال و الدعم القتناء وتركيب عتاد ولواحق الهاتف و الربط	1 Indică 1 Indică 2 Indică 3 Indică 4 Indică 5 Indică 6 Indică 7 Indică 8 Indică 8 Indică 9
130 000,00  1 000 000,00 300 000,00 200 000,00 300 000,00 300 000,00 0,00 0,0	مجموع الباب الثاني المحتب الباب الثالث: العتاد والاثاث المكتب صيانة عتاد وأثاث المكتب القتناء أجهزة الإعلام الآلي والبرامج القتناء أجهزة الإعلام الآلي والبرامج حياد الإعلام الآلي الإعلام الآلي الإعلام الآلي القتناء وإصلاح عتاد الوقاية والأمن القتناء عتاد ولواحق المطبخ ، التجهيزات الجماعية للإستغلال و الدعم صيانة وإصلاح عتاد المطبخ، التجهيزات الجماعية للإستغلال و الدعم القتناء وتركيب عتاد ولواحق الهاتف و الربط القتناء العتاد السمعي البصري	1 Indică 1 Indică 2 Indică 3 Indică 4 Indică 5 Indică 6 Indică 7 Indică 8 Indică 9 Indică 10 Indică 10 Indică 10

الاعتمادات المفتوحة	التعيين	المواد
	ا الباب الرابع: اللوازم الباب الرابع اللوازم	اعواء
300 000,00	ربب ربي. رسوررم اوراق	المادة 1
250 000,00	اور بي لوازم المكتب	المادة 2
500 000,00	وررم المسبب الألى الألى	المادة 3
1 514 000,00	مواد التنظيف	المادة 4
200 000,00	واقتناء وإصلاح البياضات ومستلزمات الأسرة	المادة 5
1 300 000,00	بساء وبسارع المطبوعات ومسترفات المسرود	المادة 6
4 064 000,00	مجموع الباب الرابع	<b>V</b>
4 004 000,00	الياب الخامس: أليسة	
2 000 000,00	البسة	المادة الوحيدة
2 000 000,00	مجموع الباب الخامس	, ,
الاعتمادات المفتوحة	التعيين	المواد
	الباب السادس: التكاليف الملحقة	
6 000 000,00	الماء ،الغاز ،الكهرباء ،الوقود، والطاقة الشمسية	المادة 1
500 000,00	مصاريف البريد والمواصلات (إناوات الهاتف ، التلكس والرسوم المختلفة)	المادة 2
1 000 000,00	نفقات إشتراك الإنترنت	المادة 3
0,00	التوثيق والإشتراك في المجلات الدورية	المادة 4
600 000,00	مصاريف الإعلان في الصحف	المادة 5
311 378,40	مصاريف التأمين	المادة 6
0,00	تسديد مصاريف الإستهلاك المنزلي للكهرباء والغاز بنسبة 50%	المادة 7
588 621,60	السنة المالية المقفلة	المادة 8
9 000 000,00	مجموع الباب السادس	
الاعتمادات المفتوحة		
	التعيين	المواد
	التع <u>ديث</u> الباب السابع : حظيرة السيارات	المواد
0,00	- ' '	<b>المواد</b> المادة 1
	الباب السابع: حظيرة السيارات	<u> </u>
0,00	الباب السابع : حظيرة السيارات	المادة 1
0,00 643 200,00	الباب السابع : حظيرة السيارات إقتناء وتجديد السيارات الوقود والزيوت	المادة 1 المادة 2
0,00 643 200,00 2 015 769,00	الباب السابع: حظيرة السيارات اقتناء وتجديد السيارات الوقود والزيوت صيانة وإصلاح السيارات وشراء قطع الغيار	المادة 1 المادة 2 المادة 3
0,00 643 200,00 2 015 769,00 600 000,00	الباب السابع: حظيرة السيارات اقتناء وتجديد السيارات الوقود والزيوت صيانة وإصلاح السيارات وشراء قطع الغيار العجلات	المادة 1 المادة 2 المادة 3 المادة 4
0,00 643 200,00 2 015 769,00 600 000,00 0,00	الباب السابع: حظيرة السيارات إقتناء وتجديد السيارات الوقود والزيوت صيانة وإصلاح السيارات وشراء قطع الغيار العجلات مصاريف الترقيم والتعريف	المادة 1 المادة 2 المادة 3 المادة 4 المادة 5
0,00 643 200,00 2 015 769,00 600 000,00 0,00 189 031,00	الباب السابع: حظيرة السيارات اقتناء وتجديد السيارات الوقود والزيوت صيانة وإصلاح السيارات وشراء قطع الغيار العجلات مصاريف الترقيم والتعريف	1 أمادة 1 أمادة 2 أمادة 3 أمادة 4 أمادة 5 أمادة 6
0,00 643 200,00 2 015 769,00 600 000,00 0,00 189 031,00 22 000,00	الباب السابع: حظيرة السيارات الوقود والزيوت صيانة وإصلاح السيارات وشراء قطع الغيار العجلات مصاريف الترقيم والتعريف تأمين السيارات	المادة 1 المادة 2 المادة 3 المادة 4 المادة 5 المادة 6
0,00 643 200,00 2 015 769,00 600 000,00 0,00 189 031,00 22 000,00 30 000,00	الباب السابع: حظيرة السيارات الوقود والزيوت السيارات وتجديد السيارات وسيانة وإصلاح السيارات وشراء قطع الغيار صيانة وإصلاح السيارات وشراء قطع الغيار العجلات مصاريف الترقيم والتعريف تأمين السيارات مصاريف القتناء قسيمة السيارات مصاريف المتقنية السيارات	المادة 1 المادة 3 المادة 4 المادة 5 المادة 6 المادة 7
0,00 643 200,00 2 015 769,00 600 000,00 0,00 189 031,00 22 000,00 30 000,00	الباب السابع: حظيرة السيارات الوقود والزيوت صيانة وإصلاح السيارات وشراء قطع الغيار العجلات مصاريف الترقيم والتعريف مصاريف القتناء قسيمة السيارات مصاريف المراقبة التقنية للسيارات	1 Indică 1 Indică 2 Indică 3 Indică 4 Indică 5 Indică 6 Indică 7 Indică 8 Indică 8
0,00 643 200,00 2 015 769,00 600 000,00 0,00 189 031,00 22 000,00 30 000,00 0,00 3 500 000,00	الباب السابع: حظيرة السيارات الوقود والزيوت صيانة وإصلاح السيارات وشراء قطع الغيار العجلات مصاريف الترقيم والتعريف مصاريف إقتناء قسيمة السيارات مصاريف المراقبة التقنية للسيارات السنة المالية المقلة	المادة 1 المادة 2 المادة 3 المادة 4 المادة 5 المادة 7 المادة 7
0,00 643 200,00 2 015 769,00 600 000,00 0,00 189 031,00 22 000,00 30 000,00 0,00 3 500 000,00	الباب السابع: حظيرة السيارات الوقود والزيوت صيانة وإصلاح السيارات وشراء قطع الغيار العجلات مصاريف الترقيم والتعريف مصاريف إقتناء قسيمة السيارات مصاريف المراقبة التقنية للسيارات السنة المالية المقفلة	المادة 1 المادة 2 المادة 4 المادة 5 المادة 6 المادة 7 المادة 8
0,00 643 200,00 2 015 769,00 600 000,00 0,00 189 031,00 22 000,00 30 000,00 0,00 3 500 000,00	الباب السابع: حظيرة السيارات الوقود والزيوت صيانة وإصلاح السيارات وشراء قطع الغيار العجلات مصاريف الترقيم والتعريف مصاريف إقتناء قسيمة السيارات مصاريف إقتناء قسيمة السيارات السنة المالية المقفلة السنابارات التعيين	المادة 1 المادة 2 المادة 3 المادة 4 المادة 5 المادة 7 المادة 7 المادة 8 المادة 9
0,00 643 200,00 2 015 769,00 600 000,00 0,00 189 031,00 22 000,00 30 000,00 0,00 3 500 000,00 الاعتمادات المفتوحة	الباب السابع: حظيرة السيارات الوقود والزيوت صيانة وإصلاح السيارات وشراء قطع الغيار مصاريف الترقيم والتعريف مصاريف الترقية السيارات مصاريف اقتناء قسيمة السيارات مصاريف المراقبة التقنية للسيارات السنة المالية المقفلة السنة المالية المقفلة الباب الثامن: صيانة وتصليح المنشآت القاعدية صيانة، وإعادة التأهيل و تهيئة المنشآت القاعدية	المادة 1 المادة 2 المادة 4 المادة 5 المادة 7 المادة 7 المادة 9 المادة 9 المادة 1 المواد
0,00 643 200,00 2 015 769,00 600 000,00 0,00 189 031,00 22 000,00 30 000,00 0,00 3 500 000,00 الاعتمادات المفتوحة 3 000 000,00	الباب السابع: حظيرة السيارات الوقود والزيوت الوقود والزيوت العجلات مصاريف الترقيم والتعريف مصاريف المراقية التقنية للسيارات السنة المالية المقفلة السنة المالية المقفلة الباب الثامن: صيانة وتصليح المنشآت القاعدية مواد البناء ، الترصيص ،الخردوات،الكهرباء،التدفئة و التكييف	المادة 1 المادة 2 المادة 4 المادة 5 المادة 7 المادة 7 المادة 8 المادة 9 المادة 1

الاعتمادات المفتوحة	التع <u>دي</u> ن	المواد
الباب التاسع: مصاريف التكوين و تحسين المستوى وتجديد المعلومات و تربص المستخدمين		
0,00	مصاريف التربص قصير المدة بالخارج (منح الدراسة، مصاريف السفر ، مصاريف التسجيل و التأمين)	المادة 1
250 000,00	مصاريف تكوين وتحسين الأداء وإعادة تأهيل المستخدمين	المادة 2
250 000,00	مصاريف تنظيم الإمتحانات والمسابقات المهنية	المادة 3
500 000,00	مجموع الباب التاسع	
الاعتمادات المفتوحة	التع <u>د</u> ن	المواد
ری	الباب العاشر: المصاريف المرتبطة بالمؤتمرات و الملتقيات والتظاهرات العلمية الأخ	
0,00	مصاريف التنقل والإقامة بمناسبة االمؤتمرات والملتقيات والتوأمة والتظاهرات العلمية الأخرى	المادة 1
0,00	المصاريف المرتبطة بالتكفل بالوفود الأجنبية في إطار الشراكة و التبادلات العلمية	المادة 2
0,00	مجموع الباب العاشر	
الاعتمادات المفتوحة	التع <u>د</u> ن	المواد
		-
	الباب الحادي عشر: التغنية ومصاريف الإطعام	
0,00	الباب الحادي عشر: التغذية ومصاريف الإطعام التغذية	المادة 1
0,00 1 500 000,00	· · · · · · · · · · · · · · · · · · ·	المادة 1 المادة 2
	التغذية	
1 500 000,00	التغذية مصاريف الإطعام	المادة 2
1 500 000,00	التغذية مصاريف الإطعام السنة المالية المقفلة	المادة 2
1 500 000,00 0,00 1 500 000,00	التغذية مصاريف الإطعام السنة المالية المقفلة مجموع الباب الحادي عشر	المادة 3 المادة 3
1 500 000,00 0,00 1 500 000,00	التغذية مصاريف الإطعام السنة المالية المقفلة مجموع الباب الحادي عشر التعييين	المادة 3 المادة 3
1 500 000,00 0,00 1 500 000,00 الاعتمادات المفتوحة	التغذية مصاريف الإطعام السنة المالية المقفلة مجموع الباب الحادي عشر التعييين	المادة 2 المادة 3 المواد
1 500 000,00 0,00 1 500 000,00 الاعتمادات المفتوحة 60 000,00	التغذية مصاريف الإطعام السنة المالية المقفلة السنة المالية المقفلة التعييين التعييين الباب الثاني عشر: الإيجار	المادة 2 المادة 3 المواد

الاعتمادات المفتوحة	ال <u>تعبيب</u> ن	المواد
الباب الثالث عشر :الأدوية ،المواد الصيدلانية والمواد الأخرى الموجهة إلى الطب الإنساني والأجهزة الطبية		
200 000,00	الأدوية	المادة 1
30 000,00	المفاعلات و مواد المخابر	المادة 2
1 700 000,00	أفلام و مواد التصوير الطبي و الكشف	المادة 3
2 800 000,00	الضمادات	المادة 4
0,00	الغازات الطبية و أخرى	المادة 5
0,00	الأدوات	المادة 6
0,00	مستهلكات غيرمنسوجة	المادة 7
0,00	الأجهزة الطبية و البرامج الموجهة لتشخيص الأمراض و الوقاية و العلاج	المادة 8
270 000,00	مواد و مستهلكات خاصة بطب الأسنان	المادة 9
0,00	المواد الأخرى الموجهة للطب الإنساني	المادة 10
0,00	السنة المالية المقفلة	المادة 11
5 000 000,00	مجموع الباب الثالث عشر	
الاعتمادات المفتوحة	التع <u>ي</u> ن	المواد
	الباب الرابع عشر: نفقات النشاطات النوعية للوقاية	
2 700 000,00	الحقن،الأمصال ،المفاعلات والأوساط المغذية	المادة 1
8 000 000,00	الأدوية و المواد الأخرى ذات الإستعمال الوقائي	المادة 2
6 389 999,00	عتاد ومواد النظافة الاستشفائية	المادة 3
4 000 000,00	مواد الوقاية	المادة 4
4 000 000,00	دفاتر الصحة و مطبوعات أخرى	المادة 5
1,00	الحليب الطبي ومواد غذائية لحماية الأم و الطفل	المادة 6
500 000,00	مواد ضرورية لتسيير نفايات أنشطة العلاج ذات المخاطر المعدية	المادة 7
5 000 000,00	خدمات في إطار تسيير نفايات أنشطة العلاج ذات المخاطر المعدية	المادة 8
0,00	السنة المالية المقفلة	المادة 9
30 590 000,00	مجموع الباب الرابع عشر	

الاعتمادات المفتوحة	التعييين	المواد
الباب الخامس عشر: إقتناء وصيانة العتاد الطبي وملحقاته والأدوات الطبية		
5 000 000,00	إقتناء العتاد الطبي	المادة 1
1 500 000,00	إقتناء الوسائل الطبية	المادة 2
0,00	اقتناء الملحقات الطبية والجراحية	المادة 3
1 000 000,00	المنقو لات الطبية	المادة 4
0,00	عتاد العلاج المهني، إعادة التكييف،إعادة إدماج المرضى والفحوصات النفسية	المادة 5
1 000 000,00	مصاريف الصيانة وإصلاح العتاد الطبي بما فيها قطع الغيار	المادة 6
0,00	السنة المالية المقفلة	المادة 7
8 500 000,00	مجموع الباب الخامس عشر	
الاعتمادات المفتوحة	ا <del>لتع<u>د</u> يــ</del> ن	المواد
لسادس عشر: تسديد المصاريف الاستشفائية والكشف لدى المستشفيات العسكرية والهيئات العمومية بعنوان المرضى المحولين الذين لا يعانون من أمراض تحكمها إتفاقيات خاصة		الباب السادس
0,00	تعويض المصاريف الاستشفائية والكشف لدى المستشفيات العسكرية بعنوان المرضى المحولين الذين لا يعانون من أمراض تحكمها إتفاقيات خاصة	المادة 1
0,00	تعويض مصاريف الكشف مع الهيئات العمومية	المادة 2
0,00	السنة المالية المقفلة	المادة 3
0,00	مجموع الباب السادس عشر	
الاعتمادات المفتوحة	التع <u>د</u> ن	المواد
	الباب السابع عشر: نفقات البحث الطبي	
0,00	إستشارة وأتعاب الخبراء المشاركين في البحث الطبي	المادة 1
0,00	خدمات مرتبطة بالبحث الطبي	المادة 2
0,00	شراء و صيانة العتاد،المنقولات، المواد العلمية والأدوية، مواد أخرى مخبرية واستهلاكية	المادة 3
0,00	تنقلات ومهمات في إطار البحث الطبي	المادة 4
0,00	مجموع الباب السابع عشر	
الاعتمادات المفتوحة	التع <u>ب</u> ن	المواد
ä	الباب الشامن عشر: النفقات المتعلقة بالتوأمة بين المستشفيات العمومية للصح	
0,00	مصاريف المهام والتنقلات	المادة 1
0,00	مصاريف الإيواء والإطعام	المادة 2
0,00	المصاريف المتعلقة بالادوية والمستهلكات الطبية	المادة 3
0,00	مجموع الباب الثامن عشر	
72 634 000,00	مجموع العنوان الثاني	

#### الملخص الإجمالي للنفقات

الاعتمادات المفتوحة	موضوع المصاريف	العنوان
148 050 000,00	الباب الأول : مرتبات نشاط المستخدمين المرسمين و المتربصين والمتعاونين	
210 000 000,00	الباب الثاني : التعويضات والمنح المختلفة	
0,00	الباب الثالث : مرتبات نشاط المقيمين الداخليين والخارجيين	
19 450 000,00	الباب الرابع : مرتبات المستخدمين المتعاقدين	
89 000 000,00	الباب الخامس: الأعباء الإجتماعية للمستخدمين المرسمين و المتربصين والمتعاونين	الأول
0,00	الباب السادس: الأعباء الإجتماعية للمقيمين الداخليين والخارجيين	0,927
4 700 000,00	الباب السابع: الأعباء الإجتماعية للمستخدمين المتعاقدين	
0,00	الباب الثامن : معاش الخدمة و الأضرار الجسدية وريوع حوادث العمل	
11 000 000,00	الباب التاسع : المساهمات في الخدمات الاجتماعية	
482 200 000,00	مجموع العنوان الأول	
650 000,00	الباب الأول: تسديد المصاريف	
130 000,00	الباب الثاني: المصاريف القضانية و التعويضات المستحقة على عاتق الدولة	
2 500 000,00	الباب الثالث: العتاد والاثاث	
4 064 000,00	الباب الرابع: اللوازم	
2 000 000,00	الباب الخامس: ألبسة	
9 000 000,00	الباب السادس: التكاليف الملحقة	
3 500 000,00	الباب السابع : حظيرة السيارات	
4 500 000,00	الباب الثامن : صيانة وتصليح المنشآت القاعدية	
500 000,00	الباب التاسع: مصاريف التكوين و تحسين المستوى وتجديد المعلومات و تربص المستخدمين	
0,00	الباب العاشر: المصاريف المرتبطة بالمؤتمرات و الملتقيات والتظاهرات العلمية الأخرى	
1 500 000,00	الباب الحادي عشر: التغذية ومصاريف الإطعام	الثاني
200 000,00	الباب الثاني عشر: الإيجار	<i>،</i> —۔ي
5 000 000,00	الباب الثالث عشر :الأدوية ،المواد الصيدلانية والمواد الأخرى الموجهة إلى الطب الإنساني والأجهزة الطبية	
30 590 000,00	الباب الرابع عشر: نفقات النشاطات النوعية للوقاية	
8 500 000,00	الباب الخامس عشر: إقتناء وصيانة العتاد الطبي وملحقاته والأدوات الطبية	
0,00	الباب السادس عشر: تسديد المصاريف الاستشفانية والكشف لدى المستشفيات العسكرية والهيئات العمومية بعنوان المرضى المحولين الذين لا يعانون من أمراض تحكمها إتفاقيات خاصة	
0,00	الباب السابع عشر: نفقات البحث الطبي	
0,00	الباب الشامن عشر: النفقات المتعلقة بالتوأمة بين المستشفيات العمومية للصحة	
72 634 000,00	مجموع العنوان الثاني	
554 834 000,00	المجموع العام للنفقات	

### المؤسسة العمومية للصحة الجوارية بسكرة

ندن والي ولاية بسكرة

نظرا لمداولة المجلس الإداري للمؤسسة العمومية للصحة الجوارية بسكرة

رقه: 01 / 2017 المؤرخة في: 2017/03/13

توقف الميزانية الأولية للمؤسسة العمومية للصحة الجوارية بسكرة

الإيراحات : ( 00, 000 834 834 ) خمسمائة وأربعة وخمسون مليون وثمانمائة وأربعة وثلاثون ألغم حينار جزائري

المصارية : ( 00, 000 834 854 ) خمسمائة وأربعة وخمسون مليون وثمانمائة وأربعة وثلاثون ألغد دينار جزائري

السيد الوالي

المدير:

# الملحق رقم 20 الميزانية المعدلة

## الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية والجمهورية الصحة والسكان واصلاح المستشفيات

ولاية بسكرة المؤسسة العمومية للصحة الجوارية بسكرة

## الميزانية المعدلة

لسنة 2017

- بمقتضى القرار الوزاري المشترك رقم 00004536 المؤرخ في 03 أكتوبر 2017 المتضمن تعديل القرار الوزاري المشترك رقم 00007341 المشترك رقم 00007341 المؤسسات العمومية الاستشفانية ، المؤسسات العمومية الموسسات العمومية للصحة الجوارية المؤسسات الاستشفانية المتخصصة لكل ولاية والمراكز الاستشفانية الجامعية لسنة 2017.

- بمقتضى المقرر رقم 02 المؤرخ في 26 أكتوبر 2017 المتضمن تعديل التوزيع االمفصل للايرادات ، النفقات والمناصب المالية للمؤسسات العمومية المالية للمؤسسات الاستشفائية المتخصصة لولاية بسكرة بعنوان سنة 2017.

### الفرع الاول: الإيسرادات

الاعتمادات المفتوحة	التعييت	المواد
	الباب الأول: مساهمة الدولة	
414 834 000,00	مساهمة الدولة .	المادة الوحيدة
414 834 000,00	مجموع الباب الأول	
·	الباب الثاني: مساهمة هيئات الضمان الإجتماعي	
60 000 000,00	مساهمة هيئات الضمان الإجتماعي مساهمة هيئات الضمان الاجتماعي من أجل تغطية المؤمنين اجتماعيا و ذوي الحقوق مساهمة هيئات الضمان الاجتماعي بعنوان الخدمات الخاضعة للاتفاقيات	
60 000 000,00	مجموع الباب الثاني	
	الباب الثالث: مساهمة المؤسسات و الهيئات العمومية	
0,00	مساهمة المؤسسات و الهيئات العمومية مساهمة هيئات التكوين و التعليم العالي مساهمة هيئات التضامن الوطني	المادة الوحيدة
0,00	مجموع الباب الثالث	
	الباب الرابع: ايرادات متحصل عليها من نشاط المؤسسة	
0,00	مساهمات المرضى في مصاريف الاستشفاء ،الفحص والإستشارة	المادة 01
0,00	مساهمات المستخدمين ،والطلبة و المتربصين في نفقات التغذية	المادة 02
0,00	ايرادات متحصل عليها من حرق النفايات	المادة 03
0,00	اير ادات متحصل عليها في إطار الاتفاقيات: -إتفاقيات مبرمة في إطار طب العمل -إتفاقيات مبرمة في إطار نشاطات العلاج	المادة 04
2 500 000,00	ایر ادات أخرى	المادة 05
2 500 000,00	مجموع الباب الرابع	
	الباب الخامس : إيرادات أخرى	
0,00	مساهمة المنظمات الدولية	المادة 01
0,00	قروض،إعانات وهبات	المادة 02
0,00	مساهمة المؤسسات الاقتصادية	المادة 03
0,00	مجموع الباب الخامس	
	الباب السادس: أرصدة السنوات المالية السابقة	
80 000 000,00	أرصدة السنوات المالية السابقة	المادة الوحيدة
80 000 000,00	مجموع الباب السادس	
	الملخص الإجمالي للإيرادات	
414 834 000,00	مساهمة الدولة	الباب الأول
60 000 000,00	مساهمة هيئات الضمان الإجتماعي	الباب الثاني
0,00	مساهمة المؤسسات و الهيئات العمومية	الباب الثالث
2 500 000,00	اير ادات متحصل عليها من نشاط المؤسسة	الباب الرابع
0,00	ایر ادات أخری	الباب الخامس
80 000 000,00	أرصدة السنوات المالية السابقة	
557 334 000,00	المجموع العام للإيرادات	

### الفرع الثاني: النفقات

-		
العنوان الأول: نفقات المستخدمين		
الاعتمادات المفتوحة	التع <u>ي</u> ن	المواد
	الباب الأول: مرتبات نشاط المستخدمين المرسمين و المتربصين والمتعاونين	
149 490 000,00	مرتبات نشاط المستخدمين المرسمين و المتربصين	المادة 1
0,00	مرتبات نشاط المستخدمين المتعاونين	المادة 2
1 760 000,00	الزيادة الاستدلالية لشاغلي المناصب العليا	المادة 3
151 250 000,00	مجموع الباب الأول	
الاعتمادات المفتوحة	التع <u>د</u> ن	المواد
	الباب الثاني : التعويضات والمنح المختلفة	
3 760 000,00	التعويض عن المناوية مرسوم تنفيذي رقم 13-195 المؤرخ في 20 ماي 2013 المتعلق بالتعويض عن المناوية لفائدة مستخدمي المؤسسات العمومية للصحة. مرسوم تنفيذي رقم 11-236 ممضي في 03 يوليو 2011 يتضمن القانون الأساسي للمقيم في العلوم الطبية.	المادة 01
28 650 000,00	التعويض عن خطر العدوى مرسوم تنفيذي رقم 13-194 المؤرخ في 20 ماي 2013 المتعلق بالتعويض عن خطر العدوى مرسوم تنفيذي رقم الفائدة مستخدمي المؤسسات العمومية التابعة لقطاع الصحةالصحة. مرسوم تنفيذي رقم 11-236 ممضي في 03 يوليو 2011 يتضمن القانون الأساسي للمقيم في العلوم الطبية.	المادة 02
6 542 000,00	تعويض التوثيق مرسوم تنفيذي رقم 11-166 ممضي في 24 أبريل 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين مرسوم تنفيذي رقم 11-166 ممضي في 24 أبريل 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لأسلاك النفسانيين للصحة العمومية. المنتمين لأسلاك الممارسين الطبيين المفتشين في الصحة العمومية. مرسوم تنفيذي رقم 11-188 ممضي في 05 مايو 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لأسلاك الممارسين الطبيين العامين في الصحة العمومية. مرسوم تنفيذي رقم 11-199 ممضي في 24 مايو 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين مرسوم تنفيذي رقم 11-199 ممضي في 24 مايو 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لسلك الممارسين الطبيين المتخصصين في الصحة العمومية.	المادة 03
0,00	تعويض التوثيق البيداغوجي مرسوم تنفيذي رقم 11-200 ممضي في 24 مايو 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لأسلاك شبه الطبيين للصحة العمومية.	المادة 04
0,00	تعويض الخبرة البيداغوجية مرسوم تنفيذي رقم 11-200 ممضي في 24 مايو 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لأسلاك شبه الطبيين للصحة العمومية.	المادة 05
0,00	التعويض الإجمالي الخاص مرسوم تنفيذي رقم 91-112 ممضي في 27 أبريل 1991 يتضمن إنشاء التعويض الإجمالي الخاص لفائدة الممارسين الطبيين العامين والأخصائيين في الصحة العمومية وكيفيات منحه.	المادة 06

الاعتمادات المفتوحة	التعيين	المواد
25 697 000,00	تعويض التأهيل مرسوم تتفيذي رقم 11-166 ممضي في 24 أبريل 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لأسلاك النفسانيين للصحة العمومية. مرسوم تتفيذي رقم 11-187 ممضي في 26 مايو 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لأسلاك الممارسين الطبيين المفتشين في الصحة العمومية. مرسوم تتفيذي رقم 11-188 ممضي في 05 مايو 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لأسلاك الممارسين الطبيين العامين في الصحة العمومية. مرسوم تتفيذي رقم 11-199 ممضي في 24 مايو 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لسلك الممارسين الطبيين المتخصصين في الصحة العمومية. مرسوم تتفيذي رقم 11-200 ممضي في 24 مايو 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين مرسوم المنتمين لأسلاك شبه الطبيين للصحة العمومية. مرسوم تتفيذي رقم 11-200 ممضي في 24 مايو 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لأسلاك شبه الطبيين للصحة العمومية.	المادة 07
1 610 000,00	تعويض التأطير مرسوم تنفيذي رقم 11-199 ممضي في 24 مايو 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لسلك الممارسين الطبيين المتخصصين في الصحة العمومية.	المادة 80
2 700 000,00	علاوة المردودية مرسي من 20-335 ممضي في 16 أكتوبر 2002 يحدد علاوة المردودية الممنوحة لفائدة مرسوم رئاسي رقم 20-335 ممضي في 16 أكتوبر 2002 يحدد علاوة المردودية الممنوحة لفائدة أساتذة التعليم والتكوين العاليين و الأطباء المتخصصين الاستشفائيين الجامعيين. مرسوم تنفيذي رقم 10-134 ممضي في 13 مايو 2010 يؤسس النظام التعويضي للموظفين مرسوم تنفيذي رقم 10-135 ممضي في 13 مايو 2010 يؤسس النظام التعويضي للعمال المهنيين وسائقي السيارات والحجاب. مرسوم تنفيذي رقم 11-99 ممضي في 03 مارس 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين مرسوم تنفيذي رقم 11-99 ممضي في 03 مارس 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لسلك متصر في مصالح الصحة.	المادة 09
0,00	تعويض خدمات دعم نشاطات الصحة مرسوم تنفيذي رقم 11-99 ممضي في 03 مارس 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لسلك متصرفي مصالح الصحة.	المادة 10
1 747 000,00	تعويض الخدمات الادارية المشتركة مرسوم تنفيذي رقم 10-134 ممضي في 13 مايو 2010 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين للأسلاك المشتركة في المؤسسات والإدارات العمومية.	المادة 11
810 000,00	تعويض الخدمات التقنية المشتركة مرسوم تنفيذي رقم 10-134 ممضي في 13 مايو 2010 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين للأسلاك المشتركة في المؤسسات والإدارات العمومية.	المادة 12
497 000,00	تعويض الضرر مرسوم تنفيذي رقم 10-135 ممضي في 13 مايو 2010 يؤسس النظام التعويضي للعمال المهنيين وسائقي السيارات والحجاب.	المادة 13
36 000,00	التعويض الجزافي عن الخدمة مرسوم تنفيذي رقم 10-135 ممضي في 13 مايو 2010 يؤسس النظام التعويضي للعمال المهنيين وسائقي السيارات والحجاب.	المادة 14
0,00	منحة تحسين الأداء التربوي مرسوم تنفيذي رقم 91-122 ممضي في 04 مايو 1991 يتضمن إحداث منحة تحسين الأداء التربوي.	المادة 15
0,00	علاوة تحسين خدمات العلاج مرسوم تنفيذي رقم 12-66 ممضي في 07 فير اير 2012 يؤسس علاوة تحسين خدمات العلاج لفائدة الأستاذ الباحث الإستشفائي الجامعي التابع للمؤسسات العمومية للصحة.	المادة 16
0,00	تعويض السيارة مرسوم تنفيذي رقم 30-178 ممضى في 15 أبريل 2003 يحدد شروط إقتناء سيارة شخصية واستعمالها لحاجات المصلحة.	المادة 17

الاعتمادات المفتوحة	التعيين	المواد
0,00	التعويض الكيلومتري مرسوم تنفيذي رقم 91-498 ممضي في 21 ديسمبر 1991 يتعلق بالتعويض الكيلومتيري.	المادة 18
0,00	تعويض جزافي عن الحضور والمشاركة في أشغال لجان الصفقات مرسوم تنفيذي رقم 14-117 ممضي في 24 مارس 2014 يحدد مبالغ التعويضات وكيفيات منحها لاعضاء لجان الصفقات وأعضاء لجان تحكيم المسابقات والمقررين والمسؤولين المكلفين بكتابات لجان الصفقات.	المادة 19
20 240 000,00	تعويض دعم نشاطات الصحة مرسوم تنفيذي رقم 11-188 ممضي في 05 مايو 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لأسلاك الممارسين الطبيين العامين في الصحة العمومية. المرسوم التنفيذي رقم11-255المؤرخ في 14 جويلية 2011 المؤسس للنظام التعويضي للموظفين المنتمين لاسلاك البيولوجيين في الصحة العمومية.	المادة 20
0,00	تعويض التفتيش والمراقبة مرسوم تنفيذي رقم 11-187 ممضي في 05 مايو 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لأسلاك الممارسين الطبيين المفتشين في الصحة العمومية.	المادة 21
0,00	علاوة تحسين الأداء مرسوم تنفيذي رقم 11-187 ممضي في 05 مايو 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لأسلاك الممارسين الطبيين المفتشين في الصحة العمومية.	المادة 22
24 559 000,00	علاوة تحسين الأداء مرسوم تنفيذي رقم 11-199 ممضي في 24 مايو 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين مرسوم تنفيذي رقم 11-199 ممضي في 24 مايو 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لسلك الممارسين الطبيين المتخصصين في 24 مايو 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لأسلاك شبه الطبيين للصحة العمومية. مرسوم تنفيذي رقم 11-201 ممضي في 24 مايو 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفات المنتمين لسلك القابلات للصحة العمومية. مرسوم تنفيذي رقم 11-289 ممضي في 15 غشت 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لأسلاك الأعوان الطبيين في التخدير والإنعاش للصحة العمومية. المرسوم التنفيذي رقم 11-252 المؤرخ في 14 جويلية 2011 المؤسس للنظام التعويضي للموظفين المرسوم التنفيذي رقم 11-252 المؤرخ في 14 جويلية 2011 المؤسس للنظام التعويضي للموظفين المرتمين لاسلاك البيولوجيين في الصحة العمومية.	المادة 23
الاعتمادات المفتوحة	التع <u>د</u> ن	المواد
الاعتمادات المفتوحة 14 200 000,00	التعيين الخدمات الطبية علاوة تحسين الخدمات الطبية مرسوم تنفيذي رقم 11-188 ممضي في 05 مايو 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لأسلاك الممارسين الطبيين العامين في الصحة العمومية.	المواد المادة 24
	علاوة تحسين الخدمات الطبية مرسوم تنفيذي رقم 11-188 ممضي في 05 مايو 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين	-
14 200 000,00	علاوة تحسين الخدمات الطبية مرسوم تنفيذي رقم 11-188 ممضي في 05 مايو 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لأسلاك الممارسين الطبيين العامين في الصحة العمومية. علاوة تحسين الخدمات مرسوم تنفيذي رقم 11-166 ممضي في 24 أبريل 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لأسلاك النفسانيين للصحة العمومية. مرسوم تنفيذي رقم 11-210 ممضي في 20 يونيو 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين	المادة 24
14 200 000,00 2 290 000,00	علاوة تحسين الخدمات الطبية مرسوم تنفيذي رقم 11-188 ممضي في 05 مايو 2011 يؤسس النظام التعويضي الموظفين مرسوم تنفيذي رقم 11-188 ممضي في 05 مايو 2011 يؤسس النظام التعويضي الموظفين علاوة تحسين الخدمات مرسوم تنفيذي رقم 11-166 ممضي في 24 أبريل 2011 يؤسس النظام التعويضي الموظفين المنتمين الأسلاك النفسانيين المصحة العمومية. مرسوم تنفيذي رقم 11-201 ممضي في 20 يونيو 2011 يؤسس النظام التعويضي الموظفين المنتمين السلك الفيزيائيين الطبيين في الصحة العمومية. عويض المتابعة والدعم النفسيين المنتمين الأسلاك النفسانيين الصحة العمومية. مرسوم تنفيذي رقم 11-166 ممضي في 24 أبريل 2011 يؤسس النظام التعويضي الموظفين تعويض الالزام الشبه الطبي مرسوم تنفيذي رقم 11-200 ممضي في 24 مايو 2011 يؤسس النظام التعويضي الموظفين المنتمين الأسلاك شبه الطبيين الصحة العمومية.	المادة 24 المادة 25
14 200 000,00 2 290 000,00 494 000,00	علاوة تحسين الخدمات الطبية مرسوم تنفيذي رقم 11-188 ممضي في 05 مايو 2011 يؤسس النظام التعويضي الموظفين مرسوم تنفيذي رقم 11-188 ممضي في 15 مايو 2011 يؤسس النظام التعويضي الموظفين علاوة تحسين الخدمات مرسوم تنفيذي رقم 11-166 ممضي في 24 أبريل 2011 يؤسس النظام التعويضي الموظفين المنتمين لأسلاك النفسانيين المصحة العمومية. مرسوم تنفيذي رقم 11-200 ممضي في 20 يونيو 2011 يؤسس النظام التعويضي الموظفين المنتمين لسلك الفيزيائيين الطبيين في الصحة العمومية. عويض المتابعة والدعم النفسيين تعويض المتابعة والدعم النفسيين المنتمين لأسلاك النفسانيين للصحة العمومية. مرسوم تنفيذي رقم 11-166 ممضي في 24 أبريل 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين تعويض الالزام الشبه الطبي	المادة 24 المادة 25 المادة 26
14 200 000,00 2 290 000,00 494 000,00	علاوة تحسين الخدمات الطبية مرسوم تنفيذي رقم 11-188 ممضي في 05 مايو 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين مرسوم تنفيذي رقم 11-188 ممضي في 24 أبريل 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين علاوة تحسين الخدمات مرسوم تنفيذي رقم 11-166 ممضي في 24 أبريل 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لأسلاك النفسانيين للصحة العمومية. مرسوم تنفيذي رقم 11-201 ممضي في 20 يونيو 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين تعويض المتابعة والدعم النفسيين تعويض المتابعة والدعم النفسيين المنتمين لأسلاك النفسانيين للصحة العمومية. مرسوم تنفيذي رقم 11-160 ممضي في 24 أبريل 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين تعويض الالزام الشبه الطبي تعويض الالزام الشبه الطبي المنتمين لأسلاك شبه الطبيين الصحة العمومية. مرسوم تنفيذي رقم 11-200 ممضي في 24 مايو 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين تعويض دعم النشاطات شبه الطبية مرسوم تنفيذي رقم 11-200 ممضي في 24 مايو 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين	المادة 24 المادة 25 المادة 26 المادة 27

الاعتمادات المفتوحة	التع <u>د</u> ن	المواد
3 050 000,00	تعويض دعم صحة الام والطفل مرسوم تنفيذي رقم 11-201 ممضي في 24 ماي 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفات المنتميات لسلك القابلات للصحة العمومية.	المادة 31
1 420 000,00	تعويض الالزام في العلاج المتخصص مرسوم تنفيذي رقم 11-199 ممضي في 24 ماي 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لسلك الممارسين الطبيين المتخصصين في الصحة العمومية.	المادة 32
0,00	تعويض الزام نشاطات قياس الجرعات مرسوم تنفيذي رقم 11-210 ممضى في 24 ماي 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لسلك الفيزيائيين الطبيين في الصحة العمومية.	المادة 33
0,00	تعويض الإلزام في نشاطات التخدير والانعاش مرسوم تنفيذي رقم 11-289 ممضي في 15 غشت 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لأسلاك الأعوان الطبيين في التخدير والإنعاش للصحة العمومية.	المادة 34
0,00	تعويض دعم نشاطات التخدير والانعاش مرسوم تنفيذي رقم 11-289 ممضي في 15 غشت 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لأسلاك الأعوان الطبيين في التخدير والإنعاش للصحة العمومية.	المادة 35
137 000,00	التعويض عن المسؤولية الشخصية مرسوم تنفيذي رقم 04-308 ممضي في 22 سينمبر 2004 يتضمن إحداث تعويض عن المسؤولية الشخصية لفائدة الأعوان المحاسبين المعتمدين والوكلاء	المادة 36
0,00	مكافأة مرسوم تنفيذي رقم 09-199 ممضي في 24 مايو 2009 يحدد نشاطات الصحة الخاصة بالأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي ويضبط كيفيات دفع المكافأة المرتبطة بها.	المادة 37
200 000,00	علاوة الإنتفاع مرسوم تنفيذي رقم 02-119 ممضي في 06 أبريل 2002 يؤسس علاوة انتفاع لفائدة بعض المستخدمين التابعين للمؤسسات العمومية للصحة ويحدد كيفيات منحها.	المادة 38
11 750 000,00	المنحة الجزافية التعويضية مرسوم تنفيذي رقم 70-70 ممضى في 26 فبراير 2008 يتضمن تأسيس منحة جزافية تعويضية لفائدة بعض الموظفين والأعوان العموميين التابعين للمؤسسات والإدارات العمومية.	المادة 39
0,00	تعويض تسيير المصالح الصحية مرسوم تنفيذي رقم 13-223 ممضي في 26 يونيو 2013 يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 11- 99 المؤرخ في 28 ربيع الأول عام 1432 الموافق 3 مارس سنة 2011 الذي يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لسلك متصرفي مصالح الصحة.	المادة 40
1 114 000,00	تعويض دعم نشاطات الادارة مرسوم تنفيذي رقم 13-188 ممضي في 09 مايو 2013 يتمم المرسوم التنفيذي رقم 10-134 مرسوم تنفيذي رقم 10-134 المؤرخ في 28 جمادى الأولى عام 1431 الموافق 13 مايو سنة 2010 الذي يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين للأسلاك المشتركة في المؤسسات والإدارات العمومية. مرسوم تنفيذي رقم 13-189 ممضي في 09 مايو 2013 يتمم المرسوم التنفيذي رقم 10-135 المؤرخ في 28 جمادى الأولى عام 1431 الموافق 13 مايو سنة 2010 الذي يؤسس النظام التعويضي للعمال المهنيين وسائقي السيارات والحجاب.	المادة 41
1 039 000,00	تعويض الخدمة الإلزامية النوعية مرسوم تنفيذي رقم 13-225 ممضي في 26 يونيو 2013 يتمم المرسوم التنفيذي رقم 11-166 المؤرخ في 20 جمادى الأولى عام 1432 الموافق 24 أبريل سنة 2011 الذي يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لأسلاك النفسانيين للصحة العمومية.	المادة 42
137 000,00	تعويض الخدمات التقنية مرسوم تنفيذي رقم 11-168 ممضي في 26 أبريل 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين للأسلاك التقنية الخاصة بالإدارة المكلفة بالسكن والعمران.	المادة 43
73 000,00	تعويض تسيير ومتابعة المشاريع مرسوم تنفيذي رقم 11-168 ممضي في 26 أبريل 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين للأسلاك التقنية الخاصة بالإدارة المكلفة بالسكن والعمران.	المادة 44
0,00	تعويض الالزام الشبه الطبي مرسوم تنفيذي رقم 13-228 ممضي في 26 يونيو 2013 يتمم المرسوم التنفيذي رقم 11-200 المؤرخ في 21 جمادى الثانية عام 1432 الموافق 24 مايو سنة 2011 الذي يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لأسلاك شبه الطبيين للصحة العمومية.	المادة 45
0,00	علاوة التنصيب الأول علاوة التنصيب الأول 28-95 المؤرخ في 12 جانفي 1995، المعدل والمتمم، االذي يحددالامتيازات الخاصة الممنوحة للمستخدمين المؤهلين التابعين للدولة والجماعات المحلية والمؤسسات والهيئات العمومية العاملين بولايات أدرار وتامنغست وتيندوف واليزي.	المادة 46

الاعتمادات المفتوحة	التع <u>د</u> ن	المواد
4 730 000,00	تعويض المنطقة	المادة 47
1100 000,00	مرسوم رقم 82-183 ممضي في 15 مايو 1982 يتعلق بكيفيات حساب تعويض المنطقة. التعويض النوعي عن المنصب	4, 5552
3 340 000,00	التعويض التوحي على المتصب المناصب مرسوم تنفيذي رقم 95-330 ممضي في 25 أكتوبر 1995 يحدد الإمتيازات الخاصة التي تمنح المستخدمين المؤهلين في الدولة والعاملين في مؤسسات مصنفة تقع في بعض البلديات. مرسوم تنفيذي رقم 95-28 ممضي في 12 يناير 1995 يحدد الإمتيازات الخاصة الممنوحة المستخدمين المؤهلين التابعين للدولة والجماعات المحلية والمؤسسات والهيئات العمومية العاملين بولايات أدرار وتامنغست وتيندوف وإيليزي	المادة 48
0,00	تعويض العمل التناوبي - المرسوم رقم 11-18المؤرخ في 31 جانفي 1981 المعدل والمتمم،المحدد كيفيات حساب تعويض العمل التناوبي	المادة 49
18 000,00	التعويض الشهري عن السكن المرسوم التنفيذي رقم 95- 28 المؤرخ في 12 جانفي 1995، المعدل والمتمم، الذي يحدد الهرسوم التنفيذي رقم 95- 28 المؤرخ في 12 جانفي 1995، المعدل والمتمم، الذي يحدد الإمتيازات الخاصة المملية والموسسات والهيئات العمومية العاملين بولايات أدرار وتامنغست وتيندوف واليزي. المرسوم التنفيذي رقم 95-300 المؤرخ في 4 أكتوبر 1995، المعدل والمتمم، الذي يحدد الإمتيازات الخاصة بالموظفين المؤهلين التابعين اللدولة والجماعات المحلية والمؤسسات والهيئات العمومية العاملين بولايات بشار والبيض وورقلة وغرداية والنعامة والأغواط والوادي ، وبععض البلديات التابعة لولايتي الجلفة وبسكرة. المرابعة على ولاياتخشلة وتبسة والمسيلة وسعيدة المؤهلين في الدولة و العاملين في الدولة و العاملين في المؤسسات الموجودة في ولاياتخشلة وتبسة والمسيلة وسعيدة وبسكرة.	المادة 50
205 000 000,00	مجموع الباب الثاتي	
	الباب الثالث: مرتبات نشاط المقيمين الداخليين والخارجيين	
الاعتمادات المفتوحة	التع <u>دي</u> ن	المواد
0,00	مرتبات نشاط الطلبة المقيمين	المادة 1
0,00	مرتبات نشاط الطلبة الداخليين والخارجيين	المادة 2
0,00	تعويض عن المناوبة	المادة 3
0,00	تعویض عن خطر العدوی	المادة 4
0,00	علاوة تحسين الأداء	المادة 5
0,00	مجموع الباب الثالث	
	الباب الرابع: مرتبات المستخدمين المتعاقدين	
الاعتمادات المفتوحة	التعيين	المواد
6 400 000,00	مرتبات المستخدمين المتعاقدين بالتوقيت الكلي	المادة 1
2 320 000,00	مرتبات المستخدمين المتعاقدين بالتوقيت الجزئي	المادة 2
10 900 000,00	التعويضات والمنح المختلفة الممنوحة للمستخدمين المتعاقدين بالتوقيت الكلي	المادة 3
3 130 000,00	التعويضات والمنح المختلفة الممنوحة للمستخدمين المتعاقدين بالتوقيت الجزئي	المادة 4
22 750 000,00	مجموع الباب الرابع	

	الباب الخامس: الأعباء الإجتماعية للمستخدمين المرسمين و المتربصين والمتعاونين	
الاعتمادات المفتوحة	ال <del>تع<u>د</u> د</del> ن	المواد
3 000 000,00	خدمات ذات طابع عائلي	المادة 1
80 578 000,00	الضمان الإجتماعي ( النظام العام ) 23,75 %	المادة 2
3 976 000,00	التأمين على البطالة (01%)	المادة 3
1 446 000,00	النقاعد المسبق (0,25%)	المادة 4
89 000 000,00	مجموع الباب الخامس	
الاعتمادات المفتوحة	ا <del>لتع<u>د</u> يـــ</del> ن	المواد
	الباب السادس: الأعباء الإجتماعية للمقيمين الداخليين والخارجيين	
0,00	خدمات ذات طابع عائلي	المادة 1
0,00	الضمان الإجتماعي ( النظام العام ) 23,75 %	المادة 2
0,00	التأمين على البطالة (01%)	المادة 3
0,00	التقاعد المسبق (0,25%)	المادة 4
0,00	مجموع الباب السادس	
	الباب السابع: الأعباء الإجتماعية للمستخدمين المتعاقدين	
1 006 000,00	خدمات ذات طابع عائلي	المادة 1
4 450 000,00	الضمان الإجتماعي ( النظام العام ) 23,75 %	المادة 2
195 000,00	التأمين على البطالة (01%)	المادة 3
49 000,00	التقاعد المسبق (0,25%)	المادة 4
5 700 000,00	مجموع الباب السابع	
	الباب الثامن : معاش الخدمة و الأضرار الجسدية وريوع حوادث العمل	
0,00	معاش الخدمة	المادة 1
0,00	معاش الضرر الجسدي	المادة 2
0,00	ريوع حوادث العمل	المادة 3
0,00	مجموع الباب الثامن	
	الباب التاسع: المساهمات في الخدمات الاجتماعية	
7 333 333,34	المساهمات في لجان الخدمات الإجتماعية (02%)	المادة 1
1 833 333,33	حصة تمويل السكن الإجتماعي (0,5%)	المادة 2
1 833 333,33	حصة التقاعد المسبق (0,5%)	المادة 3
11 000 000,00	مجموع الباب التاسع	
484 700 000,00	مجمــوع العنــوان الأول	

العنوان الثاني: نفقات التسيير		
الاعتمادات المفتوحة	التعيين	المواد
	الباب الأول: تسديد المصاريف	
550 000,00	مصاريف المهام و التنقل داخل الإقليم الوطني	المادة 1
0,00	مصاريف المهام و التنقل إلى الخارج	المادة 2
150 000,00	مصاربف الدراسة ، الخبرة، الترجمة ، المحامون والمحضرين القضائيين	المادة 3
0,00	مصاريف النقل لمستخدمي المناوبة	المادة 4
0,00	مصاريف النقل،الشحن،العبور وجمركة العتاد	المادة 5
0,00	مصاريف الاستقبال	المادة 6
0,00	مصاريف المراقبة الطبية و الفحص	المادة 7
0,00	مصاريف الدفن	المادة 8
670 000,00	جمع ،نقل ومعالجة النفايات	المادة 9
0,00	مصاريف النقل بمناسبة قضاء عطلة في عمالات الشمال	المادة 10
0,00	السنة المالية المقفلة	المادة 11
1 370 000,00	مجموع الباب الاول	
	الباب الثاني: المصاريف القضائية و التعويضات المستحقة على عاتق الدولة	
	-	
130 000,00	مصاريف قضائية و تعويضات مستحقة على عاتق الدولة	المادة الوحيدة
130 000,00 130 000,00	مصاريف قضائية و تعويضات مستحقة على عاتق الدولة	المادة الوحيدة
		المادة الوحيدة
	مجموع الباب الثاني	المادة الوحيدة
130 000,00	مجموع الباب الثاتي الباب الثات: العتاد والاثاث	
130 000,00	مجموع الباب الثاتي الباب الثالث: العتاد والاثاث المكتب المكتب التالث: العتاد والاثاث المكتب	المادة 1
130 000,00 1 000 000,00 300 000,00	مجموع الباب الثاتي الباب الثالث: العتاد والاثاث المكتب القتاء عتاد وأثاث المكتب صيانة عتاد وأثاث المكتب	المادة 1 المادة 2
130 000,00 1 000 000,00 300 000,00 200 000,00	مجموع الباب الثاتي البعد والاثاث المكتب البعد وأثاث المكتب المعتب صيانة عناد وأثاث المكتب القتاء أجهزة الإعلام الألي والبرامج	المادة 1 المادة 2 المادة 3
130 000,00 1 000 000,00 300 000,00 200 000,00 250 000,00	مجموع الباب الثاتي البعد والاثاث المكتب البعد وأثاث المكتب صيانة عداد وأثاث المكتب المعتب ال	المادة 1 المادة 2 المادة 3 المادة 4
130 000,00 1 000 000,00 300 000,00 200 000,00 250 000,00 300 000,00	مجموع الباب الثات: العتاد والاثاث الباب الثالث: العتاد والاثاث اقتناء عتاد وأثاث المكتب صيانة عتاد وأثاث المكتب اقتناء أجهزة الإعلام الآلي والبرامج صيانة واصلاح أجهزة الإعلام الآلي	المادة 1 المادة 2 المادة 3 المادة 4 المادة 5
130 000,00 1 000 000,00 300 000,00 200 000,00 250 000,00 300 000,00 220 500,00	مجموع الباب الثاتي: العتاد والاثاث الباب الثالث: العتاد والاثاث صيانة عتاد وأثاث المكتب اقتناء أجهزة الإعلام الألي والبرامج صيانة واصلاح أجهزة الإعلام الألي خدمات الإعلام الآلي	المادة 1 المادة 2 المادة 3 المادة 4 المادة 5 المادة 6
130 000,00  1 000 000,00  300 000,00  200 000,00  250 000,00  300 000,00  220 500,00  21 500,00	مجموع الباب الثات: العتاد والاثاث الباب الثالث: العتاد والاثاث صيانة عناد وأثاث المكتب اقتناء أجهزة الإعلام الآلي والبرامج صيانة واصلاح أجهزة الإعلام الآلي خدمات الإعلام الآلي إقتناء وإصلاح عتاد الوقاية والأمن إقتناء عتاد ولواحق المطبخ ، التجهيزات الجماعية للإستغلال و الدعم	المادة 1 المادة 2 المادة 3 المادة 4 المادة 5 المادة 6
130 000,00  1 000 000,00  300 000,00  200 000,00  300 000,00  220 500,00  21 500,00  0,00	مجموع الباب الثالث: العتاد والاثاث الباب الثالث: العتاد والاثاث صيانة عتاد وأثاث المكتب القتناء أجهزة الإعلام الآلي والبرامج صيانة واصلاح أجهزة الإعلام الآلي خدمات الإعلام الآلي القتناء وإصلاح عتاد الوقاية والأمن القتناء عتاد ولواحق المطبخ، التجهيزات الجماعية للإستغلال و الدعم صيانة وإصلاح عتاد المطبخ، التجهيزات الجماعية للإستغلال و الدعم	المادة 1 المادة 2 المادة 3 المادة 4 المادة 5 المادة 6 المادة 7
130 000,00  1 000 000,00  300 000,00  200 000,00  250 000,00  220 500,00  21 500,00  0,00  70 000,00	مجموع الباب الثاني العتاد والاثاث المكتب الباب الثالث: العتاد والاثاث المكتب صيانة عتاد وأثاث المكتب القتاء أجهزة الإعلام الآلي والبرامج صيانة واصلاح أجهزة الإعلام الآلي خدمات الإعلام الآلي القاية والأمن أقتناء وإصلاح عتاد الوقاية والأمن القتناء عاد ولواحق المطبخ، التجهيزات الجماعية للإستغلال و الدعم صيانة وإصلاح عتاد المطبخ، التجهيزات الجماعية للإستغلال و الدعم القتناء وتركيب عتاد ولواحق الهاتف و الربط	المادة 1 المادة 2 المادة 3 المادة 4 المادة 5 المادة 6 المادة 7
130 000,00  1 000 000,00  300 000,00  200 000,00  250 000,00  220 500,00  21 500,00  0,00  70 000,00  138 000,00	مجموع الباب الثاني: العتاد والاثاث الباب الثالث: العتاد والاثاث صيانة عتاد وأثاث المكتب اقتناء أجهزة الإعلام الآلي والبرامج صيانة واصلاح أجهزة الإعلام الآلي خدمات الإعلام الآلي اقتناء وإصلاح عتاد الوقاية والأمن اقتناء عتاد ولواحق المطبخ ، التجهيزات الجماعية للإستغلال و الدعم صيانة وإصلاح عتاد المطبخ، التجهيزات الجماعية للإستغلال و الدعم اقتناء وتركيب عتاد ولواحق الهاتف و الربط	المادة 1 المادة 2 المادة 3 المادة 4 المادة 5 المادة 6 المادة 7 المادة 8 المادة 9 المادة 9 المادة 10 المادة 10

الاعتمادات المفتوحة	التعيين	المواد
	الباب الرابع: اللوازم	ہــــــــ
420 000,00	رجب الوراق	المادة 1
330 000,00	بوربي لوازم المكتب	المادة 2
500 000,00	ورارم المحتب مستهلكات الإعلام الآلي	المادة 3
1 514 000,00	مواد التنظيف	المادة 4
0,00	اقتناء وإصلاح البياضات ومستلزمات الأسرة	المادة 5
1 300 000,00	مصاريف إعداد المطبوعات ومختلف الوثائق	المادة 6
4 064 000,00	مجموع الباب الرابع	<b>Q</b> 1222.
4 004 000,00	الباب الخامس: ألبسة	
2 000 000,00	البسة	المادة الوحيدة
2 000 000,00	مجموع الباب الخامس	, J
الاعتمادات المفتوحة	التعيين	المواد
	الباب السادس: التكاليف الملحقة	
6 000 000,00	الماء ،الغاز ،الكهرباء ،الوقود، والطاقة الشمسية	المادة 1
500 000,00	مصاريف البريد والمواصلات (إتاوات الهاتف، التلكس والرسوم المختلفة)	المادة 2
1 000 000,00	نفقات إشتراك الإنترنت	المادة 3
0,00	التوثيق والإشتراك في المجلات الدورية	المادة 4
600 000,00	مصاريف الإعلان في الصحف	المادة 5
311 378,40	مصاريف التأمين	المادة 6
0,00	تسديد مصاريف الإستهلاك المنزلي للكهرباء والغاز بنسبة 50%	المادة 7
588 621,60	السنة المالية المقفلة	المادة 8
9 000 000,00	مجموع الباب السادس	
الاعتمادات المفتوحة	التعيين	المواد
	الباب السابع: حظيرة السيارات	
0,00	إقتناء وتجديد السيارات	
-,	اېسورت	المادة 1
643 200,00	الوقود والزيوت	المادة 1 المادة 2
643 200,00	الوقود والزيوت	المادة 2
643 200,00 2 015 769,00	الوقود والزيوت صيانة وإصلاح السيارات وشراء قطع الغيار	المادة 2 المادة 3
643 200,00 2 015 769,00 600 000,00	الوقود والزيوت صيانة وإصلاح السيارات وشراء قطع الغيار العجلات	المادة 2 المادة 3 المادة 4
643 200,00 2 015 769,00 600 000,00 0,00	الوقود والزيوت صيانة وإصلاح السيارات وشراء قطع الغيار العجلات مصاريف الترقيم والتعريف	المادة 2 المادة 3 المادة 4 المادة 5
643 200,00 2 015 769,00 600 000,00 0,00 189 031,00	الوقود والزيوت صيانة وإصلاح السيارات وشراء قطع الغيار العجلات مصاريف الترقيم والتعريف تأمين السيارات	المادة 2 المادة 4 المادة 5 المادة 6
643 200,00 2 015 769,00 600 000,00 0,00 189 031,00 22 000,00	الوقود والزيوت صيانة وإصلاح السيارات وشراء قطع الغيار العجلات مصاريف الترقيم والتعريف تأمين السيارات مصاريف إقتناء قسيمة السيارات	المادة 2 المادة 4 المادة 5 المادة 6 المادة 7
643 200,00 2 015 769,00 600 000,00 0,00 189 031,00 22 000,00 30 000,00	الوقود والزيوت صيانة وإصلاح السيارات وشراء قطع الغيار العجلات مصاريف الترقيم والتعريف تأمين السيارات مصاريف إقتناء قسيمة السيارات مصاريف المراقبة التقنية للسيارات	المادة 2 المادة 4 المادة 5 المادة 6 المادة 7
643 200,00 2 015 769,00 600 000,00 0,00 189 031,00 22 000,00 30 000,00	الوقود والزيوت صيانة وإصلاح السيارات وشراء قطع الغيار العجلات مصاريف الترقيم والتعريف تأمين السيارات مصاريف إقتناء قسيمة السيارات مصاريف المراقبة التقنية للسيارات	المادة 2 المادة 4 المادة 5 المادة 6 المادة 7 المادة 8
643 200,00 2 015 769,00 600 000,00 0,00 189 031,00 22 000,00 30 000,00 0,00 3 500 000,00	الوقود والزيوت صيانة وإصلاح السيارات وشراء قطع الغيار العجلات مصاريف الترقيم والتعريف تأمين السيارات مصاريف إقتناء قسيمة السيارات مصاريف المراقبة التقنية للسيارات السنة المالية المقلة	المادة 2 المادة 4 المادة 5 المادة 6 المادة 7 المادة 8
643 200,00 2 015 769,00 600 000,00 0,00 189 031,00 22 000,00 30 000,00 0,00 3 500 000,00	الوقود والزيوت صيانة وإصلاح السيارات وشراء قطع الغيار العجلات مصاريف الترقيم والتعريف تأمين السيارات مصاريف إقتناء قسيمة السيارات مصاريف المراقبة التقنية للسيارات السنة المالية المقفلة مجموع الباب السابع	المادة 2 المادة 4 المادة 5 المادة 6 المادة 7 المادة 8
643 200,00 2 015 769,00 600 000,00 0,00 189 031,00 22 000,00 30 000,00 0,00 3 500 000,00	الوقود والزيوت صيانة وإصلاح السيارات وشراء قطع الغيار العجلات مصاريف الترقيم والتعريف مصاريف القتاء قسيمة السيارات مصاريف إقتناء قسيمة السيارات مصاريف المراقبة التقنية للسيارات السنة المالية المقفلة التناء المالية المقفلة التناء المالية المقفلة التناء في الباب الثامن : صيانة وتصليح المنشآت القاعدية	المادة 2 المادة 4 المادة 5 المادة 6 المادة 7 المادة 8 المادة 9
643 200,00 2 015 769,00 600 000,00 0,00 189 031,00 22 000,00 30 000,00 0,00 3 500 000,00 الاعتمادات المفتوحة 3 000 000,00	الوقود والزيوت صيانة وإصلاح السيارات وشراء قطع الغيار العجلات مصاريف الترقيم والتعريف مصاريف القتاء قسيمة السيارات مصاريف إقتناء قسيمة السيارات مصاريف المراقبة التقنية للسيارات السنة المالية المقفلة التعيين الباب الثامن: صيانة وتصليح المنشآت القاعدية صيانة، وإعادة التأهيل و تهيئة المنشآت القاعدية	المادة 2 المادة 4 المادة 5 المادة 6 المادة 7 المادة 7 المادة 9 المادة 9 المادة 1 المواد
643 200,00 2 015 769,00 600 000,00 0,00 189 031,00 22 000,00 30 000,00 0,00 3 500 000,00 الاعتمادات المفتوحة 3 000 000,00 1 500 000,00	الوقود والزيوت صيانة وإصلاح السيارات وشراء قطع الغيار العجلات مصاريف الترقيم والتعريف تأمين السيارات مصاريف إقتناء قسيمة السيارات مصاريف المراقبة التقنية للسيارات السنة المالية المقفلة السنة المالية المقفلة الباب الثامن : صيانة وتصليح المنشآت القاعدية صيانة، وإعادة التأهيل و تهيئة المنشآت القاعدية مواد البناء ، الترصيص ،الخردوات،الكهرباء،التدفئة و التكييف	المادة 2 المادة 4 المادة 5 المادة 6 المادة 7 المادة 7 المادة 9 المادة 9 المادة 1 المواد

الاعتمادات المفتوحة	التعييب	المواد
الباب التاسع: مصاريف التكوين و تحسين المستوى وتجديد المعلومات و تربص المستخدمين		
0,00	مصاريف التربص قصير المدة بالخارج (منح الدراسة، مصاريف السفر ، مصاريف التسجيل و التأمين)	المادة 1
250 000,00	مصاريف تكوين وتحسين الأداء وإعادة تأهيل المستخدمين	المادة 2
250 000,00	مصاريف تنظيم الإمتحانات والمسابقات المهنية	المادة 3
500 000,00	مجموع الباب التاسع	
الاعتمادات المفتوحة	ال <u>تعدي</u> ن	المواد
ری	الباب العاشر: المصاريف المرتبطة بالمؤتمرات و الملتقيات والتظاهرات العلمية الأخ	
0,00	مصاريف التنقل والإقامة بمناسبة االمؤتمرات والملتقيات والتوأمة والتظاهرات العلمية الأخرى	المادة 1
0,00	المصاريف المرتبطة بالتكفل بالوفود الأجنبية في إطار الشراكة و التبادلات العلمية	المادة 2
0,00	مجموع الباب العاشر	
الاعتمادات المفتوحة	ال <u>تعدي</u> ن	المواد
	الباب الحادي عشر: التغذية ومصاريف الإطعام	
4 500 000 00	التغذية	4
1 500 000,00	التغذية	المادة 1
0,00	مصاريف الإطعام	المادة 1 المادة 2
0,00	مصاريف الإطعام	المادة 2
0,00	مصاريف الإطعام السنة المالية المقفلة	المادة 2
0,00 0,00 1 500 000,00	مصاريف الإطعام السنة المالية المقفلة مجموع الباب الحادي عشر	المادة 2 المادة 3
0,00 0,00 1 500 000,00	مصاريف الإطعام السنة المالية المقفلة مجموع الباب الحادي عشر التعييين	المادة 2 المادة 3
0,00 0,00 1 500 000,00 الاعتمادات المفتوحة	مصاريف الإطعام السنة المالية المقفلة مجموع الباب الحادي عشر التعيدين الباب الثاني عشر: الإيجار	المادة 2 المادة 3 المواد
0,00 0,00 1 500 000,00 الاعتمادات المفتوحة 60 000,00	مصاريف الإطعام السنة المالية المقفلة مجموع الباب الحادي عشر التعييين الباب الثاني عشر: الإيجار	المادة 2 المادة 3 المواد المواد

الاعتمادات المفتوحة	التعيين	المواد
الأجهزة الطبية	اب الثالث عشر :الأدوية ،المواد الصيدلانية والمواد الأخرى الموجهة إلى الطب الإنساني وا	الب
200 000,00	الأدوية	المادة 1
4 500 000,00	المفاعلات و مواد المخابر	المادة 2
2 208 000,00	أفلام و مواد التصوير الطبي و الكشف	المادة 3
2 292 000,00	الضمادات	المادة 4
0,00	الغازات الطبية و أخرى	المادة 5
0,00	الأدوات	المادة 6
0,00	مستهلكات غيرمنسوجة	المادة 7
0,00	الأجهزة الطبية و البرامج الموجهة لتشخيص الأمراض و الوقاية و العلاج	المادة 8
270 000,00	مواد و مستهلكات خاصة بطب الأسنان	المادة 9
0,00	المواد الأخرى الموجهة للطب الإنساني	المادة 10
0,00	السنة المالية المقفلة	المادة 11
9 470 000,00	مجموع الباب الثالث عشر	
الاعتمادات المفتوحة	التع <u>ب</u> ن	المواد
	الباب الرابع عشر: نفقات النشاطات النوعية للوقاية	
2 700 000,00	الحقن،الأمصال ،المفاعلات والأوساط المغذية	المادة 1
8 000 000,00	الأدوية و المواد الأخرى ذات الإستعمال الوقائي	المادة 2
1 199 999,00	عتاد ومواد النظافة الاستشفائية	المادة 3
4 000 000,00	مواد الوقاية	المادة 4
4 000 000,00	دفاتر الصحة و مطبوعات أخرى	المادة 5
1,00	الحليب الطبي ومواد غذائية لحماية الأم و الطفل	المادة 6
500 000,00	مواد ضرورية لتسيير نفايات أنشطة العلاج ذات المخاطر المعدية	المادة 7
5 000 000 00	خدمات في إطار تسيير نفايات أنشطة العلاج ذات المخاطر المعدية	المادة 8
5 000 000,00	. 3	
0,00	السنة المالية المقفلة	المادة 9

الاعتمادات المفتوحة	التعييب	المواد
الباب الخامس عشر: إقتناء وصيانة العتاد الطبي وملحقاته والأدوات الطبية		
5 000 000,00	إقتناء العتاد الطبي	المادة 1
1 500 000,00	إقتناء الوسائل الطبية	المادة 2
0,00	اقتناء الملحقات الطبية والجراحية	المادة 3
1 000 000,00	المنقو لات الطبية	المادة 4
0,00	عتاد العلاج المهني، إعادة التكييف،إعادة إدماج المرضى والفحوصات النفسية	المادة 5
1 000 000,00	مصاريف الصيانة وإصلاح العتاد الطبي بما فيها قطع الغيار	المادة 6
0,00	السنة المالية المقفلة	المادة 7
8 500 000,00	مجموع الباب الخامس عشر	
الاعتمادات المفتوحة	التع <u>ي</u> ن	المواد
لسادس عشر: تسديد المصاريف الاستشفائية والكشف لدى المستشفيات العسكرية والهيئات العمومية بعنوان المرضى المحولين الذين لا يعانون من أمراض تحكمها إتفاقيات خاصة		الباب السادس
0,00	تعويض المصاريف الاستشفائية والكشف لدى المستشفيات العسكرية بعنوان المرضى المحولين الذين لا يعانون من أمراض تحكمها إتفاقيات خاصة	المادة 1
0,00	تعويض مصاريف الكشف مع الهيئات العمومية	المادة 2
0,00	السنة المالية المقفلة	المادة 3
0,00	مجموع الباب السادس عشر	
الاعتمادات المفتوحة	التع <u>ي</u> ن	المواد
	الباب السابع عشر: نفقات البحث الطبي	
0,00	إستشارة وأتعاب الخبراء المشاركين في البحث الطبي	المادة 1
0,00	خدمات مر تبطة بالبحث الطبي	المادة 2
0,00	شراء و صيانة العتاد،المنقو لات، المواد العلمية والأدوية، مواد أخرى مخبرية واستهلاكية	المادة 3
0,00	تنقلات ومهمات في إطار البحث الطبي	المادة 4
0,00	مجموع الباب السابع عشر	
الاعتمادات المفتوحة	التع <u>ي</u> ن	المواد
ä	الباب الشامن عشر: النفقات المتعلقة بالتوأمة بين المستشفيات العمومية للصح	
0,00	مصاريف المهام والتنقلات	المادة 1
0,00	مصاريف الإيواء والإطعام	المادة 2
0,00	المصاريف المتعلقة بالادوية والمستهلكات الطبية	المادة 3
0,00	مجموع الباب الشامن عشر	
72 634 000,00	مجموع العنوان الثاني	

### الملخص الإجمالي للنفقات

الاعتمادات المفتوحة	موضوع المصاريف	العنوان			
151 250 000,00	الباب الأول : مرتبات نشاط المستخدمين المرسمين و المتربصين والمتعاونين				
205 000 000,00	الباب الثاني : التعويضات والمنح المختلفة				
0,00	الباب الثالث : مرتبات نشاط المقيمين الداخليين والخارجيين				
22 750 000,00	الباب الرابع : مرتبات المستخدمين المتعاقدين				
89 000 000,00	الباب الخامس: الأعباء الإجتماعية للمستخدمين المرسمين و المتربصين والمتعاونين	الأول			
0,00	الباب السادس: الأعباء الإجتماعية للمقيمين الداخليين والخارجيين	03.			
5 700 000,00	الباب السابع: الأعباء الإجتماعية للمستخدمين المتعاقدين				
0,00	الباب الثامن : معاش الخدمة و الأضرار الجسدية وريوع حوادث العمل				
11 000 000,00	الباب التاسع : المساهمات في الخدمات الاجتماعية				
484 700 000,00	مجموع العنوان الأول				
1 370 000,00	الباب الأول: تسديد المصاريف				
130 000,00	الباب الثاني: المصاريف القضائية و التعويضات المستحقة على عاتق الدولة				
2 500 000,00	الباب الثالث: العتاد والاثاث				
4 064 000,00	الباب الرابع: اللوازم				
2 000 000,00	الباب الخامس: ألبسة				
9 000 000,00	الباب السادس: التكاليف الملحقة				
3 500 000,00	الباب السابع: حظيرة السيارات				
4 500 000,00	الباب الثامن : صيانة وتصليح المنشآت القاعدية				
500 000,00	الباب التاسع: مصاريف التكوين و تحسين المستوى وتجديد المعلومات و تربص المستخدمين				
0,00	الباب العاشر: المصاريف المرتبطة بالمؤتمرات و الملتقيات والتظاهرات العلمية الأخرى				
1 500 000,00	الباب الحادي عشر: التغذية ومصاريف الإطعام	الثاني			
200 000,00	الباب الثاني عشر: الإيجار	،—۔ي			
9 470 000,00	الباب الثالث عشر :الأدوية ،المواد الصيدلانية والمواد الأخرى الموجهة إلى الطب الإنساني والأجهزة الطبية				
25 400 000,00	الباب الرابع عشر: نفقات النشاطات النوعية للوقاية				
8 500 000,00	الباب الخامس عشر: إقتناء وصيانة العتاد الطبي وملحقاته والأدوات الطبية				
0,00	الباب السادس عشر: تسديد المصاريف الاستشفائية والكشف لدى المستشفيات العسكرية والهيئات العمومية بعنوان المرضى المحولين الذين لا يعانون من أمراض تحكمها إتفاقيات خاصة				
0,00	الباب السابع عشر: نفقات البحث الطبي				
0,00	الباب الشامن عشر: النفقات المتعلقة بالتوأمة بين المستشفيات العمومية للصحة				
72 634 000,00	مجموع العنوان الثاني				
557 334 000,00	المجموع العسام للنفقسات				

### المؤسسة العمومية للصحة الجوارية بسكرة

ندن والي ولاية بسكرة

نظرا لمداولة المجلس الإداري للمؤسسة العمومية للصحة الجوارية بسكرة

رقه: 01 / 2017 المؤرخة في: 2017/03/13

توقرف الميزانية المعدلة للمؤسسة العمومية للصحة الجوارية بسكرة

الإيراكات : ( 00, 000 334 557 ) خمسمائة وسبعة وخمسون مليون وثلاثمئة وأربعة وثلاثون ألغم كينار جزائري

المصارية : ( 00, 000 334 557 ) خمسمائة وسبعة وخمسون مليون وثلاثمئة وأربعة وثلاثون ألغد دينار جزائري

السيد الوالي

المدير:

## الملحق رقم 03 الملحق بطاقة الالتزام

### الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ولاية بسكرة المؤسسة العمومية للصحة الجوارية بسكرة

### ميزانية الدولــة

-	شيرة المراقب Intrôle finan		Ministère	Ш	وزارة		Année 1 7	
N DU		رقم التاريـخ	Service	Ш	مصلحة	Fiche I	N°	]
							العنوان II	
الفصل chapitre	المادة Article		الرصيد ا en Solde		ىبلغ العملية Montant de l'd		الرصيد الجديد nouveau Solde	
VI	03	1 000	000,00	-	240 00	0,00	760 000,00	

ملاحظات المصلحة Observation du service

العنوان II نفقات التسيير الباب VI مصاريف ملحقـــــة المادة 03 نفقات اشتراك الانترنت

لفائدة المؤسسة العمومية للصحة الجوارية بسكرة

بسكرة يوم

### تفصيل العمليسات DETAIL DES ENGAGEMENTS

Nature des Engagements	طبيعة العمليات (1)	المبلغ Montant
2 خاصة بالأنترنت	التزام فاتورة رقم:552066284 بتاريخ :4/05/2017 لفائدة اتصالات الجزائر	
	يمو ع	240 000,000 المج

#NOM?	المبلغ بلسان القلم:
Total en lettres:	•••

## الملحق رقم 40 حوالة الدفع

		يسة بسكسرة	ــه الجوار	له العموميلة للصح	المؤسس		
	رقم التسجيل: رقم الحساب: رقم الوثائق:	•			•	2017 2017 523	ر <b>لايــة بسكــــرة</b> نسييــــــر : لسنة المالية: رقـــــــم:
والرسوم المختلفة)	تاوات الهاتف ، التلكس	البريد والمواصلات(ا		<b>حوالــة الـ</b>	اعتماد مفتوح	للحوالات	من سجــا
	من الميزانية الإضافية :	المادة :		العنوان : ١١ الباب : ٧١ المادة الباب : رخصة خاصة لـ			لإعتمادات المفتوحة مبلغ الحوالة المجموع الباقي صرفه
12 995,24 12 995,24	مبلغ الحوالة حوالة بمبلغ دج				•		*
				بمقتضى الإعتمادات المفتوحة ف إلى الجهة المستفيدة المبلغ الآتي		30015073 طاع الصحي - بسكرة	سجل تجاري رقم: لسيد أمين خزينة الق
تعيين الوثائق المقدمة إلى أمين الخزينة تدعيما لهذه الحوالة	المبالغ		č		هة المستفيدة	تعيين الج	
		رسوم المختلفة)	ف ، التلكس و الر	ب البريد والمواصلات(إتاوات الهاتذ	مصاريف	ت الجزائر	إ تصالا
	221,00	07/03/2017	بتاريخ :	201701A3214434	فاتورة رقم		
	669,30	07/03/2017	بتاريخ :	201701A3214416	فاتورة رقم		ح ب رقم :
	4 253,00	07/03/2017	بتاريخ :	201701A3214263	فاتورة رقم		
	357,00	07/03/2017	بتاريخ :	201701A3214608	فاتورة رقم	001003860300	0000054/82
	632,00	07/03/2017	بتاريخ :	201701A3214344	فاتورة رقم	BNA	البنك
	357,00	07/03/2017	بتاريخ :	201701A3214621	فاتورة رقم	بسكرة	الوكالة
	396,27	07/03/2017	بتاريخ:	201701A3214387	فاتورة رقم		
	597,38	07/03/2017	بتاريخ :	201701A3214176	فاتورة رقم		
	476,00	07/03/2017	بتاريخ :	201701A3214031	فاتورة رقم		
	3 253,46	07/03/2017	بتاریخ :	201701A3214053	فاتورة رقم		
	423,00	07/03/2017	بتاریخ :	201701A3214248	فاتورة رقم		
	899,30	07/03/2017	بتاریخ :	201701A3214401	فاتورة رقم		
	460,53 12 995.24	07/03/2017	بتاریخ : <b>هٔ ،</b>	201701A3214304 المجمـــوع للد	فاتورة رقم		
	12 995.24		تسسح	المجمسوح سد			

هذه الحوالة للمخالص ـة يقـــدر مجموعهـــا بـــ :

### #NOM?

... مقدمة من طرفنا ، نحن مدير المؤسسة العمومية للصحة الجوارية - بسكرة التي تنسب إلى حساب السيد أمين خزينة القطاع الصحي - بسكرة المخالصة للمجموع أعلاه.

كرة في: 01/06/2017	يس		
لمديــــر	1	في	

# الملحق رقم 05 تقرير الوضعية المالية

### المؤسسة العمومية للصحة الجوارية بسكرة

### الوضعية المالية الى غاية:2017/10/31

### العنوان الأول: نفقات المستخدمين

						ندمين المرسمين والمتربصين والمتعاونين	المستذ	ول: نشاط	الباب الا
المتبقى من الإعتماد	التخليص	أمر بالصرف	التصفية	الإلتزامات	الإعتمادات المفتوحة	موضــــوع المصاريـــف	المادة	الباب	العنوان
2 720 522,78	100 255 147,15	100 255 147,15	100 255 147,15	144 269 477,22	146 990 000,00	مرتبات نشاط المستخدمين المرسمين والمتربصين والمتعاونين	01	الأول	الأول
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	مرتبات نشاط المستخدمين المعاونين	02	الأول	الأول
59 360,00	1 421 550,00	1 421 550,00	1 421 550,00	1 700 640,00	1 760 000,00	الزيادة الاستدلالية لشاغلي المناصب العاليا	03	الأول	الأول
2 779 882,78	101 676 697,15	101 676 697,15	101 676 697,15	145 970 117,22	148 750 000,00		ول	ع الباب الأ	مجمور
						والمنح المختلفة	ويضات	لثاني: التعو	الباب ال
المتبقى من الإعتماد	التخليص	أمر بالصرف	التصفية	الإلتزامات	الإعتمادات المفتوحة	موضـــوع المصاريـــف	المادة	الباب	العنوان
753 400,00	3 236 599,40	3 236 599,40	3 236 599,40	3 006 600,00	3 760 000,00	تعويض عن المناوبة	01	الثاني	الأول
238 006,68	23 194 973,32	23 194 973,32	23 194 973,32	28 411 993,32	28 650 000,00	تعويض عن خطر العدوى	02	الثاني	الأول
163 033,34	5 277 333,33	5 277 333,33	5 277 333,33	6 378 966,66	6 542 000,00	تعويض التوثيق	03	الثاني	الأول
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	تعويض التوثيق البيداغوجي	04	الثاني	الأول
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	تعويض الخبرة البيداغوجية	05	الثاني	الأول
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	تعويض الإجمالي الخاص	06	الثاني	الأول
188 858,22	21 156 732,90	21 156 732,90	21 156 732,90	25 508 141,78	25 697 000,00	تعويض التاهيل	07	الثاني	الأول
92 336,75	1 193 773,50	1 193 773,50	1 193 773,50	1 517 663,25	1 610 000,00	تعويض التاطير	08	الثاني	الأول

عنوان الباب	المادة	موضـــوع المصاريــف	الإعتمادات المفتوحة	الإلتزامات	التصفية	أمر بالصرف	التخليص	المتبقى من الإعتماد
لأول الثاني	09	علاوة المردودية	2 700 000,00	2 075 753,64	1 944 921,94	1 944 921,94	1 944 921,94	624 246,36
لأول الثاني	10	تعويض خدمات دعم نشاطات الصحة	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
لأول الثاني	11	تعويض الخدمات الادارية المشتركة	1 747 000,00	1 661 078,10	1 351 554,60	1 351 554,60	1 351 554,60	85 921,90
لأول الثاني	12	تعويض الخدمات التقنية المشتركة	810 000,00	757 336,50	622 089,00	622 089,00	622 089,00	52 663,50
لأول الثاني	13	تعويض الضرر	497 000,00	474 390,00	395 190,00	395 190,00	395 190,00	22 610,00
لأول الثاني	14	التعويض الجزافي عن الخدمة	36 000,00	35 505,00	29 587,50	29 587,50	29 587,50	495,00
لأول الثاني	15	منحة تحسين الاداء التربوي	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
لأول الثاني	16	علاوة تحسين خدمات العلاج	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
لأول الثاني	17	تعويض السيارة	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
لأول الثاني	18	التعويض الكيلومتيري	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
لأول الثاني	19	تعويض جزافي عن الحضور و المشاركة في أشغال لجان الصفقات	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
لأول الثاني	20	تعويض دعم نشاطات الصحة	20 240 000,00	19 950 760,95	16 621 321,20	16 621 321,20	16 621 321,20	289 239,05
لأول الثاني	21	تعويض التفتيش والمراقبة	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
لأول الثاني	22	علاوة تحسين الأداء	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
لأول الثاني	23	علاوة تحسين الأداء	24 559 000,00	21 823 846,06	15 560 521,06	15 560 521,06	15 560 521,06	2 735 153,94
لأول الثاني	24	علاوة تحسين الخدمات الطبية	14 200 000,00	10 160 814,13	8 597 006,27	8 597 006,27	8 597 006,27	4 039 185,87
لأول الثاني	25	علاوة تحسين الخدمات	2 290 000,00	1 398 742,71	1 294 150,01	1 294 150,01	1 294 150,01	891 257,29
لأول الثاني	26	تعويض المتابعة والدعم النفسيين	494 000,00	423 555,75	344 745,00	344 745,00	344 745,00	70 444,25
لأول الثاني	27	تعويض الإلزام الشبه طبي	17 000 000,00	16 755 992,95	13 558 731,75	13 558 731,75	13 558 731,75	244 007,05
لأول الثاني	28	تعويض دعم النشاطات شبه الطيبية	18 400 000,00	18 121 907,25	14 682 975,75	14 682 975,75	14 682 975,75	278 092,75

المتبقى من الإعتماد	التخليص	أمر بالصرف	التصفية	الإلتزامات	الإعتمادات المفتوحة	موضوع المصاريف	المادة	الباب	العنوان
62 695,30	4 479 464,70	4 479 464,70	4 479 464,70	5 557 304,70	5 620 000,00	تعويض التقنية	29	الثاني	الأول
70 370,00	2 521 530,00	2 521 530,00	2 521 530,00	3 069 630,00	3 140 000,00	تعويض الإلزام لعلاجات التوليد والصحة الإنجابية	30	الثاني	الأول
60 370,00	2 521 530,00	2 521 530,00	2 521 530,00	2 989 630,00	3 050 000,00	تعويض دعم صحة الام و الطفل	31	الثاني	الأول
37 559,50	1 091 223,00	1 091 223,00	1 091 223,00	1 382 440,50	1 420 000,00	تعويض الالزام في العلاج المتخصص	32	الثاني	الأول
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	تعويض الزام نشاطات قياس الجرعات	33	الثاني	الأول
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	تعويض الالزام في نشاطات التخذير والانعاش	34	الثاني	الأول
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	تعويض دعم نشاطات التخذير والانعاش	35	الثاني	الأول
5 779,28	109 350,60	109 350,60	109 350,60	131 220,72	137 000,00	تعويض عن المسؤولية الشخصية	36	الثاني	الأول
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	مكافأة	37	الثاني	الأول
8 000,00	160 000,00	160 000,00	160 000,00	192 000,00	200 000,00	علاوة الانتفاع	38	الثاني	الأول
153 513,32	9 528 353,34	9 528 353,34	9 528 353,34	11 596 486,68	11 750 000,00	المنحة الجزافية التعويضية	39	الثاني	الأول
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	تعويض تسيير المصالح الصحة	40	الثاني	الأول
140 075,95	821 129,70	821 129,70	821 129,70	973 924,05	1 114 000,00	تعويض دعم نشاطات الإدارة	41	الثاني	الأول
162 205,37	715 918,50	715 918,50	715 918,50	876 794,63	1 039 000,00	تعويض الخدمة الالزامية النوعية	42	الثاني	الأول
668,00	113 436,00	113 436,00	113 436,00	136 332,00	137 000,00	تعويض الخدمات التقنية	43	الثاني	الأول
4 834,00	56 718,00	56 718,00	56 718,00	68 166,00	73 000,00	تعويض تسيير ومتابعة المشاريع	44	الثاني	الأول
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	تعويض الالزام شبه الطبي	45	الثاني	الأول
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	علاوة التنصيب الأول	46	الثاني	الأول
33 480,34	3 844 487,50	3 844 487,50	3 844 487,50	4 696 519,66	4 730 000,00	تعويض المنطقة	47	الثاني	الأول
34 228,00	2 592 648,00	2 592 648,00	2 592 648,00	3 305 772,00	3 340 000,00	تعويض النوعي عن للمنصب	48	الثاني	الأول
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	تعويض العمل التناوبي	49	الثاني	الأول
0,00	15 000,00	15 000,00	15 000,00	18 000,00	18 000,00	تعويض شهري عن السكن	50	الثاني	الأول
11 542 731,01	157 632 995,87	157 632 995,87	157 632 995,87	193 457 268,99	205 000 000,00	مجموع الباب الثاني			

الباب الث	الث :مرتب	نبات نشا	اط المقيمين ،الداخليين والخارجيين						
العنوان	لفصل	المادة	موضـــوع المصاريــف	الإعتمادات المفتوحة	الإلتزامات	التصفية	أمر بالصرف	التخليص	المتبقى من الإعتماد
الأول ا	لثالث	01	مرتبات نشاط الطلبة المقيمين	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
الأول ا	لثالث	02	مرتبات نشاط الطلبة الداخليين والخارجيين	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
الأول ا	لثالث	03	تعويض عن لمناوبة	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
الأول ا	لثالث	04	تعويض عن خطر العدوى	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
الأول ا	لثالث	05	علاوة تحسين الاداء	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
			مجموع االباب الثالث	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
الباب الرا	بع:مرتبان	ت المسن	تخدمين المتعاقدين						
العنوان	لباب	المادة	موضوع المصاريف	الإعتمادات المفتوحة	الإلتزامات	التصفية	أمر بالصرف	التخليص	المتبقى من الإعتماد
الأول ا	لرابع	01	مرتبات المستخدمين المتعاقدين بالتوقيت الكلي	6 400 000,00	5 997 877,38	4 263 706,56	4 263 706,56	4 263 706,56	402 122,62
الأول ا	لرابع		مرتبات المستحدمين المتعاقدين بالتوقيت الجزئي	2 320 000,00	711 699,60	447 395,55	447 395,55	447 395,55	1 608 300,40
الأول ا	لرابع	03	التعويضات والمنح المختللفة الممنوحة للمستخدمين المتعاقبين بالتوقيت الكلي	10 900 000,00	10 023 446,79	7 399 441,00	7 399 441,00	7 399 441,00	876 553,21
الأول ا	لرابع		التعويضات والمنح المختللفة الممنوحة للمستخدمين للمتعاقدين بالتوقيت الجزئي	3 130 000,00	1 013 888,70	696 651,77	696 651,77	696 651,77	2 116 111,30
			مجموع الباب الرابع	22 750 000,00	17 746 912,47	12 807 194,88	12 807 194,88	12 807 194,88	5 003 087,53

الباب الخامس: الاعباء الاجتماعية للمستخدمين المرسمين و المتربصين والمتعاونين												
المتبقى من الإعتماد	التخليص	أمر بالصرف	التصفية	الإلتزامات	الإعتمادات المفتوحة	موضوع المصاريف	المادة	الباب	العنوان			
1 618 176,25	1 324 046,25	1 324 046,25	1 324 046,25	1 381 823,75	3 000 000,00	خدمات ذات طابع عائلي	01	الخامس	الأول			
807 720,80	58 359 015,58	58 359 015,58	58 359 015,58	79 770 279,20	80 578 000,00	الضمان الإجتماعي ( النظام العام )(23,75%)	02	الخامس	الأول			
617 251,09	2 457 221,78	2 457 221,78	2 457 221,78	3 358 748,91	3 976 000,00	التامين على البطالة(1%)	03	الخامس	الأول			
606 312,83	614 305,46	614 305,46	614 305,46	839 687,17	1 446 000,00	التقاعد المسبق(0,25%)	04	الخامس	الأول			
3 649 460,97	62 754 589,07	62 754 589,07	62 754 589,07	85 350 539,03	89 000 000,00	مجموع القصل الخامس						
						جتماعية للمقيمين الداخليين والخارجيين	عباء الا	سادس:الاء	الباب ال			
المتبقى من الإعتماد	التخليص	أمر بالصرف	التصفية	الإلتزامات	الإعتمادات المفتوحة	موضوع المصاريف	المادة	الباب	العنوان			
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	خدمات ذات طابع عائلي	01	السادس	الأول			
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	الضمان الإجتماعي ( النظام العام )(23,75%)	02	السادس	الأول			
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	التامين على البطالة(1%)	03	السادس	الأول			
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	التقاعد المسبق(0,25%)	04	السادس	الأول			
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	مجموع الباب السادس						

باب السابع:الاء	باء الاجت	ماعية للمستخدمين المتعاقدين						
عنوان الباب	المادة	موضـــوع المصاريــف	الإعتمادات المفتوحة	الإلتزامات	التصفية	أمر بالصرف	التخليص	المتبقى من الإعتماد
أول السابع	01	خدمات ذات طابع عائلي	1 006 000,00	638 175,00	541 931,25	541 931,25	541 931,25	367 825,00
أول السابع	02	الضمان الإجتماعي ( النظام العام )(23,75%)	4 450 000,00	4 296 141,72	2 694 337,73	2 694 337,73	2 694 337,73	153 858,28
أول السابع	03	التامين على البطالة(1%)	195 000,00	172 469,12	113 445,82	113 445,82	113 445,82	22 530,88
أول السابع	04	التقاعد المسبق(0,25%)	49 000,00	43 117,28	28 361,49	28 361,49	28 361,49	5 882,72
		مجمــوع الباب السابع	5 700 000,00	5 149 903,12	3 378 076,29	3 378 076,29	3 378 076,29	550 096,88
باب الثامن:معا	ات الخد	مة و الاضرار الجسدية وريع حادث العمل						
عنوان الباب	المادة	موضـــوع المصاريــف	الإعتمادات المفتوحة	الإلتزامات	التصفية	أمر بالصرف	التخليص	المتبقى من الإعتماد
أول الثامن	01	معاش الخدمة	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
أول الثامن	02	معاش الضرر الجسدي	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
أول الثامن	03	ريع حادث العمل	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
		مجموع الباب الثامن	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
باب التاسع:الم	اهمات ف	ني الخدمات الاجتماعية						
عنوان الباب	المادة	موضـــوع المصاريــف	الإعتمادات المفتوحة	الإلتزامات	التصفية	أمر بالصرف	التخليص	المتبقى من الإعتماد
أول التاسع	01	المساهمة في لجان الخدمات الاجتماعية02%	7 333 333,34	7 333 333,34	7 333 333,34	7 333 333,34	7 333 333,34	0,00
أول التاسع	02	حصة تمويل السكن الاجتماعي 0,5%	1 833 333,33	1 833 333,33	1 833 333,33	1 833 333,33	1 833 333,33	0,00
أول التاسع	03	حصة التقاعد المسبق 0,5%	1 833 333,33	1 833 333,33	1 833 333,33	1 833 333,33	1 833 333,33	0,00
		مجمــوع الباب التاسع	11 000 000,00	11 000 000,00	11 000 000,00	11 000 000,00	11 000 000,00	0,00
		مجمــوع العنوان الاول	482 200 000,00	458 674 740,83	349 249 553,26	349 249 553,26	349 249 553,26	23 525 259,17

				الي للنفقات	الملخص الإجه		
المتبقى من الإعتماد	التخليص	أمر بالصرف	التصفية	الإلتزامات	الإعتمادات المفتوحة	موضـــوع المصاريــف	العنوان
2 779 882,78	101 676 697,15	101 676 697,15	101 676 697,15	145 970 117,22	148 750 000,00	الباب الأول: نشاط المستخدمين المرسمين والمتربصين والمتعاونين	
11 542 731,01	157 632 995,87	157 632 995,87	157 632 995,87	193 457 268,99	205 000 000,00	الباب الثاني: التعويضات والمنح المختلفة	
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	الباب الثالث :مرتبات نشاط المقيمين ،الداخليين والخارجيين	
5 003 087,53	12 807 194,88	12 807 194,88	12 807 194,88	17 746 912,47	22 750 000,00	الباب الرابع:مرتبات المستخدمين المتعاقدين	
3 649 460,97	62 754 589,07	62 754 589,07	62 754 589,07	85 350 539,03	89 000 000,00	الباب الخامس: الاعباء الاجتماعية للمستخدمين المرسمين و المتربصين والمتعاونين	الأول
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	الباب السادس: الاعباء الاجتماعية للمقيمين الداخليين والخارجيين	<b>3</b> 32
550 096,88	3 378 076,29	3 378 076,29	3 378 076,29	5 149 903,12	5 700 000,00	الباب السابع: الاعباء الاجتماعية للمستخدمين المتعاقدين	
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	الباب الثامن: معاشات الخدمة و الاضرار الجسدية وريع حادث العمل	
0,00	11 000 000,00	11 000 000,00	11 000 000,00	11 000 000,00	11 000 000,00	الباب التاسع:المساهمات في الخدمات الاجتماعية	
23 525 259,17	349 249 553,26	349 249 553,26	349 249 553,26	458 674 740,83	482 200 000,00	مجموع العنوان الأول	

العنوان الثاني: نفقات التسيير

### الباب الأول: تسديد المصاريف

المتبقى من الإعتماد	التخليص	الأمر بالصرف	التصفية	الإلتزامات	الإعتمادات المفتوحة	موضـــوع المصاريــف	المادة	الباب	المعنوان
248 200,00	276 400,00	276 400,00	301 800,00	301 800,00	550 000,00	مصاريف المهام و التنقل داخل الاقليم الوطني	01		
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	مصاريف المهام و التنقل للخارج	02		
96 356,75	0,00	0,00	53 643,25	53 643,25	150 000,00	مصاريف الدراسات ، الخبرات، الترجمة ، المحاماة والمحضر القضائي	03		
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	مصاريف النقل لمستخدمي المناوبة	04		
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	النقل ، الشحن ،العبور و جمركة العتاد	05		
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	مصاريف الاستقبال	06	الأول	الثاني
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	مصاريف المراقبة الطبية والفحص	07		
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	مصاريف الدفن	08		
77,60	0,00	0,00	669 922,40	669 922,40	670 000,00	جمع ،نقل و معالجة النفايات	09		
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	مصاريف النقل بمناسبة قضاء عطلة في عمالات الشمال	10		
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	السنة المالية المقفلة	11		
344 634,35	276 400,00	276 400,00	1 025 365,65	1 025 365,65	1 370 000,00	مجمـوع الباب الأول			
		دولة	سات مستحقة على عاتق ال	ساريف القضائية و وتعويض	الباب الثاني: مص				
المتبقى من الإعتماد	التخليص	الأمر بالصرف	التصفية	الإلتزامات	الإعتمادات المفتوحة	موضـــوع المصاريــف	المادة	الباب	العنوان
130 000,00	0,00	0,00	0,00	0,00	130 000,00	مصاريف قضانية و وتعويضات مستحقة على عاتق الدولة	01	الثاني	الثاني
130 000,00	0,00	0,00	0,00	0,00	130 000,00	مجموع الباب الثاني			

### الباب الثالث: العتاد والاثاث

المتبقى من الإعتماد	التخليص	الأمر بالصرف	التصفية	الإلتز امات	الإعتمادات المفتوحة	موضـــوع المصاريـــف	المادة	الباب	العنوان
1 114,00	0,00	0,00	998 886,00	998 886,00	1 000 000,00	اقتناء عتاد و اثناث المكتب	01		
7 023,00	0,00	0,00	292 977,00	292 977,00	300 000,00	صيانة عتاد و اثاث المكتب	02		
0,00	0,00	0,00	200 000,00	200 000,00	200 000,00	اقتناء أجهزة الاعلام الالي و البرامج	03		
4 959,50	0,00	0,00	245 040,50	245 040,50	250 000,00	صيانة واصلاح أجهزة الاعلام الالي	04		
29 140,00	88 060,00	88 060,00	270 860,00	270 860,00	300 000,00	خدمات الإعلام الالي	05		
29 267,00	0,00	0,00	191 233,00	191 233,00	220 500,00	اقتناء و اصلاح عتاد الوقاية والامن	06		
80,00	0,00	0,00	21 420,00	21 420,00	21 500,00	اقتناء عتاد ولواحق المطبخ التجهيزات الجماعية للإستغلال و الدعم	07	الثالث	الثاني
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	صيانة واصلاح عتاد المطبخ، النجهيزات الجماعية للإستغلال و الدعم			
1 107,00	0,00	0,00	68 893,00	68 893,00	70 000,00	اقتناء وتركيب عتاد ولواحق الهاتف و الربط	09		
138,50	0,00	0,00	137 861,50	137 861,50	138 000,00	اقتتاء العتاد السمعي البصري	10		
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	صيانة واصلاح العتاد السمعي البصري	11		
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	السنة المالية المقفلة	12		
72 829,00	88 060,00	88 060,00	2 427 171,00	2 427 171,00	2 500 000,00	الث	لباب الت	مجمـوع اا	

				الباب الرابع: اللو	رارم			
وان الباب	المادة	موضــــوع المصاريـــف	الإعتمادات المفتوحة	الإلتزامات	التصفية	الأمر بالصرف	التخليص	المتبقى من الإعتماد
	01	أوراق	420 000,00	419 911,73	419 911,73	419 911,73	419 911,73	88,27
	02	لوازم المكتب	330 000,00	329 992,24	329 992,24	329 992,24	329 992,24	7,76
انسي الرابع	03	مستهلكات الإعلام الإلي	500 000,00	499 960,06	499 960,06	499 960,06	499 960,06	39,94
ا <i>ني ا</i> لرابع ا	04	مواد التنظيف	1 514 000,00	1 513 977,50	1 513 977,50	1 513 977,50	1 513 977,50	22,50
	05	إقتناء وإصلاح البياضة ومستلزمات الاسرة	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
	06	مصاريف انجاز المطبوعات ووثانق مختلفة	1 300 000,00	1 299 724,19	1 299 724,19	1 299 724,19	1 299 724,19	275,81
		مجموع الباب الرابع	4 064 000,00	4 063 565,72	4 063 565,72	4 063 565,72	4 063 565,72	434,28
				الباب الخامس:أل	بســـة			
وان الباب	المادة	موضــــوع المصاريــــف	الإعتمادات المفتوحة	الإلتزامات	التصفية	الأمر بالصرف	التخليص	المتبقى من الإعتماد
اني الخامس	01	ألبســة	2 000 000,00	1 798 000,00	1 798 000,00	0,00	0,00	202 000,00
		مجموع الباب الخامس	2 000 000,00	1 798 000,00	1 798 000,00	0,00	0,00	202 000,00

			ف الملحقة	الباب السادس: التكالي					
المتبقى من الإعتماد	التخليص	الأمر بالصرف	التصفية	الإلتزامات	الإعتمادات المفتوحة	موضـــوع المصاريــف	المادة	الباب	العنوان
2 819 217,91	2 037 602,46	2 252 839,85	3 180 782,09	3 180 782,09	6 000 000,00	الماء ،الغاز،الكهرباء ، الوقود والطاقة الشمسية	01		
350 034,96	149 965,04	149 965,04	149 965,04	149 965,04	500 000,00	مصاريف البريد والمواصلات (إتاوات الهاتف التلكس والرسوم المختلفة)	02		
760 000,00	240 000,00	240 000,00	240 000,00	240 000,00	1 000 000,00	نفقات اشتراك الانترنت	03		
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	التوثيق و الاشتراك في المجلات الدورية	04	السادس	الثاني
600 000,00	0,00	0,00	0,00	0,00	600 000,00	مصاريف الاعلان في الصحف	05	المحددين	,ــــــــي
0,40	0,00	0,00	311 378,00	311 378,00	311 378,40	مصاريف التامين	06		
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	تسديد مصاريف الاستهلاك المنزلي للكهرباء والغاز بنسبة 50%	07		
21 201,60	0,00	0,00	567 420,00	567 420,00	588 621,60	السنة المالية المقفلة	08		
4 550 454,87	2 427 567,50	2 642 804,89	4 449 545,13	4 449 545,13	9 000 000,00	مجموع الباب السادس			
			السيارات	الباب السابع: حضيرة					
المتبقى من الإعتماد	التخليص	الأمر بالصرف	التصفية	الإلتزامات	الإعتمادات المفتوحة	موضوع المصاريف			
0,00	0,00						المادة	الباب	العنوان
	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	اقتناء و تجديد السيارات		الباب	العثوان
55,12	643 144,88	0,00 643 144,88	0,00 643 144,88	0,00 643 144,88	0,00 643 200,00		01	الباب	العنوان
55,12 529,00	,	,	•	,	,	اقتناء و تجديد السيارات	01	الباب	العنوان
,	643 144,88	643 144,88	643 144,88	643 144,88	643 200,00	اقتناء و تجدید السیارات الوقود و الزیوت	01	(لباب	العنوان
529,00	643 144,88 2 015 240,00	643 144,88 2 015 240,00	643 144,88 2 015 240,00	643 144,88 2 015 240,00	643 200,00 2 015 769,00	اقتناء و تجديد السيارات الوقود و الزيوت صيانة واصلاح السيارات وشراء قطع الغيار	01 02 03 04	الباب السابع	الغوان الثاني الثاني
529,00 100,00	643 144,88 2 015 240,00 0,00	643 144,88 2 015 240,00 599 900,00	643 144,88 2 015 240,00 599 900,00	643 144,88 2 015 240,00 599 900,00	643 200,00 2 015 769,00 600 000,00	اقتناء و تجديد السيارات الوقود و الزيوت صيانة واصلاح السيارات وشراء قطع الغيار العجلات	01 02 03 04 05		
529,00 100,00 0,00	643 144,88 2 015 240,00 0,00	643 144,88 2 015 240,00 599 900,00 0,00	643 144,88 2 015 240,00 599 900,00 0,00	643 144,88 2 015 240,00 599 900,00 0,00	643 200,00 2 015 769,00 600 000,00 0,00	اقتناء و تجديد السيارات الوقود و الزيوت صيانة واصلاح السيارات وشراء قطع الغيار العجلات مصاريف الترقيم و التعريف	01 02 03 04 05		
529,00 100,00 0,00 0,69	643 144,88 2 015 240,00 0,00 0,00	643 144,88 2 015 240,00 599 900,00 0,00	643 144,88 2 015 240,00 599 900,00 0,00 189 030,31	643 144,88 2 015 240,00 599 900,00 0,00 189 030,31	643 200,00 2 015 769,00 600 000,00 0,00 189 031,00	اقتناء و تجديد السيارات الوقود و الزيوت صيانة واصلاح السيارات وشراء قطع الغيار العجلات مصاريف الترقيم و التعريف تامين السيارات	01 02 03 04 05 06		
529,00 100,00 0,00 0,69 0,00	643 144,88 2 015 240,00 0,00 0,00 0,00 22 000,00	643 144,88 2 015 240,00 599 900,00 0,00 0,00 22 000,00	643 144,88 2 015 240,00 599 900,00 0,00 189 030,31 22 000,00	643 144,88 2 015 240,00 599 900,00 0,00 189 030,31 22 000,00	643 200,00 2 015 769,00 600 000,00 0,00 189 031,00 22 000,00	افتناء و تجديد السيارات الوقود و الزيوت صيانة واصلاح السيارات وشراء قطع الغيار العجلات مصاريف الترقيم و التعريف تامين السيارات مصاريف اقتناء قسيمة السيارات	01 02 03 04 05 06		

			المنشات القاعدية	، الثامن : صيانة وتصليح	الباب								
المتبقى من الإعتماد	التخليص	الأمر بالصرف	التصفية	الإلتزامات	الإعتمادات المفتوحة	موضـــوع المصاريـــف	المادة	الباب	العنوان				
2 150,00	0,00	0,00	2 997 850,00	2 997 850,00	3 000 000,00	صيانة ،اعادة التاهيل ووتهيئة المنشات القاعدية	01						
0,24	1 499 999,76	1 499 999,76	1 499 999,76	1 499 999,76	1 500 000,00	مواد البناء ،الترصيص ،الخردوات ،كهرباء التدفئة والتكييف	02	الثامن	nen				
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	صيانة المساحات الخضراء ،المسالك و الفضاءات المشتركة		النامن	الثاني				
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	السنة المالية المقفلة	04						
2 150,24	1499999,76	1 499 999,76	4 497 849,76	4 497 849,76	4 500 000,00	مجموع الباب الثامن							
2 150,24	1499999,76		·	4 497 849,76 التكوين و تحسين الاداء و	·								
2 150,24 المتبقى من الإعتماد	1499999,76 التخليص		·		·		المادة	الباب	العنوان				
		لمستخدمين	اعادة التاهيل و التربص لـ	التكوين و تحسين الاداء و	الباب التاسع: مصاريف	موضــــوع المصاريـــف تعقات الدريض تصير المدة في الحارج (منح الدراسة ، مصاريف السفر ، مصاريف التسجيل و		الباب	العنوان				
المتبقى من الإعتماد	التغليص	الأمر بالصرف	اعادة التاهيل و التربص ل	التكوين و تحسين الاداء و	الباب التاسع: مصاريف الإعتمادات المفتوحة	موضـــوع المصاريـــف تعقات المريض تصير المده في الخارج (منح	01	الباب التاسع	المعنوان الثاني				

125 000,00

125 000,00

375 000,00

0,00

0,00

500 000,00

مجموع الباب التاسع

		<i>ب</i> ية الأخرى	ملتقيات والتظاهرات العلم	المرتبطة بالمؤتمرات و الد	الباب العاشر:المصاريف					
المتبقى من الإعتماد	التخليص	الأمر بالصرف	التصفية	الإلتزامات	الإعتمادات المفتوحة	موضـــوع المصاريــف	المادة	الباب	العنوان	
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	مصاريف التنقل و الاقامة بمناسبة المؤتمرات ، والملتقيات ،التوأمة و التظاهرات العلمية الأخرى	01	العاشر	nen	
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	مصاريف مرتبطة بالتكفل بالوفود الأجنبية في اطار الشراكة و التبادلات العلمية	02	العاسر	الثاني	
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	مجموع الباب العاشر				
			طعام	شر: التغذية ومصاريف الا	الباب الحادي ع					
المتبقى من الإعتماد	التخليص	الأمر بالصرف	التصفية	الإلتزامات	الإعتمادات المفتوحة	موضـــوع المصاريـــف	المادة	الباب	العنوان	
97,60	0,00	1 499 902,40	1 499 902,40	1 499 902,40	1 500 000,00	التغذية	01			
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	مصاريف الاطعام	02	الحادي عشر	الثاني	
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	السنة المالية المقفلة	03			
97,60	0,00	1499902,40	1 499 902,40	1 499 902,40	1 500 000,00	مجموع الباب الحادي عشر				
			لايجار	الباب الثاني عشر: ال						
المتبقى من الإعتماد	التخليص	الأمر بالصرف	التصفية	الإلتزامات	الإعتمادات المفتوحة	موضـــوع المصاريــف	المادة	الباب	العنوان	
24 302,61	0,00	0,00	35 697,39	35 697,39	60 000,00	ايجار السكنات الوظيفية	01			
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	ايجار المحلات ذات الاستعمال الاداري		الثاني عشر	الثاني	
26 808,95	0,00	0,00	113 191,05	113 191,05	140 000,00	ايجار السكنات المخصصة للممارسين المتخصصين في اطار الخدمة المدنية	03			
51 111,56	0,00	0,00	148 888,44	148 888,44	200 000,00	مجموع الباب الثاني عشر				

### الباب الثالث عشر: الادوية ،المواد الصيدلانية والمواد الاخرى الموجهة الى الطب الانساني و االاجهزة الطبية

					1	1			
المتبقى من الإعتماد	التخليص	الأمر بالصرف	التصفية	الإلتزامات	الإعتمادات المفتوحة	موضـــوع المصاريـــف	المادة	الباب	العنوان
2,71	0,00	0,00	199 997,29	199 997,29	200 000,00	الادويــة	01		
967,00	0,00	4 499 033,00	4 499 033,00	4 499 033,00	4 500 000,00	المفاعلات و مواد المخابر	02		
269,64	2 207 730,36	2 207 730,36	2 207 730,36	2 207 730,36	2 208 000,00	افحلام ومواد التصوير الطبي و الكشف	03		
602 914,00	0,00	0,00	1 689 086,00	1 689 086,00	2 292 000,00	ضمادات	04		
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	الغازات الطبية و اخرى	05		
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	أدوات	06	الثالث عشر	الثاني
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	مستهلكات غير نسيجية	07		
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	اجهزة طبية و برامج موجهة لتشخيص الامراض ، والوقاية و العلاج			
200,82	269 799,18	269 799,18	269 799,18	269 799,18	270 000,00	مواد ومستهلكات خاصة بطب الاسنان	09		
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	مواد اخرى موجهة للطب البشري	10		
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	السنة المالية المقفلة	11		
604 354,17	2 477 529,54	6 976 562,54	8 865 645,83	8 865 645,83	9 470 000,00	مجموع الباب الثالث عشر			

## الباب الرابع عشر: نفقات النشاطات العلمية للوقاية

							,		
المتبقى من الإعتماد	التخليص	الأمر بالصرف	التصفية	الإلتزامات	الإعتمادات المفتوحة	موضـــوع المصاريـــف	المادة	الباب	العنوان
1 969 137,59	0,00	0,00	730 862,41	730 862,41	2 700 000,00	الحقن ، الامصال ،المفاعلات وأوساط مغذية	01		
845,25	1 695 961,00	1 825 961,00	7 999 154,75	7 999 154,75	8 000 000,00	اد وية و مواد اخرى ذات الاستعمال الوقاني	02		
466 264,04	733 734,96	733 734,96	733 734,96	733 734,96	1 199 999,00	عتاد و مواد النظافة الاستشفاني	03		
142,25	0,00	2 158 927,75	3 999 857,75	3 999 857,75	4 000 000,00	مواد الوقاية	04		
22,55	3 182 477,45	3 182 477,45	3 999 977,45	3 999 977,45	4 000 000,00	دفاتر الصحة ومطبوعات أخرى	05	الرابع عشر	الثاني
1,00	0,00	0,00	0,00	0,00	1,00	حليب طبي و مواد ومواد غذانية لحماية الام و الطفل	06		
118 010,00	381 990,00	381 990,00	381 990,00	381 990,00	500 000,00	مواد ضرورية لتسيير نفايات انشطة العلاج ذات المخاطر المعدية	07		
691,00	0,00	1 013 880,00	4 999 309,00	4 999 309,00	5 000 000,00	خدمات في اطار تسيير نفايات انشطة العلاج ذات المخاطر المعدية	08		
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	السنة المالية المقفلة	09		
2 555 113,68	5 994 163,41	9 296 971,16	22 844 886,32	22 844 886,32	25 400 000,00	مجمسوع الباب الرابع عشر			

ملحقاته و الادوات الطبية	وصيانة العتادالطبي و	الباب الخامس عشر: اقتناء
--------------------------	----------------------	--------------------------

المتبقى من الإعتماد	التخليص	الأمر بالصرف	التصفية	الإلتزامات	الإعتمادات المفتوحة	موضوع المصاريف	المادة	الباب	العنوان
1 000 000,00	0,00	0,00	4 000 000,00	4 000 000,00	5 000 000,00	اقتناء العتاد الطبي	01		
80 000,00	0,00	0,00	1 420 000,00	1 420 000,00	1 500 000,00	اقتناء وسانل طبية	02		
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	اقتناء ملحقات طبية وجراحية	03		
112 454,00	0,00	0,00	887 546,00	887 546,00	1 000 000,00	منقولات طبية		الخامس عشر	الثاني
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	عتاد العلاج المهني ،إعادة تكييف ،إعادة إدماج المرضى والفحوصات النفسية	05		
111 955,63	0,00	0,00	888 044,37	888 044,37	1 000 000,00	مصاريف الصيانة واصلاح العتاد الطبي بما فيها قطع الغيار			
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	السنة المالية المقفلة	07		
1 304 409,63	0,00	0,00	7195590,37	7195590,37	8 500 000,00	مجموع الباب الخامس عشر			

#### الباب السادس عشر: تسديد المصاريف الاستشفائية والكشف لدى المستشفيات العسكرية والهيئات العمومية بعنوان المرضى المحولين الذين لايعانون من أمراض تحكمها اتفاقيات خاصة

المتبقى من الإعتماد	التخليص	الأمر بالصرف	التصفية	الإلتزامات	الإعتمادات المفتوحة	موضـــوع المصاريـــف		الباب	العنوان
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	تعويض بمصاريف الاستسعابية والمسقد بدى المستشفية المستشفيات العسكرية والهيئات العمومية بعنوان الدن ضراد المستقدية المستقدمة المستقدم المستقدم المستقدمة المس	01		
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	تعويض مصاريف الكشف مع الهينات العمومية		السادس عشر	الثاني
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	السنة المالية المقفلة	03		
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	مجمسوع القصسل السادس عشر			

الباب السابع عشر: نفقات البحث العلمي												
المتبقى من الإعتماد	التخليص	الأمر بالصرف	التصفية	الإلتزامات	الإعتمادات المفتوحة	موضـــوع المصـاريـــف	المادة	الفصل	العنوان			
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	استشارة وأتعاب الخبراء المشاركين في البحث الطبي	01					
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	خدمات مرتبطة بالحث العلمي		السابع عشر	n 5 tr			
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	شراء ،و صيانة العتاد ، المنقولات، المواد العلمية والادوية، مواداخرى استهلاكية مخبرية	ا مم اسراء ،و صیاب		الثاني			
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	تنقلات و مهمات في اطار البحث العلمي	04					
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	مجمدوع الباب السابع عشر						
		الصحة	بين المستشفيات العمومية	النفقات المتعلقة بالتوأمة	الباب الشامن عشر:							
المتبقى من الإعتماد	التخليص	الأمر بالصرف	التصفية	الإلتزامات	الإعتمادات المفتوحة	موضـــوع المصـاريـــف	المادة	القصل	العنوان			
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	مصاريف المهام والتنقلات	01					
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	مصاريف الإيواء والإطعام	02	الثامن عشر	الثاني			
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	المصاريف المتعلقة بالادوية والمستهلكات الطبية	03					
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	مجموع الباب الشامن عشر						

العنوان	موضـــوع المصاريـــف	الإعتمادات المفتوحة	الإلتزامات	التصفية	الأمر بالصرف	التخليص	المتبقى من الإعتماد
	الباب الأول: تسديد المصاريف	1 370 000,00	1 025 365,65	1 025 365,65	276 400,00	276 400,00	344 634,35
	الباب الثاني: مصاريف القضائية و وتعويضات مستحقة على عاتق الدولة	130 000,00	0,00	0,00	0,00	0,00	130 000,00
	الباب الثالث: العتاد والاثاث	2 500 000,00	2 427 171,00	2 427 171,00	88 060,00	88 060,00	72 829,00
	الباب الرابع: اللوازم	4 064 000,00	4 063 565,72	4 063 565,72	4 063 565,72	4 063 565,72	434,28
	الباب الخامس: ألبسة	2 000 000,00	1798000,00	1798000,00	0,00	0,00	202 000,00
	الباب السادس: التكاليف الملحقة	9 000 000,00	4 449 545,13	4 449 545,13	2 642 804,89	2 427 567,50	4 550 454,87
	الباب السابع: حضيرة السيارات	3 500 000,00	3 480 423,24	3 480 423,24	3 280 284,88	2 680 384,88	19 576,76
	الباب الثامن : صيانة وتصليح المنشات القاعدية	4 500 000,00	4 497 849,76	4 497 849,76	1 499 999,76	1499999,76	2 150,24
	الباب التاسع: مصاريف التكوين و تحسين الاداء و اعادة التاهيل و التربص للمستخدمين	500 000,00	125 000,00	125 000,00	0,00	0,00	375 000,00
الثائي	الباب العاسر المصاريات المرتبطة بالموتمرات و الملتقيات والتظاهرات	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
٠ ي	الباب الحادي عشر: التغذية ومصاريف الاطعام	1 500 000,00	1 499 902,40	1 499 902,40	1499902,40	0,00	97,60
	الباب الثاني عشر: الايجار	200 000,00	148888,44	148888,44	0,00	0,00	51 111,56
	البب الناف حسر: الادوية المواد الصيدلانية والمواد الاخرى الموجهة الى	9 470 000,00	8 865 645,83	8 865 645,83	6 976 562,54	2477529,54	604 354,17
	الباب الرابع عشر: نفقات النشاطات العلمية للوقاية	25 400 000,00	22 844 886,32	22 844 886,32	9 296 971,16	5 994 163,41	2 555 113,68
	الباب الخامس عشر: اقتناء وصيانة العتادالطبي و ملحقاته و الادوات الطبية	8 500 000,00	7195590,37	7195590,37	0,00	0,00	1 304 409,63
	الباب السائس حسر: سنديد المصاريف الاستشفائية والكشف لدى المستشفيات المدن ما المدن المدمدية بعدمان المدن	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
	الباب السابع عشر: نفقات البحث العلمي	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
	الباب الثامن عشر: النفقات المتعلقة بالتوامة بين المستشفيات العمومية للصحة	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
مسوع السعنس	وان الأول	482 200 000,00	458 674 740,83	349 249 553,26	349 249 553,26	349 249 553,26	43 605 839,87
وع العن	وان الثاني	72 634 000,00	62 421 833,86	62 421 833,86	29 624 551,35	19 507 670,81	10 212 166,14
م وع الع	ام النفقات	554 834 000,00	521 096 574,69	411 671 387,12	378 874 104,61	368 757 224,07	53 818 006,01

أمين الخرينة

# الملحق رقم 06

الحساب الإداري



#### ملخص عام للإيـــرادات

الملاحظة		المحصلة	المبالغ	
	الإيرادات النهانية المحصلة	للمواد من خلال العناوين و الوثائق المبررة	من خلال الميزانية الأولية و الإضافية و الترخيصات	موضــــوع الإيرادات
	414 834 000,00	414 834 000,00	414 834 000,00	الباب الأول: مساهمة الدولة
	60 000 000,00	60 000 000,00	60 000 000,00	الباب الثاني: مساهمة هيئات الضمان الإجتماعي
	0,00	0,00	0,00	الباب الثالث : مساهمة المؤسسات و الهيئات العمومية
	6 136 628,73	6 136 628,73	2 500 000,00	الباب الرابع: ايرادات متحصل عليها من نشاط المؤسسة
	0,00	0,00	0,00	الباب الخامس :إيرادات أخرى
	0,00	0,00	80 000 000,00	الباب السادس :أرصدة السنوات المالية السابقة
	480 970 628,73	480 970 628,73	557 334 000,00	المجموع العـــــــــــــــــــــــــــــــــــ

### ملخص عصام للنفقات

المبلغ الملغى	المبلغ الإجمالي المسدد إلى 2018/03/31	المبالغ المسددة الإضافية إلى 2018/03/31	المبالغ المسددة إلى 2017/12/31	حجم الاعتمادات المفتوحة	:وعية المصـــاريف
					العنوان الأول: نفقات المستخدمين
4 938 901,36	133 948 298,64	0,00	133 948 298,64	138 887 200,00	الباب الأول: مرتبات نشاط المستخدمين المرسمين و المتربصين والمتعاونين
4 459 034,41	204 881 765,59	0,00	204 881 765,59	209 340 800,00	الباب الثاني: التعويضات والمنح المختلفة
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	الباب الثالث : مرتبات نشاط المقيمين الداخليين والخارجيين
4 994 554,33	17 755 445,67	0,00	17 755 445,67	22 750 000,00	الباب الرابع : مرتبات المستخدمين المتعاقدين
6 444 991,31	90 577 008,69	0,00	90 577 008,69	97 022 000,00	الباب الخامس: الأعباء الإجتماعية للمستخدمين المرسمين و المتربصين والمتعاونين
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	الباب السادس: الأعباء الإجتماعية للمقيمين الداخليين والخارجيين
510 827,61	5 189 172,39	0,00	5 189 172,39	5 700 000,00	الباب السابع : الأعباء الإجتماعية للمستخدمين المتعاقدين
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	الباب الثامن : معاش الخدمة و الأضرار الجسدية وريوع حوادث العمل
0,00	11 000 000,00	0,00	11 000 000,00	11 000 000,00	الباب التاسع: المساهمات في الخدمات الاجتماعية
21 348 309,02	463 351 690,98	0,00	463 351 690,98	484 700 000,00	مجمـــوع العنوان الأول

المبلغ الإجمالي المسدد إلى 2018/03/31	المبالغ المسددة الإضافية إلى 2018/03/31	المبالغ المسددة إلى 2017/12/31	حجم الاعتمادات المفتوحة	نــــوعية المصــاريف
				العنوان الثانى: نفقات التسيير
1 123 865,65	408 732,00	715 133,65	1 370 000,00	لباب الأول: تسديد المصاريف
0,00	0,00	0,00	0,00	لباب الثاني: المصاريف القضائية و التعويضات المستحقة على عاتق الدولة
3 671 988,00	2 954 299,00	717 689,00	4 074 000,00	لباب الثالث: العتاد والاثاث
4 323 465,72	259 900,00	4 063 565,72	4 324 000,00	لباب الرابع: اللوازم
0,00	0,00	0,00	2 000 000,00	لباب الخامس: ألبسة
6 855 996,38	1 234 756,62	5 621 239,76	7 528 100,00	لباب السادس: التكاليف الملحقة
3 469 315,19	189 030,31	3 280 284,88	4 168 000,00	لباب السابع: حظيرة السيارات
4 659 819,49	3 159 819,73	1 499 999,76	4 660 000,00	لباب الثامن : صيانة وتصليح المنشآت القاعدية
384 500,00	134 500,00	250 000,00	500 000,00	لباب التاسع : مصاريف التكوين و تحسين المستوى وتجديد المعلومات و نربص المستخدمين
0,00	0,00	0,00	0,00	لباب العاشر: المصاريف المرتبطة بالمؤتمرات و الملتقيات والتظاهرات لعلمية الأخرى
1 999 451,40	499 549,00	1 499 902,40	2 000 000,00	الباب الحادي عشر: التغذية ومصاريف الإطعام
0,00	0,00	0,00	148 900,00	الباب الثاني عشر: الإيجار
9 080 318,02	1 903 758,19	7 176 559,83	9 815 800,00	الباب الثالث عشر :الأدوية ،المواد الصيدلانية والمواد الأخرى الموجهة لى الطب الإنساني والأجهزة الطبية
21 511 182,62	3 176 814,46	18 334 368,16	23 776 200,00	الباب الرابع عشر: نفقات النشاطات النوعية للوقاية
8 253 276,57	8 253 276,57	0,00	8 269 000,00	الباب الخامس عشر: إقتناء وصيانة العتاد الطبي وملحقاته والأدوات لطبية
0,00	0,00	0,00	0,00	الباب السادس عشر: تسديد المصاريف الاستشفائية والكشف لدى لمستشفائية والكشف لدى لمستشفيات العمومية بعنوان المرضى المحولين الذين لا يعانون من أمراض تحكمها إتفاقيات خاصة
0,00	0,00	0,00	0,00	الباب السابع عشر: نفقات البحث الطبي
0,00	0,00	0,00	0,00	الباب الشامن عشر: النفقات المتعلقة بالتوأمة بين المستشفيات العمومية لصحة
65 333 179,04	22 174 435,88	43 158 743,16	72 634 000,00	مجموع العنوان الثاني
528 684 870,02	22 174 435,88	506 510 434,14	557 334 000,00	المجموع العام
	2018/03/31  1 123 865,65	2018/03/31       2018/03/31         1 123 865,65       408 732,00         0,00       0,00         3 671 988,00       2 954 299,00         4 323 465,72       259 900,00         0,00       0,00         6 855 996,38       1 234 756,62         3 469 315,19       189 030,31         4 659 819,49       3 159 819,73         384 500,00       134 500,00         0,00       0,00         1 999 451,40       499 549,00         0,00       0,00         9 080 318,02       1 903 758,19         21 511 182,62       3 176 814,46         8 253 276,57       8 253 276,57         0,00       0,00         0,00       0,00         0,00       0,00	2018/03/31         2018/03/31         2017/12/31           1 123 865,65         408 732,00         715 133,65           0,00         0,00         0,00           3 671 988,00         2 954 299,00         717 689,00           4 323 465,72         259 900,00         4 063 565,72           0,00         0,00         0,00           6 855 996,38         1 234 756,62         5 621 239,76           3 469 315,19         189 030,31         3 280 284,88           4 659 819,49         3 159 819,73         1 499 999,76           384 500,00         134 500,00         250 000,00           0,00         0,00         0,00           1 999 451,40         499 549,00         1 499 902,40           0,00         0,00         0,00           9 080 318,02         1 903 758,19         7 176 559,83           21 511 182,62         3 176 814,46         18 334 368,16           8 253 276,57         8 253 276,57         0,00           0,00         0,00         0,00           0,00         0,00         0,00	2018/03/31         2018/03/31         2017/12/31         2017/12/31           1 123 865,65         408 732,00         715 133,65         1 370 000,00           0,00         0,00         0,00         0,00           3 671 988,00         2 954 299,00         717 689,00         4 074 000,00           4 323 465,72         259 900,00         4 063 565,72         4 324 000,00           0,00         0,00         0,00         2 000 000,00           6 855 996,38         1 234 756,62         5 621 239,76         7 528 100,00           3 469 315,19         189 030,31         3 280 284,88         4 168 000,00           4 659 819,49         3 159 819,73         1 499 999,76         4 660 000,00           384 500,00         134 500,00         250 000,00         500 000,00           0,00         0,00         0,00         0,00           1 999 451,40         499 549,00         1 499 902,40         2 000 000,00           0,00         0,00         0,00         148 900,00           21 511 182,62         3 176 814,46         18 334 368,16         23 776 200,00           8 253 276,57         8 253 276,57         0,00         8 269 000,00           0,00         0,00         0,00         0,00

# النتيجة النهائية للسنة المالية 2017

147 284 461,02	الفائض من الإيرادات للسنة المالية 2016 وما قبلها
480 970 628,73	إيسرادات السنة المالية لسنة 2017
628 255 089,75	مجموع الإيرادات المحققة للسنة المالية 2017
528 684 870,02	مجموع النفقات المحققة للسنة المالية 2017
99 570 219,73	الفائض من الإيرادات للسنة المالية 2017 و ما قبلها

بسكرة في :2018/06/26

لمديـــــر

# الملحق رقم 70

حساب التسيير



# المؤسسة انعمومية تلصحة انجوارية بسكرة

# GOMPTES

DE LA GESTION: 2016 (2éme PARTIE)

DE LA GESTION: 2017 (1ere PARTIE)

PRESENTES A LA COUR DES COMPTES

Par MR: CHENNI ABDERRAZAK

TRESORIER DU SECTEUR SANITAIRE DE BISKRA

DE LA GESTION : 2016 (26me PARTIE)

OPERATIONS COMPLEMENTAIRES DE L'EXERCICE 2016 (RAPPEL)

OPERATIONS DES DOUZE PREMIERS MOIS DE L'EXERCICE : 2016

OPERATIONS RELATIVES AUX SERVICES HORS BUDGET

DE LA GESTION: 2017 (1ere PARTIE)

OPERATIONS COMPLEMENTAIRES DE L'EXERCICE : 2016

VILAYA

- BISKRA

MRA

A reporter..

#### COMPTES

DE LA GESTION 2016 ( 2° Partie) ET DE LA GEST	TION ,,,	.,2017,,,,, (	1° Partie)
---	----------	---------------	------------

que présente à la cour des comptes Mr CHENNI ABDERRAZAK

veuir des Contributions Diverses chargé des fonctions de Receveuir Communal bour les RECETTES et les DEPENSES faites

RES	SORERTE SECTEUR SANITAIR BISKRA		SITI TTES au 31 décem le situation sommals coembre, 2016 sur les services bur sur les services	pervices budgetaires or provides budgetaires or provid	des2016 et de l'exercice20 MPTABLE AU presenté à cette pera reporté à la t	31 DECEMBRE époque par les valer fin du présent compt	sur les services hor ,,,,,2015,,,,,,,	été reconnués
			rte ici, pour servir à les trois premiers n is justifications ont d Les Recettes, à la :	DE L'EXERCICE ,,, l'etablissement de  ; nois de la gestion .,,	2016,CLC sa situation au 31 sur l'exerci Elles s'élèvent , s	l décembre icelesquelle savoir :	2017, (RAPI	les dépenses
	GESTION2016 (2° Partie)  RATIONS DES DOUZES PREMIERS MOIS  RECETTE				GESTION		S DE L'EXERCICE	2016;
int de	Ele Comptable de la zemme de a comme de a באייני נאלון אינוען איני איני איני איני איני איני איני אינ	l'année <b>,,,,2016,,,,</b> produits reportés à l' les, lesquels recouvi	tant sur les produits exercice 2017	اریمینه و ازیمه و دعون 5 que DA	montant des (ect premiers mois de lesquels recouvr ci DA Reppel des reco	comptable de la so / ouvrements effectué e la gestion ements sont justifiér uvrements effectué- uvrements de l'exer	es par lui, pendant l , sur les produits dé ; conformément aux	es trois signés cl-contre
N. des Atietes des Budgets	DESIGNATIONS  Des Chapitres et Articles	FIXATION provisoire d'après le bidget primitif. le bidget additionnel et les autoriestione spéciales		GESTION2916 Recouvrements effectues.pendant les douzes premiters mols de l'exercice2816	GESTION 2017 2017 Recouvrements effectuse pendant ies trois mois complémentaires de l'exercice 2016	TOTAUX des recouvrements de l'exercice 2016, Col 6 & 7	RESTES à recouvrer au 31 Mars2017 a reporter à l'exercice	OBSERVATIONS
2	الفرع الاول السحافات	4	gen som en	6	7	8	9	10
the second residence of the second residence of the second	العرب الأول. مساهمة الدولة الهاب الأول. مساهمة الدولة معداهمات الدولة مجموع الهاب الأول	396 390 000,00 396 390 000,00	: 396 390 000,00 396 390 000,00	396 390 000,00 396 390 000,00		396 390 000,00 396 390 000,00		
Secure and the second s	الباب الثاني: مساهمة هيئات الضمان الإجتماعي مماهمة هيئات الضمان الإجتماعي مجموع الباب الثاني	60 000 000,00	60 000 000,00 60 000 000,00	60 000 000,00 60 000 000,00		60 000 000,00 60 000 000,00		
Gall Committee C	الياب الثالث: مساهمة المؤسسات والهيئات العمومية مساهمة المؤسسات والهيئات العمومية مجموع الباب الثالث	0,00	0,00 0, <b>00</b>	0,00		0,00		

GESTION	,,,,,,,2016,,,,,,	(2°	Partie)
(12 premiers	mois de l'exercice		2016

GESTION:,,,,,,,,,,,,(1° Partia) (3 mois complémentaires de l'exercice:......2016........)

eigue	l <sub>e</sub>		SOMMES A RECOU	VRIR au compte de	GESTION	GESTION		RESTES	AND THE PERSON OF THE PERSON O
meenennamameenenge N° d'ooire Série Unique	N° d'ordre Série Unique	N° des Articles des Budgets	FIXATION provisoire d'après le budget primitif, le budget additionnel et les	MONTANT des produits d'après les titres et actes justificatifs déduction	Recouvrements effectués pendant les douzes premiers mois de l'exercice	2017 Recouvrements effectués pendant les trois mois complémentaires	TOTAUX des recouvrements de l'exercice2016	è recouvrer au 31 Mars	OBSERVAT
£	Ď.	The state of the s	autorisations spéciales	faite des réductions	,,,,,2016,,,,,	de l'exercice	COLDET	à reporter à l'exercice	
Account of	1 2	I 3 Report	4	\$	5	<i>T</i>	2	2	10
headmen	marrocal	, reput							
Winderson (V)	ارستیت ا	الباب الرابع: إيرادات متحصل عليها من تشاط الموسسة		- Anna Carlos	or management of the control of the			TO CONTRACT THE CO	The second secon
THE PARTY BASES	المادة	الفحصل والإستشارة	0,00	6 670 154,00	6 670 154,00		6 670 154,00	A STATE OF THE STA	The second of th
**************************************	المالة	نفقات القغذية	0,00	0,00	0,00		0,00		THE PARTY OF THE REST PARTY OF THE PARTY OF
CP.	المالة	ايرادات متحصل عليها في إطار الإتفاقيات:	0,00	0,00	0,00		0,00	Parameter Parameter	
A.	المادة	. إتفاقيات مير مة في إطار تشاطات العلاج	0,00	0,00	0,00		0,00	A PERCENTIAL CONTRACTOR AND A PERCENTIAL	
5	المائة	The state of the s	2 500 000,00	1 430 401,24	1 430 401,24		1 430 401,24	* STATE OF THE STA	
and the second		مجنوع الباب الرابع	2 500 000,00	8 100 555,24	8 100 555,24		8 100 555,24	Total Park	Annual or the second page (1995)
V	النباب	L. H. H. J. L.					W W W W W W W W W W W W W W W W W W W	annua de la companya	
	i outail	الباب الخامس : إيزادات أخرى ميناهمة المنظمات الدراية	0.00	0.00	0.00		* * *		
P. C.	السادة	قروض، إعانات وخدات		0,00	0,00		0,00	District Control of the Control of t	engar engagay padamania bahasa an engar engar engar engar
100	المقدار أ	ميناهمة المؤسسات الإقتصادية	0.00	0,00	0,00		0,00		
ou without an		مجموع الباب الفاس	0,00	0,00	0,00		0,00	The state of the s	PORT Alberta Section of the Section
and a second	The second secon	النياب السلايي : أرضدة السنوات المالية السابقة	THE RESIDENCE AND ADDRESS OF THE PARTY OF TH		and the state of t			D. AUTHOR D. A. C.	3
	وسادرت	أرمدة العلوات العالية العابقة	400 000 000 00	0.00		- 1841 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1			The second secon
		مهدوع الباب السادس	100 000 000,00	, 0,00 <b>0,00</b>	0.00	200	0.00		***************************************
			700 000 000,00	0,00	0,00		0,00		
No.	178. 16.00	مجموع القرع الأول	558 890 000.00	464 490 555.24	464 490 555,24		464 490 555,24		
		No.					707 700 550,27		
		The state of the s						11.0	
		3							THE COURSE SERVICE SPECIAL CO. L. S. WILLIAM
				NEW COLDS CONTRACTOR AND ADMINISTRAL CONTRACTOR OF THE CONTRACTOR			This section is the same of th		
				The state of the s					Million and the control organical
				The state of the s				A Maria Cara Cara Cara Cara Cara Cara Cara	
7.0				The state of the s					
									West of the second of the seco
				THE STREET AND DESCRIPTION OF THE PROPERTY.	and the same of th				A STATE OF THE STA
			. 1.1160.00.00.00.00.00.00.00.00.00.00.00.00.0		A Company				
-		الخلاصة العامة للإيرادات		A 1			A CONTRACTOR OF THE CONTRACTOR		THE ACT CONTRACTOR CON
	~~~~	الحديث الكاملة الكاملة للريل الدال						17.100 (1000)	and the second s
		الياب الأول: مساهمة الثولة	396 390 000,00	396 390 000,00	396 390 000,00		200 000 000 00		
		الباب الثاني: مساهمة هيئات الضمان الإجتماعي	60 000 000,00	60 000 000,00	60 000 000,00		396 390 000,00		
- American	*************	الياب الثالث: مساهمة المؤسسات والهيئات					60 000 000,00		
		العمومية	. 0,00	0,00	0,00	ACTIVITY OF THE PERSON OF THE	0,00	ANALY VIEWS	
77,341177,444		الباب الرابع : إيرادات متعصل عليها من نشاط المؤسسة	2 500 000,00	8 100 555,24	8 100 555,24		8 100 555,24		
		الباب الخامس : إيرانات أخرى	0,00	0,00	0,00	-	0,00		THE RESERVE OF THE PROPERTY OF THE PARTY OF
COMprosperous		الياب السادس ؛ ارصدة السنوات المالية السابقة	100 000 000,00	0,00	0,00		0,00	Personal distriction	
			100	*				***************************************	Carried the commence of the second
		قعموع المعام للايرادات	558 890 000,00	464 490 555,24	464 490 555,24		464 490 555,24		
			The children management of the children manageme	All the second s		Table Control	11.007.46.46.504.4		
								Name of the last o	THE RESERVE OF THE PERSON NAMED IN COLUMN 1 WHEN THE PERSON NAMED IN COLUM
THE CONTRACTOR OF THE CONTRACT									
		***************************************	*	METABOLIST COLUMN CARROL NO. 1 MAY COLUMN COLUMN		approximation of the state of t		1000	
		5 5 4 4 5 5 1 5 1 5 1 5 1 5 1 5 1 5 1 5	Acceptance of the second of th	et et det et en					
craneum com	AMARINE REPLAN					La suprapriation de la company	out and the second seco		

GESTION .....2017....... (1° Partie)

(3 mois complémentaires de l'exercice : ,,,,,,2016,,,,,, 5046 0047 ฮ ปลิทธ CREDIT annuel faute Parments effectues pendant les trois premiers mois de au 31 mars budget primitir, le dos palements iments effectués ant les douza mois oudget gamman, is enorget additionnel et es autorisations salscrafts **GESERVATIONS** de l'exercice ,,2016, 2017 Dies Chapitres at Article Col 5 & 6 1.3 de l'e ....2016.... .....2016...... .....2017... الفرع الثائي: النفقات العنوان 01: نفقات المستخدمين الَّبِابِ 01؛ مرتبات لشاط المستخدمين المرسمين والمتربه والمتعاونين المالة 1: مراتفات نشاط المستخدمين المرسمين والمتربسين Lal 152 000 000,00 129 564 172.09 36 355,10 129 600 527,19 22 399 472,81 المعادة 2: مرتبات نشاء المستخدمين المتعاونين La! 0.00 0.00 0.00 0.00 0.00 المحافق 3: الزيادة الاستدلالية لشاطلي المناصب العليا 3 000 000,00 2 494 441.50 0.00 2 494 441,50 505 558.50 مجموع الباب 10 155 000 000,00 132 058 613,59 36 355,10 132 094 968,69 22 905 031,31 الباب 20: التعويطيات والمنح المختلفة 3 921 000 00 3 858 398 10 0.00 3 858 398 10 62 601 90 المادة 1: التعريض عن المداوية 26 342 513.30 54 المالة 2: التعويض عن خطر العدوى 27 970 000 00 26 334 006.64 8 506.66 1 627 486.70 6 084 466.68 6 340 000.00 6 084 466.68 0.00 المامة 3: تعريض الترثيق 255 533.32 0.00 0.00 0.00 الدا الملاة 4: تعريض التوثيق البيداغوجي 0.00 0.00 الملاة 5: تعريض الخبرة البيداغوجية 0.00 0.00 0.00 0.00 0.00 الحادة 6: التعويض الإجمالي الخاص 0.00 0.00 0,00 0.00 0.00 المحادة 7؛ تعويض التأهيل 25 700 000.00 24 984 579,16 0.00 24 984 579.16 715 420 84 المادة لا: تعريض التأطير 1 499 000.00 1 329 158.00 0.00 1 329 156 00 169 844.00 لحاهة و: حلاوة المردودية 2 800 000.00 2 556 436,40 0,00 2 656 436,40 243 563,60 المائة 11: تعريض خيمات دعم نشاطات السحة 0,00 0,00 0.00 0.00 0.00 المادة 11: تعويض الخدمات الإدارية المشتركة Lal 1 580 000,00 1 438 389 00 0.00 1 438 389.00 141 611.00 المادة 12: تعويض الخدمات التقنية المشتركة 540 000,00 479 070,00 0.00 479 070 00 60 930 00 الملاة 13: تعريض الضرر 520 000,00 494 678,25 0.00 494 678.25 25 321.75 المائة 14: التعويض الجزائي عن الخدمة 136 755 00 51 245 00 188 000,00 136 755.00 0.00 4.4 الصافة 17: تعويض إستعمال السيارة 0.00 0.00 0.00 0.00 0.00 الملاة 19؛ تعريض جزافي عن الحضور والمشاركة في أشغال 0,00 0,00 0.00 0.00 0.00 الماا المادة 20: تعويض دعم نشاطات المحمة -الأطباء العامين-20 140 000,00 19 531 712,41 0.00 19 531 712,41 608 287,59 tal المعادة 21: تعويض التفتيش والمراقبة 0.00 0.00 0.00 0.00 0,00 0,00 0.00 لمائة 22؛ عالوة تصليل الأداء - مفتلى الصحة -المامة 23: علارة تحسين الأداء - شبه الطبي-24 683 000,00 23 174 424.64 10 906.14 23 185 330.78 1 497 669.22 الماهة 23: علارة تحسين الشمات الطبية 12 810 000,00 12 651 788,76 0.00 12 851 788,76 158 211,24 المائة 25: عاثرة تحسين الْخَدْمَاتُ - نَفْسَانِينِ-2 142 000.00 2 124 053,56 0.00 2 124 053,56 17 946.44 المادة 26؛ لعريض الملابعة والدعم النفسي 457 400.25 457 400,25 42 599.75 500 000.00 00.0 16 257 969 47 3 548.25 16 261 517 72 الصامة 27: تعويض الإلزاد الثنبه الطبي 17 545 000,00 1 283 482.28 السادة 28: تعريض دعم التشاطات شبه الطبيا 17 395 422 60 3 548.25 17 398 970.85 1 375 029 15 18 774 000,00 المادة 29: تمريض الثقلية - شبه طبيين -5 787 745.95 572 254.05 6 360 000.00 5 784 110.40 3 635 55 3 239 553.38 العامة 30؛ تعويض الآثر أد أعظمات التوليد والعسمة الإنجابية 3 869 000 00 3 234 012 75 5 540 63 629 446.62 3 239 553,38 629 446,62 الصافة 31؛ تعويض دعد صبحة الأم والطفل 3 869 000.00 3 234 012.75 5 540.63 الملاة عِنْ: تعريض الالزاء في الملاح المنخصص 1 396 120.00 1 239 084,00 0,00 1 239 084,00 157 036.00 الصاهد كل تعويض عن المصوولية الشخصية 160 000.00 149 280,02 0.00 149 280.02 10 719.98 المالة 35: عاثرة الإنتفاع 192 000,00 199 000,00 192 000,00 0,00 7 000,00 المائدة 30; المنحة الحز افية الثعر يضية 2 200 00 10 308 503 39 700 496,61 11 009 000 00 10 306 303,39 المادة (40) تعريض تسيير مسالح المسحة 0.00 0.00 0.00 0.00 0.00 895 483.80 104 516,20 الدادة 41: تعويض دعم نشاطات الادارة 1 000 000,00 895 483,80 0.00 المالة 12: تعريض دهم الشاطات الترجيا 896 000.00 875 974.50 875 974,50 20 025,50 0.00 المحدة 43 نعريض الخدمات الطنية 131 112 00 0.00 131 112,00 4 888.00 136 000 00 الماهة فههاء تعريض شنبير والمتابعة المشاريع 68 000,00 65 556,00 0,00 65 556.00 2 444.00 المائدة \$4: تعريض الآثرام شبه الطبي 0.00 0.00 0.00 0.00 0.00 المادة 7: تعريضي المنطقة 4 690 000,00 4 405 619.67 1 280,86 4:406 900.53 283 099 47 2 838 456 00 332 424 00 الماقة \$41 منحة الرحية الملصب 3 170 880 00 2 838 456.00 0.00 0.00 0.00 18 000 00 ا**لمائ**ة 50؛ التعويض الشهري عن السكن 18 000 00 18 000.00 11 790 580.83 204 493 000,00 192 657 712,20 44 706,97 192 702 419 17 مجموع الباب 20

693

A reporter...

. 5695-2723 2016 **OBSERVATIONS** 2017. A STAN pendant les trais à reporter a Teleroide 2017 (prantika) ....2016 .... .....2018..... Report.... الباب 93: مرتبات نشاط المقيمين، الداخليين والمقارجيين 0.00 العادة 01: مرتبات نشاط المثبة المتبعين . 0,00 600 0.00 0.00 0.00 0.00 0.00 المادة 02): مراتبات نشاط الطلبة الداخليين و الخار جبيرا 116 0.00 0.00 0.00 ממ' מ المادة 03: تعريض عن المناربة File 3 0.00 0.00 0,00 تعالىقة 04؛ تعريض عن خطر العدوي لماملا إل 0.00 0.00 0.00 0.00 0.00 المادة (15): عاش و تحسين الأداء 5 | 340d 0.00 0,00 0.00 0,00 مجموع الباب 63 الله 10: مراتبات المستخدمين المتعظمين įν 943 974 08 5 756 025,98 0.00 المائدة 10: مركبات المستخدمين المتعاقبين بالترقيت الكلي 5 756 025,95 6 700 000,00 Silva 292,872,63 1 507 127,37 0.00 الملاة 22: مرقبات المستضمين المتعاقمين بالتوقيث الجزئم 507 127,37 800,000,00 2 2 212 854,30 المعادة (1): التعويضات والمنح المختلفة الممنوعة. المعتكندمين المتعاقدين بالتوقيث الكبي 9 787 145.70 0.00 9 787 145.70 12 000 000,00 3 | Balad 742 756.70 المعادة 04: التعريضات والملح المخطَّفة الممتوحة المستخدمين المتعاقدين بالتوقيث الجزائي 757 243.30 0.00 1 500 000,00 757 243,30 Salal 4 192 457.68 16 807 542,32 16 807 542,32 0,00 21 000 000,00 مجموع الباب 10 الباب 65: الأعباء الإجتماعية للمستقدمين المرسم والعتريصين والمتعونين 1 333 787,50 2 516 212,50 0,00 3 850 000.00 2.516.212.50 المادة 101 خدمات نات عالم عاتلي 63163 5 505 388,75 80 232 111.25 19 252,46 85 737 500.00 80 212 858.79 المالدة 102 الضمان الإجلماعي (النظام العاد) (9623,75) SSal 231 805,79 3 378 194,21 3 377 383,58 العلدة 103 التأمين على البطالة (1%) 3 610 000,00 لمخرة 57 951,42 844 548.58 844 345,92 202,66 المادة 104 التقاعد المسبق (960,25) 902 500,00 7 128 933,46 86 971 066,54 86 950 800,79 20 265,75 94 100 000,00 سجموع الباب 50 الباب ٨٤ : الأعباء الإهتماعية للمقيمين الداخليين الباب | ۷۱ والمغارجيين 0.00 0,00 0.00 0.00 المالة 10: خدمات ذات طابع عائلي 0.00 Silvai 0.00 0.00 0,00 0.00 المادة 102؛ الضمال الإجتماعي (النظام العام) (73,75%) 0.00 3.000 0,00 0,00 0.00 لعادة 30: التأسين على البطالة (961) 0.00 0.00 3 3.... 0,00 0,00 0.00 0.00 0.00 الملاة 10: تما عد المسبق (950,25) 4 أمظوة 0,00 0,00 0,00 0.00 0,00 مجموع الباب و0 الباب 27 : الأعباء الإجتماعية للمستخدمين المتعاقب VII. أوفيد 36 560,00 0,00 863 440.00 الملاة 101: خدمات ذات طابع عاثلي 900 000,00 863 440.00 Silat 969 496.43 4 022 003.57 4 022 003,57 0.00 4 991 500.00 المعادة 102 التسمان الإجتماعي (المنشام العام) ( 23,75 %) 2 فمادة 40 652,44 169 347,56 169 347,56 0,00 المادة 13: التأمين على البطالة (10%) 210 000,00 3 المالية 63 163.06 42 336,94 0.00 42 336 94 الملاة 14: الثقاعد المسبق (95,025) 105 500.00 المادة đ 1 109 871,93 0,00 5 097 128,07 5 097 128,07 6 207 000,00 مجموع الباب 7 البِبِ 98: معتمات الخدمة للأضرار الجسنية وربع VIII حوانث العمل 0.00 0.00 0,00 0.00 المعدة 1: معاش الخدسة 1 لمادة 0.00 0,00 0.00 0.00 0,00 المادة 2: معاش الضرر الجسدي 0,00 0.00 0.00 0.00 0,00 المافة 3: ربع حادث العمل لمادة 0,00 0.00 0,00 0.00 مجموع الباب % الباب 99: المساهمات في الخدمات الإجتماعية IX المالب 0.00 A 146 666 66 0,00 8 146 666.66 8 146 666,66 المادة 11: العصاهمات في لجان الخدمات الإجتماعية(2% تمادة 0.00 2 036 666.67 0.00 2 036 666 67 2 036 666,67 المادة 02: حصة تمويل السكن الإجتماعي(5,0%) 0.00 Satal 2 036 666 67 0,00 المادة 03: حصة الثقاعد المسبق(0,5%) 2 036 666.67 2 036 666,67 لمادة 0,00 3 12 220 000.00 0,00 12 220 000,00 12 220 000,00 مجموع الباب 09 47 126 875,21 445 893 124,79 445 791 796,97 101 327,82 493 020 000,00 مجموع العنوان الأول A reporter...

Pudjets			ACCOUNT OF THE	ecenosis -				The second second
Jets Jets	DESIGNATIONS	REDIT ouvers par	GESTION2016	GESTION2017	TOTAUX	PESTES	CREDIT	Most Cole
惠	19	e budget primitif te	ì	Paiments effectues	des paiements	å payer au 31 mars2017	annuei	
		suager additionnel et	Pairments effectués pendant les douze	pendant les trois	de l'exercice	a reporter a		&BSERVATIONS S
ă I	Des Chapitros et Articies	ies autorisations	mois de l'exercice	premiers mois do	2016	fexercics	taute J'emploi	
1	47-10-10-10-10-10-10-10-10-10-10-10-10-10-	spéciales	2016	Texeroroe 2016	, Cal 5 & 6	2017	dellipio.	1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1
1				6	7	a	n l	and the second
	A CONTRACTOR OF THE PROPERTY O					THE REAL PROPERTY AND ADDRESS OF THE PROPERTY ADDRESS OF THE PROPE	VI. AND LOCAL PROPERTY OF A STATE OF THE PROPERTY OF THE PROPE	Control of the Contro
	Report							
			1					Company of the property of the second
	انعنوان النّاني: نفقات التسيير							
£)	And the state of t							A CONTRACTOR OF THE PROPERTY O
i	and the state of t	r i		į.				
	7 1 1 1 2 2 2 2 2 2 2 2 2 2 2 2 2 2 2 2							
1	wein jument de la Light wind					emonancia de la como en en en en	000.00	A RESIDENCE OF THE RESIDENCE CONTRACTOR OF THE RESIDENCE
n]	المعادة 1: مصاريف المهام والتنقل داخل الإقليم الوطني	550 000,00	542 542,00	7 200.00	549 742.00		258,00	the second control and
	المعادة 2: مصداريف المهام والتنقل إلى الخارج	0,00	0.00	0.00	0,00		0,00	
	العطفة و: مصلوبف الدراسة النفيرة الترجمة المسامون	100 000.00	30 975,98	25 272,00	56 247.98		43 752,02	
2) <u>1</u>	اوالمحضرين القضائيين	100,000,001	00.070.00	20212.00				The second secon
	المالدة 4: مصاريف النقل لمستختصي المناوية	0,00	0,00	0,00	0.00		0.00	
2)							L	and a superior of the contract contract of the contract of th
a I	العافة يُّ: مصاريف النقل الشمن العبور وجمركة المتاد	0,00	0,00	0,00 🖟	0,00		0,00	
	المادة 6: مصاريف الإستقبال	0.00	0.00	0,00	0,00		0,00	•
							0.00	
21 📗	المُعلقة 77 مصاريف المراقبة الطبية والفحص	0,00	0,00	0,00	0,00		1	the last state of the commence
ī	المادة 8: مصاريف الدان	0,00	0,00	0.00	0,00		0,00	
	The second secon				and the second s		20.00	The second secon
a 🏻	اللمادة 9: جمع نقل ومعالجة النفايات	550 000,00	428 372.10	121 598,10 [	549 970,20		29,80	
	المالدة (10: المنئة المثلية المتقلة	0,00	0,00	0,00	0,00		0,00	
1	The state of the s						44 039,82	
1	مجموع الباب ١١)	1 200 000,00	1 001 890,08	154 070.10	1 155 960,18		144 USB,0Z	A STATE OF THE PARTY OF THE PAR
1	THE CASE SPECIAL CONTROL OF THE CONTROL OF THE CONTROL OF THE CASE			ii.		1		
					The state of the s			
4	الباب 22 : مصاريف غَضَائِةَ وتعويصات مستعقة على حاتق			7		1	1	•
1	નો કુડો!				Company of the Compan		. <u> </u>	
1	المادة وهيدة؛ مصاريف قضالية وتعويضات مستحقة على عاتق	0.00	0,00	0.00	0.00	i	0,00	
di f	الفرلة	0,00	. 0,00	0,00	0.00		0,00	
		0,00	0,00	0,00	0,00	T	0.00	
	مجموع الباب 10	U,UU	0,00	0,00	0,00			the second secon
-	and the same of th						1	
-	البلب 03 : عند وأثلث							
di [		a supplied the supplied of the			100 000 50	ł	500,000,50	THE RESERVE OF THE PROPERTY OF
à Ì	الملاة 1: اقتناء عناد وأثاث المكتب	1 000 000,00	499 999,50	0,00	499 999,50	1	500 000,50	
.+	المعادة 2; صديانة عناد وأثاث المكتب	300 000.00	147 420,00	0,00	147 420,00		152 580.00	
ui i						·	509 723,00	and the second s
1	الصادة 3: اقتناه أجهزة الإعلام الآلي والدرامج	800 000,00	0,00	290 277,00	290 277,00			and the second s
4	المادة ق: صيالة وإصلاح أحهزة الإعلام الآلي	280 000.00	0,00	0.00	0.00		280 000,00	
121	21 2 2 2 2 2 2 2 2 2 2 2 2 2 2 2 2 2 2				100 007 00		13,00	
md)	الملهة 5; خدمات الإحلام الآلي	130 000,00	94 887,00	35 100,00	129 987,00			A STATE OF THE COMMON PROBLEM STATE STATE OF THE COMMON PARTY.
	المعادة 6: اقتناء وإصلاح عناد الوقابية والأمن	480 000,00	239 967.00	0.00	239 967.00		240 033,00	
إلى				[			1	Construction of the Constr
wi l	المالة 7: اقتناء عناد ولو هن المطبخ تجهيز ات جماعية	0.00	0.00	0.00	0,00	-	0,00	
201	للإستغلال والدعم		1					and the second s
	الهالة 8: صيانة و صلاح عقاد المطبخ الجهيزات جماعية		İ					3
wall I	المنتفال والدعم	0,00	0,00	0,00	0,00	- Control of the Cont	0,00	
		1				·	40,000,00	The second secon
all I	المعادة 9: الثناء وتركيب عقاد ولواحق الهاتف والربط	10 000,00	0,00	0,00	00,0		10 000,00	
-	المحادة 10: اقتفاء العناد السمعي البسيري	0,00	0,00	0.00	0,00	1	0,00	
ali I		Andreas are considered the	<u> </u>	1		<u> </u>	00,00	er op er return en menetale i de l'armine en en en l'armine de l'Armine et e
أالم	الملاة 11: صيانة وإصلاح العناد الممعي البصري	00,00	0,00	0,00	0,00		0,00	AND THE RESERVE OF THE PARTY OF
اتم	المادة 12: المنة المالية المقفلة	0,00	0.00	0,00	0.00	1	0.00	
AJ)			<b></b>				4 000 040 50	
1	ورع ساسا و محمد	3 000 000,00	982 273,50	325 377,00	1 307 650,50		1 692 349,50	The second secon
	V V V V V V V V V V V V V V V V V V V						1	
	The state of the s	ļ		1	· ,			
اليا	الناب 40: لسوارَم							
اند	الملاءُ 1: أرراق	300 000.00	149 994,00	0,00	149 994,00	) [	150 006,00	
		Annual residence and the second	4		249 993,90	1	250 006,10	
ul l	الماتة 2: لوازم لمكتب							
	العادة 3: ستهلكات الإعلام الألي	1 000 000,00	499 999,50	0,00	499 999,50	1	500 000,50	
أالما	المعادة في: مواد التنظيف			0,00	1 199 984,76	5 [	400 015,24	***
					<u> </u>			The second secon
اقصا	and the contract of the first tendence of all	220 000,00	0.00	0,00	0.00	1	220 000,00	
السا	الملدة 5: اقتناء وإصلاح البياضة ومسترمات الإسرة		1 879 924,41	0,00	1 879 924,41	1	75,59	*·
الما	The state of the s	1 880 000 00					1 520 103,43	
الما الما	الملدة 6: مصاريف إعداد المطبوعات ومختلف الوثائق						1 1 3 5 2 1 1 3 5 4 5	1 .
الما	The state of the s	1 880 000,00 5 500 000,00		0,00	3 919 690,01			
الد	الملدة 6: مصاريف إعداد المطبوعات ومختلف الوثائق			0,00	2919 990,01			
الم	العادة 6; مصاريف إعداد المطبوحات ومختلف الوثائق مجموع البياب 40			0,00	2010000,01			
الم	الملدة 6: مصاريف إعداد المطبوعات ومختلف الوثائق	5 500 000,00	3 979 996,57					
الم	العادة 6; مصاريف إعداد المطبوحات ومختلف الوثائق مجموع البياب 40	5 500 000,00	3 979 996,57				876 620,00	
الم	العادة 6: مصاريف إعداد العطيوعات ومختلف الوثائق مجموع الباب 04 الباب 05 : البعصة عادة وجيدة: البيسسة	5 500 000,00	3 979 996,57	524 480,00	524 480,00	2	876 520,00	
الم	العادة 6: مصاريف إعداد المطبوعات ومختلف الوثائق مجموع الباب 04 الباب 05 : البعمة	5 500 000,00	3 979 996,57	524 480,00	524 480,00	2		
الم	العادة 6: مصاريف إعداد العطيوعات ومختلف الوثائق مجموع الباب 04 الباب 05 : البعصة عادة وجيدة: البيسسة	5 500 000,00	3 979 996,57	524 480,00	524 480,00	2	876 520,00	
ali l	العادة 6: مصاريف إعداد العطيوعات ومختلف الوثائق مجموع الباب 04 الباب 05 : البعصة عادة وجيدة: البيسسة	5 500 000,00	3 979 996,57	524 480,00	524 480,00	2	876 520,00	
Lail	العادة 6: مصاريف إعداد العطيوعات ومختلف الوثائق مجموع الباب 04 الباب 05 : البعصة عادة وجيدة: البيسسة	5 500 000,00	3 979 996,57	524 480,00	524 480,00	2	876 520,00	
A)	العادة 6: مصاريف إعداد العطيوعات ومختلف الوثائق مجموع الباب 04 الباب 05 : البعصة عادة وجيدة: البيسسة	5 500 000,00	3 979 996,57	524 480,00	524 480,00	2	876 520,00	
ali l	العادة 6: مصاريف إعداد العطيوعات ومختلف الوثائق مجموع الباب 04 الباب 05 : البعصة عادة وجيدة: البيسسة	5 500 000,00	3 979 996,57	524 480,00	524 480,00	2	876 520,00	
A)	العادة 6: مصاريف إعداد العطيوعات ومختلف الوثائق مجموع الباب 04 الباب 05 : البعصة عادة وجيدة: البيسسة	5 500 000,00	3 979 996,57	524 480,00	524 480,00	2	876 520,00	
lai	العادة 6: مصاريف إعداد العطيوعات ومختلف الوثائق مجموع الباب 04 الباب 05 : البعصة عادة وجيدة: البيسسة	5 500 000,00	3 979 996,57	524 480,00	524 480,00	2	876 520,00	
ali l	العادة 6: مصاريف إعداد العطيوعات ومختلف الوثائق مجموع الباب 04 الباب 05 : البعصة عادة وجيدة: البيسسة	5 500 000,00	3 979 996,57	524 480,00	524 480,00	2	876 520,00	
Lail	العادة 6: مصاريف إعداد العطيوعات ومختلف الوثائق مجموع الباب 04 الباب 05 : البعصة عادة وجيدة: البيسسة	5 500 000,00	3 979 996,57	524 480,00	524 480,00	2	876 520,00	
Lail	العادة 6: مصاريف إعداد العطيوعات ومختلف الوثائق مجموع الباب 04 الباب 05 : البعصة عادة وجيدة: البيسسة	5 500 000,00	3 979 996,57	524 480,00	524 480,00	2	876 520,00	
Lail	العادة 6: مصاريف إعداد العطيوعات ومختلف الوثائق مجموع الباب 04 الباب 05 : البعصة عادة وجيدة: البيسسة	5 500 000,00	3 979 996,57	524 480,00	524 480,00	2	876 520,00	
	العادة 6: مصاريف إعداد العطيوعات ومختلف الوثائق مجموع الباب 04 الباب 05 : البعصة عادة وجيدة: البيسسة	1 400 000,00 1 400 000,00	3 979 996,57	524 480,00	524 480,00	2	876 520,00	

DESIGNATIONS 2015 Electronic Distriction of the Control of the Contro des palements de revercice Paiments effectuals pendant les trois premiers mois de réxercice .2017 ..... OBSERVATIONS .2016... ries Chaptores at Articles 7exercics epeciales .2017 Report... البلب 66 : تقاليف منعفة VI wight 568 108 48 5 081 891,52 5 079 189.25 2 702.27 المادة 1: الماء الغال الكهرباء الرقود والطاقة الشمسية 5 650 000,00 الهماهة 2: مصداريف البريد والمواصلات وأناوات 110 605 31 30 155.23 189 394,69 159 239,46 300 000.00 الهاتف التلكس والرسوم المختلفة) 2 58,000,00 312 000.00 0.00 الماهة ل: ينقات الإثاثر الله بالأنترانات 370 000 00 312 000.00 Э 0.00 0,00 0,00 العادة له: التوفق والإشتراك في المجلات الدورية 0.00 63 833 47 551 166.53 551 166.53 المادة 5 : مصاريف الإعلان في الصحف 615 000 00 520 000.00 0.00 0.00 0.00 520 000.00 المالة 6; مصاريف التأمين لمادة 69 680.07 475 319.93 475 319.93 0.00 المادة ع: السنة المائية المقلة 545 000.00 1 059 343,96 1 390 227,33 5 550 428,71 6 609 772,67 8 000 000,00 مجموع البغب 60 الباب 07 : هظيرة السيارات VΠ 0.00 0.00 0.00 0.00 الملاة 1: اقتاء وتجديد السيارات 1 1140 13 989 98 0.00 986 010.02 986 010.02 1 000 000.00 . 2 المعادة 2 : الوقود والزبوت يَوادِرُ 561 200.00 3 112 0.00 1 348 800,00 1 348 800.00 الْمَلَادُ فَيْ ؛ صَالِقَةُ وَإِصَالَاحِ الْسَيَارِاتُ وَشَرَاهُ قَطْعَ الْفَيَارِ 1 910 000,00 50 000 00 150 000,00 0,00 150 000.00 200 000 00 المادة 4 : عجلات 1 124 0,00 0.00 0.00 0.00 0.00 العلفة ي مصاريف الترقيد والتعريف لمانة أاع 320 000,00 0.00 0,00 0.00 320 000.00 المالة 6: تأمين أسيارات o line 10 500,00 24 500,00 10 500 00 0.00 العادة 7 : مصاريف اقتناه قسيمة السيارات 35 000 00 - Fran 35 000 00 0.00 الصادة : مصاريف المراقبة التقيية للسارات 0,00 0.00 35 000 00 0,00 0.00 0.00 0.00 0.00 المعادة 9 : السنة المالية المقتلة لمادد ا 2 495 310,02 1 004 689,98 0.00 3 500 000,00 2 495 310,02 مجموع الباب 70 الناب 82 : صيانة وتصليح المنشأت الفاعدية vm 594 051,03 المعادة أ : صيانة أعادة التأهل وتهيئة المنشات القاعبة 1743 342 97 2 305 948,97 2 900 000.00 562 606,00 91 546 المعلقة 2 : مواد البقاء، الدر مسيصر، الخردوات، كهرباء المتغلة 6,28 1 599 993,72 0,00 1 599 993,72 1 600 000,00 2 التكبيف المادة 1 : سمالةُ المعاجلة الخضراء، المسالك والفضاءات 0.00 0.00 0.00 0.00 \* 18.43 معلقو کله 9,00 0.00 0,00 0.00 المادة له والسنة المناية المقلة 0,00 594 057,31 3 905 942,69 1 743 342,97 4 500 000,00 2 162 599,72 مجموع الباب 80 الباب 90: مصارف التكوين وتحسين الأثاء وإعادة التأميل ling liquid والتربص للمستخيسين المعادة 1 : مصاريف التربس قصيل المدة بالخار جامله 0.00 50 000.00 250 000.00 200.000.00 الدراسة مصاريف المغرء مصاريف الصحيل والقمدرين، 250 000.00 المادو ماريف التأثيرة والتأمين) المادة 2 : مصنارف التكوين وتحسين الأداء وإعاده تأميل 50 000,00 0.00 0.00 0.00 50 000.00 200 000.00 0.00 الصادة ق : حصار يق تقطيع الإمتمانات والمسابقات السهنية 200 000.00 0.00 0.00لمادة 250 000,00 250 000,00 مجموع الباب و 200 000,00 50 000,00 500 000,00 الباب 10: المصاريف المرتبطة بالمؤتمرات والمنتقبات أنباب والتظاهرات العلمية الخفري لَمُلَافَةً }: مصداريف النَّنقُلُ والإقامةُ بمدَّسِيةُ المرَّاسُ، 0,00 0.00 0.00 0.00 0.00 1 والملتقيات، والتوامة، والتظاهرات العلمية الاخرى للعالفة 2) مصاريف مراتبطةً بالتكال بالوفود الأجنبية في طار 0.00 0.00 n nn 0.00 0.00 شراكة والقبادلات العلمية 0,00 0.00 0.00 0,00 مجموع الباب (10 A reporter...

			GESTION	GESTION	1	PESTES	***************************************	
		CREDIT OUVERS PAR	2016	2017	TOTAUX	å payer au 31	CREDIT	54 18 ( S. 1 - 2 ) ( S. 1 - 2 ) ( S. 1 - 2 )
2		le budget primitif, te budget additionnel et	Paiments offectures	Paiments effectues   pendant les trois	des patements de l'exercice	mars2017	annuer	OBSERVATIONS SALL
Faudjets	See Chapitres et Articles	ies autorisations	pendantiles douze	premiers more de	2016	g reporter å flexercice	faute	
- 1	Dep duapituse of Variatio	spéciales	mos da l'exencide 2016	l'exercice	, Cal 5 & 8	2017	d'emploi	- PES (1)
		1		2016,	7	a	g	
august one		i			/ 			A CONTRACTOR OF THE PROPERTY O
1	Report		100					
					E .			
	per _ents mate ( t s)		·					AND REAL PROPERTY AND ADDRESS OF THE PROPERTY
العد	العثوان الثالي : الفات التسني							and the second s
i		-		(				
-	( and the first of the second							
				7,000,00	640.740.00		258,00	A ALMANDA CARA CARA CARACTERISTIC CONTROL AND CARACTER CONTROL
الم	العادة 1: مصاريف المهام والتنقل داخل الإقليم الوطني	550 000,00	542 542,00	7 200.00	549 742.00		l	
الم	المعادة 2: مصداريف المهام والتنقل إلى الخارج	0,00	0,00	0,00	0,00		0,00	
	and the same of th		and the second s					The second secon
	العطعة في معماريف الدراسة المنبرة الغرجمة المعامون	100 000,00	30 975,98	25 272,00	56 247.98	-	43 752.02	
1	والمحضرين القصائيين			5				
الد	المادة 4: مصاريف النقل لمستخصى المناوية	0,00	0,00	0,00	0,00		0,00	
الد	المادة 5: مصاريف النقل الشحن العور وجمركة العتاد	0,00	0,00	0.00	0,00		0,00	
~1	A RECORD OF THE STREET OF THE SECOND CONTRACT					l	0,00	and the second s
الم	<b>المائة 6:</b> مصاريف الإستقبال	0,00	0,00	0,00	0,00			The second of th
ائد	التعادة 7 محماريف المراقبة الطبية والقحص	0,00	0,00	0,00	0,00	•	0,00	
		and the second	0,00	0.00	0,00		0.00	The same of the sa
4	المادة 8; مصاريف الدفن	0,00						See an area of the second seco
الما	المالة 9: جمع نقل رمعالجة النفايات	550 000,00	428 372,10	121 598,10	549 970,20		29,80	
	المادة (١٤: المئة السالية المقفلة	0.00	0.00	0.00	0,00		0,00	
	THE RESERVE OF THE PROPERTY OF THE PERSON OF						44 039,82	
1	مجموع الباب 11	1 200 000,00	1 001 890,08	154 070,10	1 155 960,18		## U38,8Z	
	THE RESIDENCE OF THE PROPERTY			1				
	الباب 02 : مصاريف كضائية وتعويضات مستعقة على عاتق				annual control of the second s			
أشية							-	
and the second	भें हुई।		ļ				1	Charles Tips or the contract of the contract o
الما	الله الله المساوية المساوية والمويضات مستحقة على عاتق	0.00	0,00	0,00	0,00	7	0,00	- No.
-	اندونة					İ	1	
-	1)2 while 5 seems	0,00	0,00	0,00	0,00		0,00	
	· A · ·		1			-		
1								
أأنياد	البلب <u>3</u> 0 : عقاد وأثاث							
Stall	المالة 1: اقتناء عناد وأثاث المكتب	1 000 000.00	499 999.50	0.00	499 999,50		500 000,50	
		<b></b>	147 100 00	0.00	147 420,00		152 580.00	
iludi j	العمادة 2: صديانة عناد وأثاث المكتب	300,000,00	147 420,00					
rial!	المادة 3: اقتناه أجهزة الإعلام الآلي والبرامج	800 000,00	0,00	290 277,00	290 277,00		509 723,00	
الماا	المادة 4: صيانة وإصلاح أجهزة الإعلام الآلي	280 000.00	0.00	0.00	0.00		280 000.00	
a martine			ļ	4				Annual Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the
that!	العامة 5: خدمات الإحلام الآلي	130 000,00	94 887.00	35 100,00	129 987,00		13,00	and the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of t
أنماد	المادة 6: أقتناء وإصلاح عناد الوقاية والأمن	480 000.00	239 967.00	0,00	239 967.00		240 033,00	
1		L						
diedi.	العادة 7: اقتناء عناد ولواحق المطبخ تنجييزات جماعية		0,00	0,00	<b>∄</b> 0,00	•	0,00	
	للإستغلال والدعم					<b></b>		
	المائة 8: صيانة و إصالاح عناد المطبخ الجهيزات جماعية		0.00	0.00	0.00		0.00	1
الماة	للإستفلال والدعم	0,00	0,00	0,00	0,00		0,00	
[	The second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second secon		0,00	0.00	0.00		10 000.00	The state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the s
الماد	المالدة 9: اللقاء وتركيب عقاد ولولحق الهاتف والربط			<del> </del>	R			
diedi:	المحادة 10: اقتناء العناد السمعي البصيري	0,00	0,00	0,00	0,00	) ]	0.00	The second had been all differentials and a second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the
0.0	الملاة 11: صيانة وإصلاح العناد السمعي البصري	0,00	0,00	0,00	0,00	) [	0,00	- Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Control of the Cont
انماد					0.00		0.00	A CONTRACTOR OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY O
المادا	المعادة 12: المسلة المالية المقتلة	0,00	0.00		<u> </u>			
	وي ياسا ويحوم	3 000 000,00	982 273,50	325 377,00	1 307 650,50	)	1 692 349,50	
			1	1				
	1							
النواب	Minhop 10.6 Land 15.							
المعالمة	لمالدة 1: أوراق	300,000.00	149 994,00	0,00	149 994,00	) (	150 006,00	
	The state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the s				<b>4</b>		250 006,10	
Madi	لمخة 2: لوازم المكتب		- 1					AND A THE RESIDENCE OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PRO
Falai	لمالة 3; مستهلكات الإعلام الألي	1 000 000,00	499 999,50	0,00	499 999,50	7 [	500 000,50	
المادة	لعادة 4: مواد التسليف		1 199 984,76	0,00	1 199 984,76	5	400 015,24	-
					<u> </u>		220 000,00	
المالة	لملذة ي: اقتناء وإصلاح البياضة وممثلزمات الأسرة							
المائة	لمادة 6: مصاريف إعداد المطبوعات ومختلف الوتائق	00,000 088 1	1 879 924,41	0,00	1 879 924.4	1	75,59	
		5 500 000,00	3 979 896,57	0,00	3 979 896,5	7	1 520 103,43	
	مجموع الباب 4)	1 - 5 5 5 5 5 5 5 5 5 5 5 5 5 5 5 5 5 5			1			T. A.
المواصا	الباب 5) : البحسة	1		-	## 105	1		
	Amountelett ; others g out	1 400 000,00	0,00	524 480,00	524 480,00	0	875 520,00	,
	The second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second secon						875 520,00	
	مجموع الباب 55	1 400 000,00	0,00	524 480,00	524 480,0	<u> </u>	010 020,00	
	) (a) (b) (c) (c) (c) (c) (c) (c) (c) (c) (c) (c			1		-		
	Alexander							
			1		į.	1	1	
		10.000			ii .			
							-	

GESTION ........2016........ (2° Partie) (12 premiers mois de l'exercice .....2016......)

DESIGNATIONS á payer at 2016 des palatherits de revercica Paiments effectues pendent les trois premiers mois de réperdice OBSERVATIONS 2017 ⇒(f ... opener π T<sub>exp</sub>er es outrarisacions especiales .**2016**.... nes changes at Articles Pekerolos 2017 2016 Report.. الباب 66 : كالبف منحف VI Juli 568 108 48 5 081 891,52 5 079 189.25 2 702.27 الملاة 1: الماء الغاني الكهرباء الرقود والطاقة الشممية 5 650 000,00 Table 1 المماهة 21 مصاريف البريد والمواصلات (أفاوات 110 605.31 30 155,23 189 394,69 159 239,46 300 000,00 2 الهاتف التلكس والرسوم المختلفة) 58 000 00 312 000 00 0.00 المادة (: بنقات الإثاثر الله بالأنتر نات 370 000.00 312 000.00 0.00 0.00 0,00 المادة 4: التُوثِق والإنْشَرَاكَ في الْمُجَلَّاتُ الْدُورِيةَ 0,00 0.00 4 63 833 47 551 166 53 551 166,53 المادة 5 : مصاريف الإعلان في الصدف 615 000 00 520 000.00 0.00 0.00 0.00 520 000,00 المادة 6; مصاريف التأمين لمادة 475 319,93 89 680.07 0.00 475 319,93 المعدد 8: السنة المالية المقلة 545 000,00 1 059 343,96 1 390 227,33 6 609 772,67 مجموع البغب )() 5 550 428,71 8 000 000,00 الباب 07 : هظيرة السيارات VΠ 0.00 0.00 0.00 المادة 1: اقتاء وتجديد السيارات 0.00 1 11/4 13 989 98 0.00 986 010.02 986 010.02 1 000 000.00 . 2 1 الصادة 2 : الوقود والزيوت يماية 561 200.00 0.00 1 348 800,00 1 348 800,00 الْمِلَادُ فَيْ ؛ صِيالَةً وَإَصِيرُاحِ الْمِيارِاتِ وَشَرَاهِ تَطْعُ الْفِيارِ 1 910 000 00 لمادة و ` 150 000,00 0,00 150 000.00 200 000 00 المادة 4 : عجلات 1 124 0,00 0.00 0.00 0.00 0.00 العلقة 5 ; مصاريف الترفيد والتعريف 0,00 0.00 320 000.00 المالة 6: تأمين لسيارات 6 24 500,00 10.500.00 10 500 00 0.00 الماقة 7 : مصاريف التناه قديمة المعارات 35 000 00 - 1500 35 000 00 0.00 0.00 0.00 المادة ع : مصاريف المراقبة التقية للسيار ات 35 000 00 0,00 0.00 0.00 0.00 0.00 المادة لا والسنة المالية المقتلة 2 495 310,02 1 004 689,98 0,00 3 500 000,00 2 495 310,02 مجموع الباب 07 الناب ي : عيانة وتصنيح المنشأت إنفاعيية [viii] --1743 342 97 2 305 948,97 الملاة 1 : صيانة إعامة التأهيل وتهيئة المنتابات التأعنية 2 900 000.00 562 606,00 1 1 العلقة 2 : مواد البناء، الفر صبصر، الغردوات، كبرباء التدفئة 6,28 1 599 993,72 0,00 1 599 993,72 1 600 000,00 2 | والتكييف المادة 3 : سوالة المساحات الغضراء؛ المساللة والغشاءات 0.00 0.00 0.00 0.00 0.00 3 مشنع کے 0,00 0.00 0.00 العادة لم إراسنة المالية المقلة 0,00 594 057,31 3 905 942,69 1 743 342.97 مجموع الباب 80 4 500 000,00 2 162 599,72 الباب 90: مصارف التكوين وتحسين الأداء وإعادة التأميل لبب ا 🛪 ا والتربص للمستخبسين العادة أزر مصاريف التربص قصيل المدة بالخار جاستم 0.00 50 000.00 250 000.00 200.000.00 لدراسة، مصاريف المغر ، مصاريف التسجيل والتُمَرين، 250 000.00 1 1343 صَّاريف التَّاللُّيرَة والتَّامُّين} الصادة 2 : مصارف التكوين وتحمين الأداء وإعاده تأميل 50 000,00 0.00 0.00 0.00 50 000.00 200 000.00 0.00 الصادة قي و مصار يف تقشيم الإمتعانات و المسابقات المهن 260 000.00 0.00 0.00فمادة 250 000,00 250 000,00 مجموع البليد 90 500 000,00 200 000,00 50 000,00 الباب 10: المصاريف المرتبطة بالمؤتمرات والمنتقبات والتظاهرات العلمية الأغري المالة 1: مصاريف النقل والإقامة بماسبه المزامرات، 0.00 0.00 0.00 0.00 0.00 [ 54L45] الملتقياب والتوأمة، والتظاهرات العلمية الأخرى العاقدة 2) مصاريف مراتيطة بالتكفل بالوفواد الأجنبية في إطار الشراكة والتبادات العلمية 0,00 0.00 nnn 0,00 0.00 0.00 0,00 0.00 0,00 مجموع الباب (1 A reporter...

|GESTION ,....,2017,.... (1° Partie)

! (C mois complementaires de l'exercice : ......2016,......)

The same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the sa

A STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STA

PODEF occurry par c unaget primari la maget addinament et ma matematica. specialissi 2017 a yay milas 1995 ... **2017** 2017 ....2016.... Report... الباس 11 : تغذية ومصاريف الإنفعام الملاة ٢: تقاية 0.00 0.00 0.00 0.00 0.00 المظافر في مضاريف الإملعام 1,000,000,00 808 042.00 0.00508 042.00 491 988.00 المائدة 3 : السَّنَّةُ المُلْهِةُ المُتَعَادِةُ 0.00 0.00 0,00 مجموع الباب 11 1 000 000,00 508 042,00 0,00 508 042,00 491 958,00 الساب 12؛ الإبجسار المائمة 1: إيجار العاكثات الوظيفية 140 000,00 35 097,44 35 097.44 104 902,56 المعاهة 2: إيجار المحالف ذات الإمنتعمال الإدار ي 0,00 0,00 الملاة 3: إيجار السكنات المخصصة ت 130 000,00 111 114,15 111 114.15 18 885:85 المتخصيصين في إطائر الخدمة المدلية مجموع الباب 12 270 000.00 146 211.59 0.00 146 211.59 123 788.41 المهاب 13: الأثوية، المواد الصيدلانية والمواد الأهرى الموجهة الى الطب الإنسائي والأههزة الطبية المائة إ: الأدوية 499 992.08 499 992.08 500 000.00 7.92 المادة 2: المفاعلات ومواد المخابر 2 498 710,50 2 500 000,00 2 498 710,50 0.00 1 289,50 الصادة ق: أفائم ومواد التمسويل المثبي والكث 600 000,00 595 740,39 0.00 595 740,39 4 269,61 المالة في ضمانات 400 000.00 0,00 190 710,00 190 710.00 209 290,00 الصادة ي: عازات طبية وأخرى 5 % a 7 0.00 0,00 0,00 0.00 0,00 المائة 6: أدوات 0,00 0.00 0,00 0,00 0.00 المادة 7: مستهلكات غير منسوجة 400 000,00 0,00 339 986,56 339 986,56 60 013,44 العالمة 8: أجهزة طبية وبرامج موجهة لتشخيص لمادة 0,00 0.00 0.00 0.00 0.00 لأمراض والوقاية والعلاج 400 000,00 339 867,45 المحادة 9: مواد ومستهلكات خاصة بطب الأسدان 0.00 339 867 45 60 132,55 87 153.30 أماله المائدة 10: مواد أخرى موجهة للطب الإنساني 200 000,00 0.00 87 153.30 112 846.70 المائدَ 11: المئة المالية المقتلة المادة 0.00 0.00 0.00 0.00 0.00 مجموع الباب 13 5 000 000,00 2 498 710,50 2 053 449,78 4 552 160.28 447 839.72 الداب 14: نفقات الأعمال الوقائية و النوعبة 1 المدية 1: الحقن، الأمصال، المفاعلات وأوساط معنية 2 933 749.00 2 859 883,93 2 859 683.93 74 056.07 المبادة 0.00 الملاة 2: أنوية ومواد أخرى ذات الإستعمال الوقائي إمادة 7 963 860,00 5 135 921,14 2 448 901,57 7 584 822.71 379 037.29 المادة 3: عتاد رمواد النظافة الاستشفائية 1 092 400.00 -0,00 0.00 0.00 1 092 400.00 المادة 4: مواد الرقاية islat 4 000 000,00 3 035 986,06 3 035 986,06 0.00 954 013,94 المادة المائدة ي: دفائر المسمة ومطبوعات أخرى 2 500 000,00 1 857 981.06 642 000,00 2 499 981,06 18,94 الملاة 6: حليب طبي ومواد غذائية لعماية الأم والطفل 10 000,00 0.00 0,00 0,00 10 000,00 العملاة 7; مواد مسرورية لتميير نغايات أنشطة العلاج 500 000,00 0,00 0,00 0,00 500 000,00 ذات المخاطر المعدية الصلاة 8: خدمات في إطان تعبير نفايات أنشخة العناج 3263 4 000 000,00 3 998 358,00 0.00 3 998 358,00 1 642,00 ذات المخاطر المعدية المادة و: السنة المالية المقفلة لنادة 0.00 0.00 0.00 0.00 0.00 مجموع الباب 14 23 000 000,00 13 851 944,13 6 126 887,63 19 978 831,76 3 021 168,24

GESTION ......2017,..... (1° Partie)

(3 mois complementaires de l'exercice ; .....2016,.....)

2015 2016 a c3y== 9. < \_\_\_2016 PEDIT coverts par a Parments effectuér pendent les trois premiers mole de Pexercipe 2015 CREDIT des palements rements affectués pandant les couze murs de féverorse enicie fecta d'amplo OBSERVATION: ars ....20 à reporter l'averoice .....2016. 2016 autorigations spéciéles 2016 Report.... الهاب 15؛ اقتمام وصيافة العماد الطبي وملحقاته والأموات IXVI 🛶 726 166,00 725 166.00 4 374 834,00 الْمَافَةُ 1: أَفَتَنَاءُ عَنَادُ مَلِي 5 100 000.00 741 027.69 741 027.69 858 972.31 المادة 2: اقتناء رسائل طبية 1 600 000.00 34143 العمادة في: اقتفاء مأسينات طبية وجراسية 0,00 0,00 0.00 0.00 0,00 124 811 860,66 811 860,66 388 139,34 المادة 4: منفرالات طبية 1 200 000,00 346 الملاة 5؛ عناد الدلاج المهني، إعادة الكيف، اعادة إدعاج 0,00 0,00 0.00 0.00 0.00 . مجر مر ضي والقدو صناتُ النفسيةُ الفاقة 6: مصاريف الصيانة راصلاح العناد الطبي بما فيها قطع 627 788.00 1 100 000.00 472 212,00 0.00 472 212.00 0.00 0.00 المالية المثلة المالية المثلثة 0,00 0.00 0.00 6 249 733.65 2 278 054,35 2 750 286,35 مجموع الباب 15 9 000 000,00 472 212,00 الباب 16; تسميد المصاريف الإستشفائية والكشف لدي المستشفيات العسكرية والهيفات العمومية بعوان المرغس ixvi المحولين الذين لا يعانون من أمراض تمكمها إتفاقيات شاصة العمادة إ: تعريض المصاريف الإستشفانية والكشف لدى لمستشفيات العسكرية والهيئات العموسية يعلوان المرضي الحوالين الذين لا يعانون من العراض تمضيها إقفاقيات شام 0,00 0,00 0.00 0.00 0.00 0.00 العلاة 2: تعريض مصاريف الكثف مع البينات المومية 0,00 0.00 0,00 0.00 2 1366 المائة ق الدنة المائية المقلة 0.00 0.00 0.00 0.00 3 150 0.00 0.00 0.00 مجموع الباب 16 u,00 0,00 0,00 الباب 17: نققات البحث الطبي 0.00 0.00 0,00 المعادة 1: استشارة وأتعاب الخبراء المشاركين في البحث العلمي 0.00 1 0.00 المادة 2: حدمت مرتبطة بالبحث الطبي 0.00 0.00 0,00 2 idua? 0.00 المادة 2: شراه و صيانة العناد، المنتر لات، المواد الطمية 0.00 0,00 0:00 0.00 0.00 3 والأنوبية، مواد أدرى اسفيرية وإستهلاكية العالمة 4: تلقلات ومهمات في إطار الدحث العابي 0.00 0.00 0,00 0.00 0.00 المازة الملاء ع: المدا المالية المقالة 0.00 0.00 0.00 0,00 0.00 331.5 مجموع الباب 17 0.00 0,00 0,00 0,00 0,00 17 705 475,39 48 184 524,61 مجموع العنوان الثاتي 85 870 000,00 33 849 518,82 14 315 005,79

#### DEPENSE

t DEPENSE le Comptable de la somme de

il justifiès conformément aux instructions, di manuscrius

اريعملة وشعة و سبعون مليون سنملة و واهد و اريعون الف و تلائملة و همسة حشر دينار جزائري و 79 سنترم riant des paiements qu'il a effectués pendant l'année .....2016.... en acquit des

479 641 315,79

DEPENSE

Fait DEPENSE le Comptable de la s سبعة و غصمون القا و ستمانة و تسعة و اربعون هيتارا و 40 سنتيم

conformément aux instructions, ci........ DA / Rappel des paiments effectués en ....... DA /

TOTAL de peremente de l'exercice ........ DA / 14 41

14 416 333,61 494 057 649,40 A CONTRACTOR OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY O

the same of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the

1- 1	ENDER WITH STATE		OCSTYCH2016	CESTICIT2017	TOTAUX	RESTES		£
	· · · · · · · · · · · · · · · · · · ·	CAFTAF include parial sudget primative populat		Parments effectues	des palements de	4 payar s31 men2017	CSFTLT annu.	
1331	Des Chapitres at Pritiries	edeticans) ecissi automsairens spikirales	Paiments effectués pendant les douze mois de	penderfilations	Pavardica 2015 Cer	a respector a		OBSERVATIONS
0 2		autor adminis approbles	heserdice2016	premieus mons de	546	18.5 Mide ( ,2017	d'embira	94
2	3	4	6	6	1	ë	y	10
		Province of the second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second	THE POST OF STREET, AND LAST OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF SELECTION OF		n 1920-bio gran bergin medicia i Pri secon dibili kalpuni medici diretti septembri secondo i irgan ch			
	ملقص العنوان الأول: نقفات						*	
	Canal Association (1)							•
	الباب 01: مرتبات تشاط المستقدمين المرسمين	155 000 000,00	132 058 613.59	36 355.10	132 094 968,69		00.005.004.04	
	والمتربعين والمتقاولين	155 000 000,00	132 000 0 13,08 1	56 500, IU	132 434 300,03		22 905 031,31	
	الباب 02; التعويضات والدئح المختنفة	204 493 000,00	192 657 712,20	44 706.97	192 702 419,17		11 790 580,83	
- Indiana	الساس 10.4 مركبات المستخدمين الستعاقدين	21 000 000,00	16 807 542 32	0,00	16 807 542,32		4 192 457,68	
	الباب 05: الأحياء الإجتماعية للمستخدمين	A 1 100 000 00	AS AFA ASA MA	00 000 00	AA AW ( AAA E )			
	المرسمين والمتريصين والمتعاونين	94 100 000,00	86 950 800,79	20 265,75	86 971 066 54		7 128 933.46	
	الباب 07): الأحباء الإجتماعية للمستخدمين	6 207 000.00	5 097 128.07	0,00	5 097 128,07		1 109 871,93	
	المتعاشين							
	البابِ 99: المساؤمات أبي الشدات الإجتماعية	12 220 000,00	12 220 000,00	0.00	12 220 000,00		0,00	
1	سجموع العنوان الأول	493 020 000,00	445 791 796,97	101 327,82	445 893 124,79		47 126 875,21	
							to add took at the same and the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at the same at th	
-	ملخص العنوان الثاني: نقضات التسيير							
	الباب 01 : كسديد المصداريف	1 200 000.00	1 001 890.08	154 070.10	1 155 960.18		44 039,82	₹
- Approximate	الباب 17 : مصدر عقد فعدانية و تعو بعثمانية							
The state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the s	مستحقة على عائق الدولة	0.00	0,00	0,00	0.00	design of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the second of the se	0,00	
	الباب 93: عقد وألث	3 000 000,00	982 273,50	325 377,00	1 307 650 50		1 692 349,50	
	النبائب \$.0: لسمق الرخ	5 500 000,00	3 979 896.57	0,00	3 979 896,57		1 520 103.43	
	الدينية 0.5 ديانيا	1 400 000.00	0.00	524 480,00	524 480.00		875 520.00	
			5 550 428.71					
	Frakthirt (altraphist) (16 talas)		\$	1 059 343.96	6 509 772,57		1 390 227,33	
and the second	الباب 07 : عظيرة السيارات	L.,	2 495 310,02	0,00	2 495 310,02		1 004 689,98	
	الباب الله عميلة وتصليح المنشآت القاعدية	4 500 000,00	2 162 599,72	1 743 342,97	3 905 942,69		594 057,31	. 33
	النبائية 09: متعمار فيه التقويل وتنشمين الأثناء	500 000.00	200 000.00	50 000,00	250 000.00		250 000.00	
	ورعادة التأهيل والتريص للمستخدمين		200 000,00	05 000,00	200 000,00	ļ	200 000,00	
	الباب 11: تَعْدُيهُ ومصاريفُ الإعلمام	1 000 000,00	508 042,00	0,00	508 042,00		491 968,00	
	البياب 12 : الإيجمسار	270 000,00	146 211.59	0,00	146 211,59		123 788,41	
	الباب 13؛ الأدوية، المواد الصيدلاتية والدواد							
	الأخرى الموجهة إلى الطب الانساني والأجهزة	5 000 000,00	2 498 710,50	2 053 449,78	4 552 160:28		447 839.72	
	Lybii		in or i a constant	0.400.000.00				
	الباب 12: تُقْقَاتُ الأحسالِ الوقانية والنو عية		13 851 944.13	6 126 887,63	19 978 831,76	-	3 021 168,24	en en en en en en en en en en en en en e
	الباب يَّ 1; اقْتَمَاء وصنيائة العناد الطَّبِي وملحقاته والإلوات الطَّبِية		472 212.00	2 278 054.35	2 750 266,35	and the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of th	6 249 733,65	
-		ļ	<u> </u>		The state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the s		<u> </u>	
-	مجموع العلوان الثاني	65 870 000,00	33 849 518,82	14 315 005,79	48 164 524,61		17 705 475,39	6.0 / Res
				1 0 0 0 0 0 0 0 0 0 0 0 0 0 0 0 0 0 0 0		1		
								[
								and codes accommended to the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the code of the c
	الماخص العاد للتأقات			Branch State Control of the Control	12		,	t
1	Note consolication on the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of the second control of		-					And the second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second s
	العقوان الأول : تقفات المستخدمين	493 020 000,00	445 791 796,97	101 327.82	445 893 124 79		47 129 875,21	1
-	العلوان الثالي: تفقات التسبير		33 849 518,82	14 315 005,79	48 164 524,61	10 mm 1 m 10 ft 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10 mm 10	17 705 475,39	
1				A STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STA				
	المجموع الإشمالي النفقات	558 890 000,00	479 641 315,79	14 416 333,61	494 057 649,40		64 832 350,60	ģ
	The second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second secon	Agreement for the		net contract				
		<b>#</b>			# · · · · · · · · · · · · · · ·			Table 1746
	** ** ** * * * * * * * * * * * * * * *				4			A Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Company of the Comp
	Nan-arise	The state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the s		Law among				
					<b>4</b>			
t agreemented					n H	1	1	decimal and a second and a second and a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a second as a se

# GESTION ....... 2016 ........ ( 2° Partie) OPERATION RELATIVES AUX SERVICES HORS BUDGET

#### RECETTE

Fait RECETTE le Comptable de la somme de :	1
montant des recouvrements effectués par lui, pendant l'année, 2016 pour les services trois budget, lesque	els recouvrements sont justifiés conformément aux
inclructions, ci	

g rowney measurement	and the second	A SERVICE A SERVICE A SERVICE AND AND A SERVICE STATE AS A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A SERVICE AND A						320000000000000000000000000000000000000
	The Section of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of the Comments of	DECEMINATES SER //CES	PCSTES a Recoverer au \$1 geoem <b>ore</b> 	Talga Ambili, 10045 Lu	TOTAL 8 TYCOULAR	Rophuraments Affectus	e normuna (au ) Si decembre Si decembre	OBSERVATIONS
	The same of		The state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the s	ā	. 6	7	9	
1	1	Relet CCP	14 611,59	0,00	14 611,59	14 611.59	0.00	
100		RAP	00.00	0,00	0,00	0.00	0,00	
7		EV	0.00	0.00	0.00	0,00	0.00	
The state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the s		. 4		The state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the s				
· [	-				4	and the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of t		
	1							THE REPORT OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF
100					-			
	1	The second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second secon		.,				
- ·							and the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of the same of th	
		Totaus	14 611,59	0,00	14 611,59	14 611,59	0,00	SECURITY OF THE CONTROL OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE SECURITY OF THE

#### DEPENSE

						The second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second secon	THE RESERVE OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE	
		20 (20 (20 (20 (20 (20 (20 (20 (20 (20 (		PARPEL DEST	ECETTES		51050617x 04	
PLP I Commentered	MP us Abdos	DEGRANAMON, IEB BERMOES	PARTIENTS Victor	E DESENTS de recedes &u 3 - dependar 3015	Resourcimente efectues (36/7) su cará e or dessue	Toffee des recettés	renative at 71 decembre 2016	OBSERVATIONS
<b>b</b>			4	ń	ē	7	9	III
-		Rejet CCP	0.00	14 6 1 . 59	14 611,59	14 611,59	14 611,69	TO SERVICE TO SERVICE TO SERVICE TO SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE OF SERVICE STATE STATE OF SERVICE STATE STATE OF SERVICE STATE
		RAT	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	
		E.A.	0,00	0.00	0.00	0.00	0,00	
		TOTAUX :	0.00	0,00	14 611,59	14 811,59	14 611,59	
1	1							
	ļ	المستقات	31/12/2015	التسبيقات في السلة الحالية	مجدوح الصبيفات	الجير ادات	باقي للنسوية	
and the second			300,00	4 050,00	4 350.00	0,60	4 350.00	CONTRACTOR OF THE CASE SHARE SERVICE AND ADDRESS OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF THE CASE OF TH
		(لإيرادات: /		AND THE RESIDENCE OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY				The state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the s
		النفقات : أربعة آلاف وخمسون دينار جزائري					1	AND COMPANY OF THE COMPANY OF THE PARTY OF T
ADDRESS OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PAR		مجدرع النسينات	1	4 050,00	4 350,00	0,00	4 350,00	The state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the s

# 2° PARTIE - OPERATIONS SUR VALEURS EN PORTEFEUILLE RECETTE ET DEPENSE

	Fait REC montant Fait DEF Montant	DETTE le des titre PENSE le des rem	Comptable de la somme de	nt la gestion	au titre des servi	au titre d	dehors des budget es services exécut	s, di, D.A . és en dehors des bud	gets ci D.A .
Sec. Contracting of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contraction of the Contract	N° dode Sêne Ungas	NY des Austein des Buoges	DESYMPTION DES SERVICES	SURTIES de la géstion	SUBLEE préditeur au 31 décimebre	ENTREES  ENTREES de la gestion	TOTAL au 81 decembre	SOLDES préditeurs au 31 décimelire	OBSERVATIONS
	† 10. Laborator (1963)4140			enement des sector de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constitución de la constit		AU-100 MARCH 1881			
			-						And the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of t
		200				Note an endered aggregation of the control and additional experience			
		Total Control						The state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the s	
		or the state of			and the second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second s		200		
		-	·						A CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTO
						100 mm			A CONTRACTOR CONTRACTOR OF THE CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CONTRACTOR CO
	The state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the s						-		
			Total Général,,,,,	i i i i i i i i i i i i i i i i i i i			1	1	

*	Situatio	n du Trésorier au 31 décembre ,,,,,,,,2015,,,,,,,	APATRICAL PROGRAM DESIGNATION OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY O				
20	v		SERVICES Budgétaires	SERVICES hors budget	AVANCES	TOTAUX	16/
Les Recettes eff	fectués pendant la gestion ,,	,,,,, <b>2016</b> ,,,,, s'élèvent, savoir :	464 490 555,24	0,00	0,00	464 490 555,24	
Sur l'exercice	"2015, suivant le rappel fa	it en tête du présent Compte, à	-				\\\\\\\\\\\\\\\\\\\\\\\\\\\\\\\\\\\\\\
Sur les service	s hors budget, à ,,,,,,,	ci-dessus, à					April Vision
Les Dépenses e	effectuées pendant la gestic.	n ,,,, <b>2016</b> ,,,, s'élèvent, savoir :	100 mm	*			
Sur l'exercice ,,	.,2015 suivant le rappel fa	it en tête du présent Compte, à 26 504 231,74 DA				,	1,8
Sur l'exercice ,	"2016,,, suivant les détails	pi-dessus, à					1 11/22
Our iss service.	de la Recette sur la Dépen	\$ <del>0</del> ,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,	506 145 547,53 -41 654 992.29	0,00 0.00	4 050,00 -4 050.00	506 149 597,53 -41 659 042.29	
Excédent	₹ `		77 007 002,20	0,00	~ <del>~</del> 030,00	-41 055 042,25	18
	de la Depense sur la Rece	ite ,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,					- 28A1
D'après la situati	ion au 31 Décembre201	5 rapporté au premier article du présent	317 778 574,54	14 611,59	300,00	317 792 886,13	
Compte, le con	nptable se trou∨ait à cette é <sub>l</sub> le Comotable était, au 31 de	poque, débiteur de Dembre2015, débiteur :	276 123 582,25	11001150			
Pour les service	es compris dans les budgets	de	210 123 002,20	14 611,59	-4 350,00	276 133 843,84	
pour les service	es nors budgets, de						
Le Comptable de	vrait donc représenter dans	sa Caisse une somme de	and the second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second s	A THE STREET PROPERTY.			
Cette somme a é	ete, en effet, représentée à la	n même époque du 31 décembre <b>,,,,2016,</b> ainsi que le const	ate le bordereau de si	tuation sommaire	s, par les valeurs ci-a	près, davoir:	
	Fonds disponibles						a
	en calase	provenant des services budgétaire	***************************************	***************************************	276 123 582,25		276 138 193,84
				ĺ	14 611,59		
	Chèques postaux ,,,,,,,,,,						***************************************
	227111111111111111111111111111111111111						7 8
SITUATION							1000
de caisse		pour ,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,					
au 31 décembre		pour				25.00	7.32
	Avance à recouver	pour ,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,	***************************************	,,,,,,,			76.
		pour ,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,				THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO THE COLUMN TO TH	-4 350,0
		pour	**************************			100	
	â :	•		[		To the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of th	
	Tickets rem	is par le Président de l'Assemblée populaire Communale	į	Somme égale,	D <sub>i</sub> A	առանագույ	
VALEURS	Tickets rem	s aux Agents spéciaux,,,,,,		1			
en portefeuille (pour mémoire)						t i	
	II 150200000000000000000000000000000000000	***************************************					7,000
.,	177777777777777777777777777777777777777					The state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the s	
	AN MAN DEPLOYED			Somme égale	DΔ	un frameriti un marcinento oblas.	370 430 040 0
Cet excédent de l	recette au 31 décembre20	, , , , , , , , , , , , , , , , , , ,	' partie), pour servir à	Somme égale ,,,,	,,,,, D,A ,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,	and manufacture and an analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysis of the analysi	276 133 843,84
Cet excédent de l	AN MAN DEPLOYED	15., sera reporté entête du compte de la gestion,.2015,,,, (2	' partie), pour servir à	Somme égale ,,,,	D.A	and the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of the state of t	276 133 843,8
Cet excédent de l	recette au 31 décembre20		° partie), pour servir à	Somme égale l l'établissement	D.Ade la situation		
Cet excédent de r du Comptable au : Les recèttes effec	recette au 31 décembre20 31 décembre2015	15,, sera reporté entête du compte de la gestion,.2015,,,, (2  Résultat final de l'éxercice ,,,,2016,,,, niers mois de la gestion2016 sur l'exercice2016	' partie), pour servir à	l'établissement	de la situation	Déper	
Cet excédent de r du Comptable au Les recêttes effec Les Dépenses ac	recette au 31 décembre20 31 décembre2015 ctuées pendant les trois pren equitées pendant la même pé	15., sera reporté entête du compte de la gestion2015, (2  Résultat final de l'éxercice ,,,,2016,,,, niers mois de la gestion ,,,,,2016,,,,, sur l'exercice2016, node, sur ledit exercice, montent à	' partie), pour servir à	l'établissement	de la situation		
Cet excédent de la du Comptable au : Les recèttes effectes Dépenses ac Ces opérations se	recette au 31 décembre20 31 décembre2015  ctuées pendant les trois pren equitées pendant la même pé eront reportées en tête du co	15,, sera reporté entête du compte de la gestion,.2015,,,, (2  Résultat final de l'éxercice ,,,,2016,,,, niers mois de la gestion2016 sur l'exercice2016	' partie), pour servir à	l'établissement	de la situation	. Dépe	15es
Cet excédent de la du Comptable au : Les recèttes effectes Dépenses ac Ces opérations se	recette au 31 décembre ,.20 31 décembre2015 ctuées pendant les trois pren equitées pendant la même pé	15., sera reporté entête du compte de la gestion2015, (2  Résultat final de l'éxercice ,2016, niers mois de la gestion2016, sur l'exercice2016, node, sur ledit exercice, montent à	' partie), pour servir à ,,,,, s'elèvent à ,,,,,,, issement de la situati	l'établissement	de la situation		15es
Cet excédent de la du Comptable au : Les recèttes effectes Dépenses ac Ces opérations se	recette au 31 décembre20 31 décembre2015  ctuées pendant les trois pren equitées pendant la même pé eront reportées en tête du co	15., sera reporté entête du compte de la gestion2015, (2  Résultat final de l'éxercice ,,,,2016,,,, niers mois de la gestion ,,,,,2016,,,,, sur l'exercice2016, node, sur ledit exercice, montent à	' partie), pour servir à ,,,,, s'elèvent à ,,,,,,, issement de la situati	l'établissement	de la situation	. Déper	nses 315,79
Cet excédent de la du Comptable au : Les recèttes effectes Dépenses ac Ces opérations se	recette au 31 décembre20 31 décembre2015  ctuées pendant les trois pren equitées pendant la même pé eront reportées en tête du co	15., sera reporté entête du compte de la gestion,.2015, (2  Résultat final de l'éxercice,2016, niers mois de la gestion,.2016, sur l'exercice,.2016, node, sur ledit exercice, montent à	' partie), pour servir à	n l'établissement on Recette	de la situation	. Dépe	nses 315,79
Cet excédent de r du Comptable au : Les recèttes effec Les Dépenses ac Ces opérations se du comptable a	recette au 31 décembre20 31 décembre2015 ctuées pendant les trois pren equitées pendant la même pé eront reportées en tête du co au 31 décembre2016,	15., sera reporté entête du compte de la gestion,.2015, (2  Résultat final de l'éxercice,2016, niers mois de la gestion,.2016, sur l'exercice,.2016, node, sur ledit exercice, montent à	' partie), pour servir à ,,,,, s'elèvent à ,,,,,,, issement de la situati	n l'établissement on Recette	de la situation	. Déper	315,79 333,61
Cet excédent de r du Comptable au : Les recèttes effec Les Dépenses ac Ces opérations se du comptable a	recette au 31 décembre20 31 décembre2015 ctuées pendant les trois pren equitées pendant la même pé eront reportées en tête du co au 31 décembre2016,	15., sera reporté entête du compte de la gestion,.2015, (2  Résultat final de l'éxercice,2016, niers mois de la gestion,.2016, sur l'exercice,.2016, node, sur ledit exercice, montent à	' partie), pour servir à	n l'établissement on Recette	Recettes 464 490 555,24	479 641 14 416 3 494 057 (	315,79 333,61
Cet excédent de r du Comptable au : Les recettes effec Les Dépenses ac Ces opérations se du comptable a	recette au 31 décembre20 31 décembre2015  ctuées pendant les trois prenquitées pendant la même pé eront reportées en tête du cc au 31 décembre2016,	15., sera reporté entête du compte de la gestion2015, (2  Résultat final de l'éxercice ,,,,2016,,,, niers mois de la gestion ,,,,,2016, sur l'exercice2016, riode, sur ledit exercice, montent à	partie), pour servir àissement de la situati effectuées en	on Recette Dépense .,,,,	Recettes 464 490 555,24 464 490 555,24	479 641 14 416 3 494 057 0	315,79 333,61
Cet excédent de le du Comptable au :  Les recettes effet Les Dépenses ac Ces opérations se du comptable a	recette au 31 décembre20 31 décembre2015 ctuées pendant les trois prenquitées pendant la même péeront reportées en tête du cau 31 décembre2016,  Recette Depense  de	15 sera reporté entête du compte de la gestion,2015,, (2  Résultat final de l'éxercice2016,  niers mois de la gestion2016,, sur l'exercice2016,  niode, sur ledit exercice, montent à	partie), pour servir à	on Recette Dépense .,,,	Recettes 464 490 555,24 464 490 555,24 -29 567 0 291 274 3	479 641 14 416 3 494 057 (	315,79 333,61
Cet excédent de le du Comptable au :  Les recettes effet Les Dépenses ac Ces opérations se du comptable a	recette au 31 décembre20 31 décembre2015 ctuées pendant les trois prenquitées pendant la même péeront reportées en tête du cau 31 décembre2016,  Recette Depense  de	15., sera reporté entête du compte de la gestion2015, (2  Résultat final de l'éxercice ,,,,2016,,,, niers mois de la gestion ,,,,,2016, sur l'exercice2016, riode, sur ledit exercice, montent à	partie), pour servir à	on Recette Dépense .,,,	Recettes 464 490 555,24 464 490 555,24	479 641 14 416 3 494 057 (	315,79 333,61
Cet excédent de : du Comptable au :  Les recèttes effet Les Dépenses ac Ces opérations se du comptable a  Excèdent de  Le Résultat définit Le Résultat définit	recette au 31 décembre20 31 décembre2015  ctuées pendant les trois prenquitées pendant la même pé eront reportées en tête du ca au 31 décembre2016,  Recette de	15., sera reporté entête du compte de la gestion,.2015, (2  Résultat final de l'éxercice ,,2016, niers mois de la gestion ,,.2016,, sur l'exercice2016, node, sur ledit exercice, montent à	partie), pour servir à	on Recette Dépense	Recettes  464 490 555,24  464 490 555,24  -29 587 6  291 274 3  261 707 2	479 641  14 416 3  494 057 6  342,80  248,64	315,79 333,61
Cet excédent de r du Comptable au :  Les recèttes effectes bépenses ac Ces opérations se du comptable a  Excèdent de	recette au 31 décembre20 31 décembre2015  ctuées pendant les trois prenquitées pendant la même péeront reportées en tête du cau 31 décembre2016,  Recette Depense de	15., sera reporté entête du compte de la gestion2015, (2  Résultat final de l'éxercice2016, niers mois de la gestion2016, sur l'exercice2016, node, sur ledit exercice, montent à	partie), pour servir à ,,,, s'elèvent à ,,,,,, issement de la situati effactuées en  UX des opérations de de recette de ,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,	on Recette Dépense	Recettes  464 490 555,24  464 490 555,24  -29 587 6  291 274 3  261 707 2	479 641  14 416 3  494 057 6  342,80  248,64	315,79 333,61
Cet excédent de r du Comptable au :  Les recettes effectes Dépenses ac Ces opérations se du comptable a  Excèdent de  Le Résultat définit Le receveur sc de l'exercice	recette au 31 décembre20 31 décembre2015  ctuées pendant les trois prenquitées pendant la même péeront reportées en tête du cau 31 décembre2016,  Recette Depense de	15., sera reporté entête du compte de la gestion2015, (2  Résultat final de l'éxercice2016, niers mois de la gestion2016, sur l'exercice2016, iode, sur ledit exercice, montent à mpte de la gestion2016, (2° partie), pour servir à l'étable  Report des opérations  TOTA  TOTA  orté pour mémoire au compte ci-dessus, présente un excédent gal au compte administratif du même exercice, est un excédent us les peines de droit, les présents Comptes, comprenant pour penses des douze premiers mois de l'exercice2015; 3° les mentaires de l'exercice	partie), pour servir à ,,,, s'elèvent à ,,,,,, issement de la situati effactuées en  UX des opérations de de recette de ,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,	on Recette Dépense	Recettes  464 490 555,24  464 490 555,24  -29 587 6  291 274 3  261 707 2	479 641  14 416 3  494 057 6  342,80  248,64	315,79 333,61
Cet excédent de r du Comptable au :  Les recettes effectes Dépenses ac Ces opérations se du comptable a  Excèdent de  Le Résultat définit Le receveur se de l'exercice	recette au 31 décembre20 31 décembre2015  ctuées pendant les trois prenduitées pendant la même pérend reportées en tête du cau 31 décembre2016,  Recette Depense de	Résultat final de l'éxercice2015, (2  Résultat final de l'éxercice2016,  niers mois de la gestion2016, sur l'exercice2016,  iode, sur ledit exercice, montent à	partie), pour servir à	on  Recette  Dépense .,,,  I'exercice  1° le rappel des	Recettes  464 490 555,24  464 490 555,24  -29 567 6  291 274 3  copérations complémes hors budget; et pour	479 641  14 416 3  494 057 0  994,16  342,80  248,64	315,79 333,61
Cet excédent de r du Comptable au :  Les recettes effectes Dépenses ac Ces opérations se du comptable a  Excèdent de  Le Résultat définit Le receveur se de l'exercice	recette au 31 décembre20 31 décembre2015  ctuées pendant les trois prenduitées pendant la même pérend reportées en tête du cau 31 décembre2016,  Recette Depense de	15., sera reporté entête du compte de la gestion2015, (2  Résultat final de l'éxercice2016, niers mois de la gestion2016, sur l'exercice2016, iode, sur ledit exercice, montent à mpte de la gestion2016, (2° partie), pour servir à l'étable  Report des opérations  TOTA  TOTA  orté pour mémoire au compte ci-dessus, présente un excédent gal au compte administratif du même exercice, est un excédent us les peines de droit, les présents Comptes, comprenant pour penses des douze premiers mois de l'exercice2015; 3° les mentaires de l'exercice	partie), pour servir à	on  Recette  Dépense .,,,  I'exercice  , 1° le rappel des	Recettes  464 490 555,24  464 490 555,24  -29 567 6  291 274 3  261 707 2  copérations complémes hors budget; et pou	. Déper 479 641 14 416 3 494 057 6 994,16 342,80 248,64 eñtaires r	315,79 333,61
Cet excédent de r du Comptable au :  Les recettes effectes bépenses ac Ces opérations se du comptable a  Excèdent de  Le Résultat définit Le receveur se de l'exercice	recette au 31 décembre20 31 décembre2015  ctuées pendant les trois prenduitées pendant la même pérend reportées en tête du cau 31 décembre2016,  Recette Depense de	Résultat final de l'éxercice2015, (2  Résultat final de l'éxercice2016,  niers mois de la gestion2016, sur l'exercice2016,  iode, sur ledit exercice, montent à	partie), pour servir à	on  Recette  Dépense .,,,  I'exercice  , 1° le rappel des	Recettes  464 490 555,24  464 490 555,24  -29 567 6  291 274 3  copérations complémes hors budget; et pour	. Déper 479 641 14 416 3 494 057 6 994,16 342,80 248,64 eñtaires r	315,79 333,61
Cet excédent de r du Comptable au :  Les recettes effectes bépenses ac Ces opérations se du comptable a  Excèdent de  Le Résultat définit Le receveur se de l'exercice	recette au 31 décembre20 31 décembre2015  ctuées pendant les trois prenduitées pendant la même pérend reportées en tête du cau 31 décembre2016,  Recette Depense de	Résultat final de l'éxercice2015, (2  Résultat final de l'éxercice2016,  niers mois de la gestion2016, sur l'exercice2016,  iode, sur ledit exercice, montent à	partie), pour servir à	on  Recette  Dépense .,,,  I'exercice  , 1° le rappel des	Recettes  464 490 555,24  464 490 555,24  -29 567 6  291 274 3  261 707 2  copérations complémes hors budget; et pou	. Déper 479 641 14 416 3 494 057 6 994,16 342,80 248,64 eñtaires r	315,79 333,61
Cet excédent de r du Comptable au :  Les recettes effectes bépenses ac Ces opérations se du comptable a  Excèdent de  Le Résultat définit Le receveur se de l'exercice	recette au 31 décembre20 31 décembre2015  ctuées pendant les trois prenduitées pendant la même pérend reportées en tête du cau 31 décembre2016,  Recette Depense de	Résultat final de l'éxercice2015, (2  Résultat final de l'éxercice2016,  niers mois de la gestion2016, sur l'exercice2016,  iode, sur ledit exercice, montent à	partie), pour servir à	on  Recette  Dépense .,,,  I'exercice  , 1° le rappel des	Recettes  464 490 555,24  464 490 555,24  -29 567 6  291 274 3  261 707 2  copérations complémes hors budget; et pou	. Déper 479 641 14 416 3 494 057 6 994,16 342,80 248,64 eñtaires r	315,79 333,61
Les recettes effet Les Dépenses ac Ces opérations se du comptable a  Excèdent de Le Résultat définit Le receveur sc de l'exercice ,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,	recette au 31 décembre20 31 décembre	Résultat final de l'éxercice2016,  Résultat final de l'éxercice2016,  niers mois de la gestion2016 sur l'exercice2016, iode, sur ledit exercice, montent à	partie), pour servir à	n l'établissement  Recette  Dépense  Pexercice  1º le rappel des nses des service  eption, toutes ce	Recettes  464 490 555,24  464 490 555,24  -29 587 0  291 274 3  261 707 4  copérations complémes hors budget; et pour les qui ont été faites	Déper 479 641  14 416 3  494 057 6  994,16  342,80  248,64  entaires	315,79 333,61 649,40
Cet excédent de r du Comptable au  Les recettes effet Les Dépenses ac Ces opérations se du comptable a  Excédent de  Le Résultat définit Le receveur se de l'exercice	recette au 31 décembre20 31 décembre2015  ctuées pendant les trois prenduitées pendant la même pérenditées pendant la même pérenditées pendant la même pérenditées en tête du cau 31 décembre2016,  Recette Dépense de	Résultat final de l'éxercice2015, (2  Résultat final de l'éxercice2016,  niers mois de la gestion2016 sur l'exercice2016, node, sur ledit exercice, montent à	partie), pour servir à	n l'établissement  non  Recette  Dépense  1'exercice  1'exercice  1'e le rappel des nes des service  aption, toutes ce  sur pièces, par le D	Recettes  464 490 555,24  464 490 555,24  -29 567 0  291 274 3  261 707 2  copérations complémes hors budget; et pour les qui ont été faites  Company Le 201,000,000,000,000,000,000,000,000,000,	479 641  14 416 3  494 057 0  994,16  342,80  248,64  entaires r	315,79 333,61 649,40
Cet excédent de : du Comptable au : Les recettes effet Les Dépenses ac Ces opérations se du comptable a  Excédent de Le Résultat définit Le receveur se de l'exercice ,	recette au 31 décembre20 31 décembre2015  ctuées pendant les trois prenduitées pendant la même pérenditées pendant la même pérenditées pendant la même pérenditées en tête du cau 31 décembre2016,  Recette Dépense de	Résultat final de l'éxercice2015, (2  Résultat final de l'éxercice2016,  niers mois de la gestion2016 sur l'exercice2016, node, sur ledit exercice, montent à	partie), pour servir à	n l'établissement  non  Recette  Dépense  1'exercice  1'exercice  1'e le rappel des nes des service  aption, toutes ce  sur pièces, par le D	Recettes  464 490 555,24  464 490 555,24  -29 587 0  291 274 3  261 707 4  copérations complémes hors budget; et pour les qui ont été faites	479 641  14 416 3  494 057 0  994,16  342,80  248,64  entaires r	315,79 333,61 649,40
Cet excédent de r du Comptable au  Les recettes effet Les Dépenses ac Ces opérations se du comptable a  Excédent de  Le Résultat définit Le receveur se de l'exercice	recette au 31 décembre20 31 décembre	Résultat final de l'éxercice2016,  Résultat final de l'éxercice2016,  niers mois de la gestion2016 sur l'exercice2016,  niode, sur ledit exercice, montent à	partie), pour servir à	n l'établissement  n on  Recette  Dépense  l'exercice  1º le rappel des ness des service  aprile des ness des service  sur pièces, par le D x observations indice	Recettes  464 490 555,24  464 490 555,24  -29 567 0  291 274 3  261 707 2  c opérations compléments hors budget; et pour les contributions processes de la contribution puèces sur la page suivant les contributions puèces sur la page suivant les contributions puèces sur la page suivant les contributions puèces sur la page suivant les contributions puèces sur la page suivant les contributions puèces sur la page suivant les contributions puèces sur la page suivant les contributions puèces sur la page suivant les contributions puèces sur la page suivant les contributions puèces sur la page suivant les contributions puèces sur la page suivant les contributions puèces sur la page suivant les contributions puèces sur la page suivant les contributions puèces suivant les contributions puèces suivant les contributions puèces suivant les contributions puèces suivant les contributions puèces suivant les contributions puèces suivant les contributions puèces suivant les contributions puèces suivant les contributions puèces suivant les contributions puèces suivant les contributions puèces suivant les contributions puèces suivant les contributions puèces suivant les contributions puèces suivant les contributions puèces suivant les contributions puèces suivant les contributions puèces suivant les contributions puèces suivant les contributions puèces suivant les contributions puèces suivant les contributions puèces suivant les contributions puèces suivant les contributions puèces suivant les contributions puèces suivant les contributions puèces suivant les contributions puèces suivant les contributions puèces suivant les contributions puèces suivant les contributions puèces suivant les contributions puèces suivant les contributions puèces suivant les contributions puèces suivant les contributions puèces suivant les contributions puèces suivant les contributions puèces suivant les contributions puèces suivant les contributions puèces suivant les contributions puèces suivant les contributions puèces suivant les contributions puèces	Déper 479 641  14 416 3  494 057 6  994,16  342,80  248,64  entaires r	315,79 333,61 649,40
Cet excédent de r du Comptable au  Les recettes effet Les Dépenses ac Ces opérations se du comptable a  Excédent de  Le Résultat définit Le receveur se de l'exercice	recette au 31 décembre20 31 décembre	Résultat final de l'éxercice2016,  Résultat final de l'éxercice2016,  niers mois de la gestion2016 sur l'exercice2016,  niode, sur ledit exercice, montent à	partie), pour servir à	n l'établissement  n on  Recette  Dépense  l'exercice  1º le rappel des ness des service  aprile des ness des service  sur pièces, par le D x observations indice	Recettes  464 490 555,24  464 490 555,24  -29 567 6  291 274 3  261 707 2  copérations complémes hors budget; et pour les qui ont été faites  Discourse des contributions puées sur la page auivant la page auivant	Déper 479 641  14 416 3  494 057 6  994,16  342,80  248,64  entaires r	315,79 333,61 649,40

### NOTA : CE CADRE NE SERA SERVI QUE SUR L'EXPEDITION DES COMPTES

THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY OF THE PROPERTY O

A STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STA

N° d'ordre	Observation du directeur des contributions diverses	Réponses du receveur ( il est necessaire de répondre à chaque observation )	Nouvelles observations du directeur des contributions diverses
The second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second secon			
To Bridge and the second			
o constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the constitution of the cons			
A STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STATE OF THE STA	3		
Construction and the second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second se			
	and the second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second second s		
emotorical control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of the control of			
			,
Acceptance property			
O D. MINISTER MANUAL MINISTER CO.			
distance of the second			
The plant data of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of the plant of			
			Me weeks about the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the color of the
e de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de la companya de l			

#### الملخص:

الكلمات المفتاحية :محاسبة عمومية، أعوان المحاسبة العمومية، الموازنة العامة، الرقابة، النفقات، الإيرادات.

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على دور المحاسبة العمومية في تنفيذ الموازنة من خلال التعرف على مفاهيم المحاسبة العمومية ومبادئها وكذلك الأعوان المكلفين بالتنفيذ، فنظام المحاسبة العمومية هدفه الأساسي هو الحفاظ على المال العام من كل أنواع التلاعب والاختلاس، وبذلك توفير المعلومات لمختلف الجهات المستفيدة لاتخاذ القرارات المالية. إضافة إلى تحديد مهام ومسؤوليات المكلفين قانونا بإجراءات تنفيذ الموازنة فمنهم من يتكفل بالمرحلة الإدارية ومنهم من له صلاحية الإجراء النهائي (المحاسبي)، كما أن نظام المحاسبة العمومية يعتمد على أجهزة رقابية التي تقوم بعملية الرقابة على تنفيذ الموازنة وتكون إما مسبقة أو لاحقة حيث كانت دراسة الحالة بالمؤسسة العمومية للصحة الجوارية ببسكرة.

#### Résumé

**Mots clés:** comptabilité publique, les agents comptables publiques, budget publique, contrôle, dépenses, recettes.

Cette étude vise à identifier le rôle de la comptabilité publique dans la mise en œuvre du budget par la reconnaissance des concepts et des principes de la comptabilité publique ainsi que des agents chargés de la mise en œuvre. Le système de comptabilité publique est l'objectif principal, conserver les deniers publics contre tous les types de manipulation et de détournement de fonds, fournissant ainsi des informations à divers bénéficiaires pour leur permettre de prendre des décisions financières. Outre la définition des tâches et des responsabilités des personnes légalement chargées de l'exécution du budget, certaines d'entre elles sont responsables de la phase administrative et certaines sont investies du pouvoir de la procédure finale. Le système de comptabilité publique dépend des organismes de contrôle qui assurent le suivi de l'exécution du budget. Dans l'institution publique de la santé du quartier Biskra.